دفاع عن السنة المطهرة

تأليف الشيخ علي بن إبراهيم حشيش

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادى له.

وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ (آل عمرن:102).

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ (النساء:1).

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا (٧٠) يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ (الأحزاب:70-71).

أما بعد :

فإن أصدق الحديث كتاب الله، وأحسن الهدى هدى محمد، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة فى النار.

المنهج

١ - هذه سلسلة «الدفاع عن السنة المطهرة» أقضى فيها بما قضى به رسول الله ﷺ :

هذا هو منهجى فى هذه السلسلة؛ لأن الحق لا يعرف بالرجال، بل اعرف الحق تعرف الرجال.

يحضرنى فى هذا المقام -حتى لا يغتر البعض بالأشخاص ووظائفهم - فتوى أبى موسى الأشعرى فى «الميراث» فبعد أن أفتى السائل قال:

«وائت ابن مسعود فسيتابعنى».

فسئل ابن مسعود بعد أن أُخبر بقول أبى موسى فقال: «لقد ضللت إذاً وما أنا من المهتدين، ولكن سأقضى بما قضى به رسول الله ﷺ».

وعندما أُخبر أبو موسى بقول ابن مسعود قال: «لا تسألونى ما دام هذا الحبر فيكم» والحبر يعنى العالم. الحديث «صحيح».

أخرجه البخارى (12/ 18) ح (6736 - طرفه 6742)، وأبو داود (3/ 120)، ح (2890)، والترمذى (4/ 362)، ح (2093)، وابن ماجه (2/ 909)، ح (2721)، وأحمد (1/ 389، 464)، ح (3691، 4420).

فى هذا الحديث بيان لمن يطلب الحق ألا يتعصب لشخص مهما كانت وظيفته ومنصبه ولقبه، ولا يغتر بذلك، ويجعل متبوعه محمداً ﷺ، ولذلك قال الإمام مالك: «وليس أحد بعد النبى ﷺ إلا يؤخذ من قوله ويترك إلا النبى ﷺ».

كذا صححه عن مالك الحافظ ابن عبد الهادى فى «إرشاد السالك» (1/ 227)، انظر الدفاع (50)، والدفاع (34).

2- **«لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده ووالده والناس أجمعين»** فمحبة رسول الله ﷺ أحب إلينا من أولادنا أسوتى فى ذلك أبو داود السجستانى عندما سُئلَ عن ولده قال: «ابنى كذاب» وسئل الإمام علىّ بن المدينى شيخ البخارى عن أبيه فقال: ضعيف.

فالحق كان أحب إلى الإمام أبى داود من ابنه، وإلى الإمام ابن المدينى من أبيه.

فلا [؟]حد مهما كان. يذكرنى ذلك الدفاع رقم (4)

وكنت أرد على حديث أورده الشيخ الإمام العلامة: محمد علىّ عبد الرحيم الرئيس السابق لجماعة أنصار السنة المحمدية بمصر -رحمه الله-.

وذلك فى مجلة التوحيد التى كان يتولى رئاسة تحريرها الشيخ الفاضل أحمد فهمى، وقبل النشر عرض الرد على الشيخ

الإمام محمد علىّ عبد الرحيم فقال: انشر الرد فى المجلة إنه حق.

هكذا كان الإخلاص من الشيخ -رحمه الله- كما قال لى الشيخ أحمد فهمى -حفظه الله-.

فى هذا المناخ وفى هذه الأرض نبتت سلسلة «الدفاع عن السنة المطهرة» فآتت ثمارها لم تصبها آفة.

وكانت بحمد الله وفضله وتوفيقه ثم رعاية الشيخ -رحمه الله- وتزكيته [؟] فى الاجتماع السنوى فى المركز العام وجهاد الشيخ أحمد فهمى الرئيس السابق [؟]رير مجلة التوحيد ونشره الحق لا يخاف فى الحق لومة لائم أكبر الأثر فى دفع در[؟]فاع عن السنة المطهرة وتقويته.

لا أتناول شخصاً بعينه.

3- لذلك جاءت السلسلة «سلسلة الدفاع عن السنة المطهرة» بحوثاً علمية حديثية دفاعاً عن السنة، لا نهاجم فيها أحداً، ولكن كما قال الإمام ابن المبارك فى مقدمة صحيح مسلم: «بيننا وبين القوم القوائم» يعنى الإسناد.

4- الدفاع عن السنة المطهرة كان له اتجاهات حسب ما وقع من أصحابها فى تاريخه:

أ- الدفاع عن السنة رداً على المبتدعين الذين بنوا بدعهم على أحاديث ضعيفة وموضوعة، متوهمين أنهم على سنة وهم لا يشعرون.

ب- الدفاع عن السنة رداً على المكذبين للأحاديث الصحيحة؛ لجهلهم بالقواعد الأصولية لعلم الحديث.

جـ- الدفاع عن السنة المطهرة رداً على أصحاب التأويلات الباطلة.

د- الدفاع عن السنة المطهرة رداً على الذين غابت عنهم السنة رواية.

هـ- الدفاع عن السنة المطهرة رداً على الذين غابت عنهم السنة دراية.

و- الدفاع عن السنة المطهرة رداً على الذين يضربون السنة ببعضها لعدم الدراية بقواعد هذا الفن من التعارض الظاهرى، والناسخ والمنسوخ، وقواعد الترجيح.

هذا هو المنهج وتلك هى الاتجاهات، كما يراها القارئ الكريم دفاعات عن السنة المطهرة، وليست هجوماً نهاجم به أشخاصاً كما يتصور جهلة التعصب.

وقد صدّرتُ المقدمة برد الصحابى الجليل ابن مسعود على أبى موسى الأشعرى الصحابى أيضاً رضي الله عنهما، فهل عبد الله بن مسعود برده مدافعاً عن سنة رسول الله ﷺ كان مهاجماً لأبى موسى الأشعرى، كما يتصور جهلة المتعصبين والعامة الذين يظنون الدفاع هجوماً.

انظر كيف استقبل أبو موسى الأشعرى الرد بقوله:

«لا تسألونى ما دام هذا الحبر فيكم».

1- كنت فى كل دفاع أتذكر قول الله تعالى: ﴿فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ (النساء:59).

2- ﴿فَلَا تَخْشَوُا النَّاسَ وَاخْشَوْنِ وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ (المائدة:44).

3- ﴿الَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَالَاتِ اللَّهِ وَيَخْشَوْنَهُ وَلَا يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ ۗ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ حَسِيبًا﴾ (الأحزاب:39).

هذا منهجنا الذى وفقنا الله إليه، وهو وحده من وراء القصد

بقلم

على حشيش

السنامونى الأثرى

[1]

الأوحال فى أحاديث الأبدال (1)

لقد نشرت جريدة اللواء الإسلامى فى عددها (210) فى الصفحة (22) يوم الخميس 19 من جمادى الأولى 1406هـ - 30 يناير 1986م للأستاذ محمد إسماعيل تحت عنوان «كاتب يسارى يفترى كذباً على الشيخ الشعراوى» ما نصه:

«والشيخ الشعراوى - كما قال لى أحد العلماء العارفين-: رجل من الأبدال الذين تنبأ بهم سيدنا رسول الله ﷺ فى الحديث

الذى رواه الإمام أحمد فى حديث صحيح قال ﷺ «الأبدال فى هذه الأمة ثلاثون رجلاً قلوبهم على قلب إبراهيم الرحمن، كلما مات رجل أبدل الله مكانه رجلاً».

وأقول: حديث الأبدال الذى يقول الأستا[؟] لكاتب: إن ا[؟] الشعراوى رجل من الأبدال الذين تنبأ بهم الرسول وبشر بهم فى [؟]ا الحديث وي[؟] إنه حديث صحيح.

قلت: ذكر الشيخ الألبانى أحاديث الأبدال (2/ 339) ثم أتى بخلاصة تعتبر قاعدة حديثية فى هذا الباب فقال:

«واعلم أن أحاديث الأبدال لا يصح منها شىء، وكلها معلولة، وبعضها أشد ضعفاً من بعض» ثم أورد هذا الحديث الذى يقول فيه الكاتب إنه صحيح فى سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (2/ 340)، وقال: «منكر».

وإلى الكاتب التخريج والتحقيق لهذا الحديث الذى يعتبر من الأوهام ذات الأثر السيئ فى الأمة.

---

(1) مجلة «التوحيد» العدد 7 رجب 1406 هـ.

الحديث رواه الإمام أحمد (5/ 322)، والهيثم بن كليب فى «مسنده» (159/ 1-2) والخلال فى «كرامات الأولياء» (ق 1/ 2) وأبو نعيم فى «أخبار أصبهان» (1/ 180) وعنه ابن عساكر فى «التاريخ» (1/ 67/ 2)، عن الحسن بن ذكوان عن عبد الواحد ابن قيس عن عبادة بن الصامت مرفوعاً، وقال أحمد عقبه: «هو حديث منكر».

قلت: وهذا سند ضعيف جداً، علته عبد الواحد بن قيس السلمى أبو حمزة الدمشقى. قال النسائى فى كتابه «الضعفاء والمتروكين» ص (69): «ليس بالقوى».

قال البخارى فى كتابه «الضعفاء» ص (76): قال يحيى القطان: كان الحسن بن ذكوان يحدث عنه بعجائب.

قال ابن المدينى: سمعت يحيى قال: كان شبه لا شىء.

قال أبو حاتم: ليس بالقوى

قال الحاكم: منكر الحديث.

وتركه البرقانى، الميزان (2/ 672)، والكبير (6/ 62).

قال صالح بن محمد البغدادى: «روى عن أبى هريرة ولم يسمع منه».

قال الذهبى: «لم يلق أبا هريرة، إنما روايته عنه مرسلة، إنما أدرك عروة ونافعاً».

قال الألبانى (فى استنتاج لما قاله الذهبى): فعلى هذا فهو لم يدرك عبادة بن الصامت، فالسند مع ضعفه منقطع.

ولذلك قال ابن حجر فى التقريب (1/ 526): عبد الواحد بن قيس له أوهام ومراسيل.

وعلة أخرى: الحسن بن ذكوان ضعفه الجمهور

قال العجلونى فى «كشف الخفا» (1/ 24): الحسن بن ذكوان ضعفه الأكثرون، حتى قال أحمد: «أحاديثه أباطيل».

قال ابن حجر فى التقريب (1/ 166): يخطئ، ورمى بالقدر، وكان يدلس.

قال الذهبى فى الميزان (1/ 489): حسن بن ذكوان يكنى أبا سلمة ضعفه ابن معين وأبو حاتم. وقال ابن عدى: يروى أحاديث لا يرويها غيره.

وقال ابن المدينى: حدث يحيى عن الحسن بن ذكوان ولم يكن عنده بالقوى

قال النسائى فى كتابه «الضعفاء والمتروكين» ص(34): حسن بن ذكوان ليس بالقوى.

من هنا نجد أن الحديث منكر بعلتين: الأولى تضعيف عبد الواحد بن قيس والانقطاع بينه وبين عبادة، والثانية تضعيف الحسن بن ذكوان ووصفه بالتدليس.

لذلك قال العجلونى فى «كشف الخفا» (1/ 24): وحكى عبد الله بن أحمد عن أبيه أن الحديث (منكر) تفرد به الحسن بن ذكوان، قال ابن كثير: وهو كما قال.

وفى «تمييز الطيب من الخبيث» ص (11) لابن الديبع الشيبانى: «حديث الأبدال له طرق عن أنس وغيره مختلفة كلها ضعيفة».

وقد سرد ابن الجوزى فى الموضوعات (3/ 152) أحاديث الأبدال وطعن فيها واحداً واحداً، وحكم بوضعها.

والكاتب لو استقرأ أحاديث الأبدال التى توهم صحتها، لوجد أن الأحاديث التى تحدد مكان الأبدال تبين أن مكان الأبدال فى

الشام وليس بمصر. وليرجع إلى «كشف الخفا ومزيل الإلباس فيما اشتهر على ألسنة الناس» للعجلونى (1/ 26) يقول: ومنها ما رواه أحمد من حديث شريح يعنى ابن عبيد قال: ذكر أهل الشام عند على رضي الله عنه وهو بالعراق، فقالوا: الْعَنْهُم يا أمير المؤمنين، قال: لا، إنى سمعت رسول الله ﷺ يقول: «البدلاء يكونون بالشام، وهم أربعون رجلاً، كلما مات رجل أبدل الله مكانه رجلاً: يُسقَى بهم الغيث، ويُنتصَر بهم على الأعداء، ويُصرَف عن أهل الشام بهم البلاء».

فلو جرينا وراء هذه الأحاديث الموضوعة، واعتبرناها كما اعتبرها الكاتب -وهماً منه- أنها صحيحة لكانت حجة عليه لا له، لأنها تنفى أن يكون هناك أبدال فى مصر وفضيلة الشيخ الشعراوى الذى قال عنه الكاتب: إنه من الأبدال «مصرى الجنسية».

وإن تعجب فعجب ما فى تاريخ بغداد للخطيب البغدادى عن الكتانى قال: النقباء ثلاثمائة والنجباء سبعون، والأبدال أربعون، والأخيار سبعة، والعمد أربعة، والغوث واحد، فمسكن النقباء المغرب، ومسكن النجباء مصر، ومسكن الأبدال الشام،

والأخيار سياحون فى الأرض، والعمد فى زوايا الأرض، ومسكن الغوث مكة.

بل ومن العجيب قول محيى الدين بن عربى: وقيل سموا أبدالاً، لأنهم أعطوا من القوة أن يتركوا بدلهم حيث يريدون. ويفسر ذلك أحد متخصصى علم الأبدال والأوتاد فيقول: «بمعنى إذا سافر أحد الأبدال أو ترك مكانه كان فى قدرته أن يترك جسماً على صورته فى مكانه الأصلى. لا يشك أحد ممن أدرك رؤية ذلك الشخص أنه عين ذلك الرجل، وليس هو، بل شخص روحانى يتركه بدله بالقصد على علم منه».

هذا للأسف مبلغهم من العلم، بل أصبح عقيدة راسخة فى أذهان الكثيرين ينشرها الكاتب ويعتقد صحتها حتى تداعت علينا الأمم.

لذا يجب علينا أن نخرِّج ونحقِّق كل ما نقوله أو نكتبه من أحاديث المعصوم محمد ﷺ حتى لا ندخل تحت وعيد قوله ﷺ : «من كذب علىَّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار» - حديث صحيح متواتر - فإننا وإن لم نتعمد الكذب مباشرة فقد ارتكبناه تبعاً، لنَقْلنا الأحاديث التى نقف عليها جميعاً رغم ما فيها من

ضعيف ومكذوب. وقد أشار إلى هذا المعنى قوله ﷺ : «كفى بالمرء كذباً أن يحدث بكل ما سمع» رواه مسلم (1/ 8)(1) وغيره، ثم روى عن الإمام مالك(2) أنه قال: «اعلم أنه ليس يسلم رجل حدَّث بكل ما سمع، ولا يكون إماماً أبداً وهو يحدث بكل ما سمع» جعلنا الله من الذين دعا لهم رسول الله ﷺ بقوله: «نضر الله امرءاً سمع مقالتى فوعاها وحفظها وبلغها، فرب حامل فقه إلى من هو أفقه منه».

هذا ما وفقنى الله إليه. وهو وحده من وراء القصد

---

(1) أخرجه مسلم فى المقدمة.

(2) أخرجه مسلم فى المقدمة بإسناده إلى مالك.

[٢]

حجة داحضة فى التوسل البدعى (1)

لقد نشرت جريدة اللواء الإسلامى فى عددها (218) فى الصفحة (5) يوم الخميس 16 من رجب 1406هـ - 27 من مارس

1986م. للشيخ عبد الرشيد صديق تحت عنوان «الجزء الأخير من ندوة كلية اللغة العربية بأسيوط» ما نصه:

«يجوز لنا التوسل بالذوات الفاضلة من الأنبياء والصالحين فى الحياة وبعد الممات... وورد فى حديث شريف أن رسول الله ﷺ قال: «لما اقترف آدم الخطيئة قال: يا رب أسألك بحق محمد لما غفرت لي. فقال الله: يا آدم وكيف عرفت محمداً ولم أخلقه؟ قال: يا رب لأنك لما خلقتنى بيدك ونفخت فىَّ من روحك رفعت رأسى فرأيت على قوائم العرش مكتوباً لا إله إلا الله محمد رسول الله، فعلمت أنك لم تضف إلى اسمك إلا أحب الخلق إليك. فقال الله: صدقتَ يا آدم إنه لأحب الخلق إليَّ، ادعنى بحقه فقد غفرت لك، ولولا محمد ما خلقتك».

وأقول: هذا الحديث الذى توهم الشيخ أنه حديث، واستدل به على جواز التوسل بذوات الأنبياء والصالحين فى الحياة وبعد الممات. حديث لا أصل له عن النبى المعصوم محمد ﷺ . فقد أورده الشيخ الألبانى فى سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (1/ 38)، وقال: موضوع.

قلت: أجمع العلماء على أنه لا تحل رواية الحديث الموضوع لأحد علم حاله فى أى معنى كان إلا مع بيان وضعه لحديث مسلم: «من حدَّث عنى بحديث يرى أنه كذب فهو أحد الكذابين» مقدمة مسلم بشرح النووى (1/ 62).

---

(1) مجلة «التوحيد» العدد (10) شوال 1406 هـ.

وإلى الشيخ التخريج والتحقيق لهذا الحديث الذى يعتبر من الأحاديث ذات الأثر السيئ حيث صرفت كثيراً من الأمة عن التوسل المشروع إلى التوسل المبتدع.

الحديث أخرجه الحاكم فى المستدرك (2/ 615) وعنه ابن عساكر (2/ 323/ 2)، وكذا البيهقى فى «باب ما جاء فيما تحدّث به ﷺ بنعمة ربه» من «دلائل النبوة» من طريق أبى الحارث عبد الله بن مسلم الفهرى، حدثنا إسماعيل بن مسلمة نبأ عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن جده عن عمر بن الخطاب مرفوعاً.

قلت: وهذا سند ضعيف جداً علته عبد الرحمن بن زيد بن أسلم العدوى مولاهم المدنى.

قال البخارى فى كتابه «الضعفاء» (ص 71): ضعفه على بن المدينى جداً.

قال النسائى فى كتابه «الضعفاء والمتروكين» (ص 67): ضعيف.

قال أبو طالب عن أحمد: ضعيف.

قال عبد الله بن أحمد: سمعت أبى يضعف عبد الرحمن.

قال أبو داود: أولاد زيد بن أسلم كلهم ضعيف. وقال: أنا لا أحدث عن عبد الرحمن.

قال أبو زرعة: ضعيف.

قال أبو حاتم: ليس بقوى فى الحديث كان فى نفسه صالحاً وفى الحديث واهياً، وضعفه ابن المدينى جداً.

قال ابن حبان: كان يقلب الأخبار وهو لا يعلم؛ حتى كثر ذلك فى روايته من رفع المراسيل وإسناد الموقوف؛ فاستحق الترك.

قال ابن سعد: كان كثير الحديث ضعيفاً جداً.

قال الطحاوى: حديثه عند أهل العلم بالحديث فى النهاية من الضعف.

قال الجوزجانى: أولاد زيد ضعفاء.

قال الحاكم وأبو نعيم: روى عن أبيه أحاديث موضوعة.

قال ابن الجوزى: أجمعوا على ضعفه «تهذيب التهذيب» (6/ 177-179)، وذكر له ابن حجر أحاديث من أباطيله ومن طريقه منها حديث سفينة نوح طافت بالبيت وصلَّت خلف المقام ركعتين، وقال الساجى بعد روايته لهذا الحديث: «عبد الرحمن بن زيد بن أسلم هو منكر الحديث».

وذكر له الذهبى أحاديث أيضاً من أباطيله ومن طريقه، وتعقبها بقوله: «هذا حديث منكر». «ميزان الاعتدال» (2/ 565).

وعلة أخرى: عبد الله بن مسلم الفهرى.

أورده الحافظ الذهبى فى «ميزان الاعتدال» (2/ 504)، لهذا الحديث وقال: روى عن إسماعيل بن مسلمة عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم خبراً باطلاً فيه: «يا آدم لولا محمد ما خلقتك». رواه البيهقى فى دلائل النبوة.

وأورده الحافظ ابن حجر فى «اللسان» (3/ 359) لهذا الحديث أيضاً وقال: روى عن إسماعيل بن مسلمة بن قعنب عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم خبراً باطلاً فيه: «يا آدم لولا محمد ما خلقتك». رواه البيهقى فى «دلائل النبوة»، ثم قال الحافظ ابن حجر: لا أستبعد أن يكون هو الذى قبله فإنه من طبقته.

قلت: بالرجوع إلى الذى قبله، فهو عبد الله بن مسلم بن رشيد أورده الذهبى فى «ميزان الاعتدال» (2/ 503)، وقال: ذكره ابن حبان: «متهم بوضع الحديث، يضع على ليث ومالك وابن لهيعة لا يحل كَتْب حديثه».

قال الألبانى (فى استنتاج لما ذكره الحافظان ا[؟] الذهبى والعسقلانى) فى سلسلة الأحاديث [؟]لضعيفة والموضوعة (1/ 39): (ووافق الحافظ ابن حجر فى (اللسان) أصله (الميزان) على قوله: (خبر باطل) وزاد عليه قوله فى هذا الفهرى: لا أستبعد أن يكون هو الذى قبله فإنه من طبقته» ثم ذكر الذى قبله وهو عبد الله بن مسلم بن رشيد ثم ذكر قول ابن حبان فيه فى اللسان والميزان بأنه: «متهم الحديث ولا يحل كَتْب حديثه وأنه روى عن ابن هدبة نسخة كأنها معمولة».

والحديث أخرجه الطبرانى فى «المعجم الصغير» (ص 207) من طريق أخرى عن عبد الرحمن بن زيد ثم قال: «لا يروى عن عمر إلا بهذا الإسناد».

وقال الهيثمى فى «المجمع» (8/ 253): (رواه الطبرانى فى الأوسط والصغير وفيه من لم أعرفهم).

قال الألبانى: «هذا إعلال قاصر ما دام فيه عبد الرحمن بن زيد» أما قول الحاكم: «صحيح الإسناد، وهو أول حديث ذكرته لعبد الرحمن بن زيد بن أسلم فى هذا الكتاب» يقصد «المستدرك» (2/ 615) فتعقبه الذهبى بقوله: «بل موضوع، وعبد الرحمن واه».

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية فى «القاعدة الجليلة فى التوسل والوسيلة» (ص 90) الطبعة الثانية سنة 1396هـ رداً على الحاكم: «ورواية الحاكم لهذا الحديث مما أنكر عليه، فإنه نفسه قد قال فى كتاب «المدخل إلى معرفة الصحيح من السقيم»: (عبد الرحمن بن زيد بن أسلم روى عن أبيه أحاديث موضوعة لا تخفى على من تأملها من أهل الصنعة أن الحمل فيها عليه) ثم يقول شيخ الإسلام: «وعبد الرحمن ابن زيد بن أسلم ضعيف

باتفاقهم يغلط كثيراً» ثم يذكر إنكار العلماء على الحاكم تصحيحه للأحاديث الضعيفة والموضوعة فيقول رحمه الله: «وأما تصحيح الحاكم لمثل هذا الحديث وأمثاله فهذا مما أنكره عليه أئمة العلم بالحديث» وقالوا: «إن الحاكم يصحح أحاديث وهى موضوعة مكذوبة عند أهل المعرفة بالحديث».

قلت: يبرهن على قول شيخ الإسلام ابن تيمية، حكم الحافظين الجليلين الذهبى والعسقلانى على هذا الحديث بالبطلان كما تقدم فى تحقيقنا للحديث فى الميزان واللسان. ويظهر أن هذا ليس بحديث. ويؤيد هذا أن أبا بكر الآجرى أخرجه فى «الشريعة» (ص 427) من طريق الفهرى المتقدم بسند آخر عن عبد الرحمن بن زيد عن أبيه عن جده عن عمر بن الخطاب موقوفاً عليه. وعمر رضي الله عنه برىء من أباطيل الفهرى التى حققناها.

ويؤيد أنه لا [؟]ل له من كلام النبى المعصوم محمد ﷺ ما رواه ابن عساكر (2/ 310/ 2) [؟] شيخ من أهل المدينة من أصحاب ابن مسعود من قوله موقوفاً عليه وفيه مجا[؟]

بل ويؤيد أنه ليس بحديث ما ذكره شيخ الإسلام فى المرجع السابق (ص 92). قوله -رحمه الله-: «إن هذا الحديث المذكور فى آدم يذكره طائفة من المصنفين بغير إسناد وما هو من جنسه مع زيادات أخر، كما ذكر القاضى عياض، قال: وحكى أبو محمد المكى وأبو الليث السمرقندى وغيرهما «أن آدم عند معصيته قال: اللهم بحق محمد اغفر لى خطيئتى - قال: ويروى تقبل توبتى - فقال الله له: من أين عرفت محمداً؟ قال: رأيت فى كل موضع من الجنة مكتوباً: لا إله إلا الله محمد رسول الله، قال: ويروى محمد عبدى ورسولى، فعلمت أنه أكرم خلقك عليك فتاب عليه وغفر له».

من هذا التحقيق نخرج بقاعدة جليلة حدد عناصرها شيخ الإسلام فى ختام كلامه عن هذا الحديث المذكور فى آدم فيقول:

1- مثل هذا الحديث لا يجوز أن تبنى عليه الشريعة ولا يحتج به فى الدين باتفاق المسلمين، فإنه من جنس الإسرائيليات ونحوها التى لا تعلم صحتها إلا بنقل ثابت عن النبى ﷺ .

2- هذه لو نقلها مثل كعب الأحبار، ووهب بن منبه وأمثالهما ممن ينقل أخبار المبتدأ وقصص المتقدمين عن أهل الكتاب لم يجز أن يحتج بها فى دين المسلمين باتفاق المسلمين.

3- فكيف إذا نقلها من لا ينقلها لا عن أهل الكتاب ولا عن ثقات علماء المسلمين، بل ينقلها عمن هو عند المسلمين مجروح ضعيف لا يحتج بحديثه واضطرب عليه فيها اضطراباً يعرف به أنه لم يحفظ ذلك.

4- لا ينقل ذلك، ولا ما يشبهه أحدٌ من ثقات علماء المسلمين الذين يعتمد على نقلهم، وإنما هو من جنس ما ينقله إسحاق بن بشر وأمثاله فى كتب المبتدأ.

قلت: لذا يجب أن نتمسك بالكتاب والسنة المطهرة، حتى نعيش فى التوحيد الخالص الذى علمنا استحباب التوسل إلى الله تعالى باسم من أسمائه أو صفة من صفاته تعالى، أو بعمل صالح يتوسل به المتوسل إلى الله تعالى مجتنبين الأحاديث الضعيفة والموضوعة.

هذا ما وفقنى الله إليه. وهو وحده من وراء القصد.

[٣]

الهجرة بين تكذيب الصحيح وتصديق المكذوب (1)

لقد نشرت جريدة الجمهورية فى عددها (11595) فى الصفحة السابعة يوم السبت 13 من المحرم 1406 هجرية حديثاً للدكتور عبد الجليل شلبى تحت عنوان (قرآن وسنة) ما نصه:

«وحديث سراقة وغوص قوائم جواده ثلاث مرات كلها من المبالغات».

ثم يعلل ذلك بأن مرجعه إلى عوامل طبيعية، لا إلى معجزة أيد الله بها نبيه ﷺ فيقول فضيلته: وأما سراقة فإن جواده حقاً كبا به وسقط هو من فوقه، لأنه لطمعه فى الجائزة الثمينة من قريش كان يجهد الجواد فلما كبا به تطير، أما أن يغوص فى الرمال إلى بطنه فإن هذا يقتضى ألا ينهض الجواد إلا بعد مشقة وطول زمن حتى يخلصه من الرمال، وبهذا يبعد النبى وأبو بكر عنه. ويقول: إن الجواد كبا فقط ويرجع ذلك إلى

العامل الطبيعى ويستبعد غوص قوائم الجواد. ونرى أنه يحكم العقل وينفى المعجزة.

والرد: أن غوص قوائم جواد سراقة معجزة أيد بها الله نبيه محمداً ﷺ ، وجاءت فى أعلى درجات الصحيح حيث اتفق عليها البخارى ومسلم، وما اتفق عليه البخارى ومسلم يكون فى أعلى درجات الصحيح كما اتفق علي ذلك علماء مصطلح الحديث.

أخرج مسلم فى الجزء الثانى ص (603) (باب فى حديث الهجرة ويقال: حديث الرحل بالحاء) من حديث البراء بن عازب يقول أبو بكر الصديق رضي الله عنه : واتبعنا سراقة بن مالك قال: ونحن فى جلد من الأرض فقلت: يا رسول الله أُتينا. فقال: «لا تحزن إن الله معنا». فدعا عليه رسول الله ﷺ فارتطمت فرسه إلى بطنها. فقال: إنى قد علمت أنكما دعوتما علىَّ فادعوا لى، فالله لكما أن أرد عنكما الطلب فدعا الله فنجا فرجع لا يلقى أحداً إلا قال: قد كفيتكم ما ههنا فلا يلقى أحداً إلا رده.

---

(1) مجلة «التوحيد» العدد (12) ذو الحجة 1406 هـ.

ومثل ذلك موجود فى البخارى الجزء الثانى باب هجرة النبى ﷺ ص (206، 207).

من حديث البراء قال: لما أقبل النبى ﷺ إلى المدينة تبعه سراقة بن مالك بن جعشم فدعا عليه النبى ﷺ فساخت به فرسه. قال: ادع الله لى ولا أضرك فدعا له.

وفى رواية أخرى للبخارى يقول سراقة: ساخت يدا فرسى فى الأرض حتى بلغتا الركبتين فناديتهم بالأمان فركبت فرسى حتى جئتهم ... ونحن نقول للدكتور الذى ينفى المعجزة: لماذا لم تسخ بعد أن أخذ سراقة الأمان من رسول الله ﷺ ؟ وكيف يصبح ما اتفق عليه الإمامان مبالغات؟

ويقول الدكتور: هناك روايات أولى وأحق بالاتباع. ثم يذكر رواية تقول: إن الرسول عندما أراد الخروج من بيته ليلة الهجرة «خرج من خلف البيت وتسور جدار فنائه الخلفى وكان لديه جارية جعلها تقف بجانب الجدار، فوضع قدمه على كتفها ونزل من الجانب الخلفى» (وهذه رواية مكذوبة ومفتراة على رسول الله -كيف برسول الله ﷺ يتسور جداراً- ويضع قدمه الشريفة على جارية) ويقول الدكتور: إنها روايات أولى وأحق

بالاتباع. كيف يترك الدكتور الصحيح ثم يلجأ إلى المكذوب من الروايات الموضوعة ويقول: أولى بالاتباع ولم يخرجها ولم يحققها؟ وكان أمامه زاد المعاد لابن القيم الجزء الثانى ص (52) يذكر كيفية خروج رسول الله من بيته فيقول: واجتمع أولئك النفر من قريش يتطلعون من صير الباب ويرصدونه ويريدون بياته ويأتمرون أيهم يكون أشقاها فخرج رسول الله ﷺ عليهم فأخذ حفنة من تراب فجعل يذره على رؤوسهم وهم لا يرونه وهو يتلو ﴿وَجَعَلْنَا مِن بَيْنِ أَيْدِيهِمْ سَدًّا وَمِنْ خَلْفِهِمْ سَدًّا فَأَغْشَيْنَاهُمْ فَهُمْ لَا يُبْصِرُونَ﴾ (يس:9).

ثم رواية أخرى من الروايات التى يقول فيها الدكتور: إنها أولى وأحق بالاتباع. يتحدث عن الرسول ﷺ وأبى بكر وهما فى طريقهما، فيقول:

وفى طريقهما إلى الغار وجدا شجرة ثمام، وهو شجر ضئيل قصير، فقال النبى: «خذها يا أبا بكر فاقتلعها» فلما دخلا الغار وضعها على فوهته فكان من يراها يظن أنها شجرة قديمة، وأن من يدخل الغار لا يستطيع دخوله إلا إذا ثنى فروعها. وهذه

رواية موضوعة لم يخرجها الدكتور ولم يحققها ولم تذكر فى الصحيحين فكيف يقول: إنها أولى بالاتباع؟!

ثم يمضى الدكتور كما رأينا مستبعداً المعجزة فى الهجرة لاجئاً إلى العوامل الطبيعية ناسياً قول الله تعالى: ﴿إِلَّا تَنصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا ۖ فَأَنزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ وَأَيَّدَهُ بِجُنُودٍ لَّمْ تَرَوْهَا﴾ الآية (التوبة:40).

ثم يذكر رواية أخرى موضوعة ظاهرة النكارة - فيجعل فدائية على بن أبى طالب رضي الله عنه فى هذه الليلة عادة سواء منه أو من غيره. وذلك حيث يقول: وأما نوم على على فراشه فهذه عادة مألوفة منذ حوصر بنو هاشم فى الشعب، فقد كان أبو طالب يهيئ كل ليلة مكاناً لرسول الله ينام فيه، وبعد مضى جزء من الليل يوقظه وينقله إلى مكان آخر وينيم أحد أولاده أو أحد أقاربه مكانه، لأنه كان يخشى عليه أن يغتاله أحد الأعداء ليلاً.

نقول للدكتور: إن أبا طالب مات قبل الهجرة فمن كان يوقظ - وينقل وينيم؟ وهذه رواية موضوعة على رسول الله، ولم يذكر

لها الدكتور تخريجاً ولا تحقيقاً.

ثم يختم الدكتور مقاله متمنياً قائلاً: وكنا نود أن نسمع هذا من بعض الإذاعات المرئية أو المسموعة بدلاً من المبالغات الجامعة التى أفاضوا فيها.

ونحن نقول له: لسنا من الذين يجرون وراء المبالغات. وفى نفس الوقت لا ننكر المعجزات التى جاءت بطرقٍ أسانيدُها صحيحة. كما أننا لا نأخذ بالأحاديث الضعيفة والموضوعة.

والذى نتمنى أن نسمعه من بعض الإذاعات المرئية أو المسموعة هو ما خُرِّج وحُقِّق من سنة رسول الله ﷺ .

وما كنت أود أن أرد على الدكتور لولا أنه عاد بعد سبعة أشهر، ليكتب يوم الأحد 18 من شعبان 1406هـ بالعدد (11808) بجريدة الجمهورية تحت عنوان (قرآن وسنة) ليؤكد ما كتبه تحت هذا العنوان يوم 13 من المحرم 1406 هـ.

فيقول: وما كتبته أنا عن أحداث الهجرة اخترته من أقوال «السيرة الحلبية».

قلت: ما كنت أود أن يكون الدكتور ناقلاً لسيرة لم تحقق ولم تخرج، ولكن كنت أود أن يكون باحثاً مخرجاً محققاً، خاصة وهو الأمين العام السابق لمجمع البحوث الإسلامية.

فإن كان ولابد ناقلاً فلينقل معتمداً على القرآن والسنة المطهرة من المكذوب والموضوع؛ حتى يصدق النقل مع [؟] (قرآن وسنة)

ويقول: والمرجع الذى يعتد به هو صحيح البخارى.

قلت:ليرجع الدكتور إلى تاريخ بغداد (2/ 8)، وتهذيب النووى (1/ 74) يجد أن البخارى لم يستوعب الأحاديث الصحيحة وقد صرح بذلك.

فقال: ما أدخلت فى كتاب الجامع إلا ما صح، وتركت من الصحاح لحال أو لأجل الطول.

وفى رواية: وتركت من الصحاح حتى لا يطول.

وقال: أحفظُ مائة ألف حديث صحيح، وأحفظُ مائتى ألف حديث غير صحيح.

وقال الإسماعيلى: سمعت من يحكى عن البخارى أنه قال: لم أخرج فى هذا الكتاب إلا صحيحاً، وما تركت من الصحيح أكثر.

بل نقول للدكتور: إن الشيخين البخارى ومسلم لم يستوعبا كل الصحيح.

يقول السخاوى فى «فتح المغيث»: إن الشيخين لم يستوعبا كل الصحيح فى كتابيهما، بل لو قيل: إنهما لم يستوعبا شروطهما لكان موجهاً، وقد صرح كل منهما بعدم الاستيعاب فقد روى عن مسلم أيضاً أنه قال: ليس كل شىء عندى صحيح وضعته هنا.

وقال الحافظ ابن كثير: ثم إن البخارى ومسلماً لم يتلزما بإخراج جميع ما يحكم بصحته من الأحاديث. فبعد الصحيحين أمام الدكتور السنن والمسند والمستدرك وغيرها، فليأخذ الصحيح، وأمامه علم الرجال فليخرج ويحقق. أم أنه لم يجد أمامه إلا «السيرة الحلبية» يختار منها هذه الروايات المكذوبة والموضوعة فى حق المعصوم محمد ﷺ .

ثم يقول الدكتور: أما حديث سراقة فذكره البخارى فى ثلاث روايات. منها أن أقدام جواده -ذهبت فى الرمل إلى ركبتيه- ولم

يقل: غاص فى الرمل حتى بطنه.

قلت:هذا افتراء على البخارى. والبخارى لم يقل: ذهبت فى الرمل. ولم يذكر كلمة ذهبت ولكن قال: «ساخت» ثم لم يذكر طبيعة الأرض. وليرجع الدكتور إلى باب الهجرة فى البخارى (2/ 206) وإذا أراد الدكتور أن يعرف طبيعة الأرض فليرجع إلى صحيح الإمام مسلم (2/ 603) يجد الصديق أبا بكر رضي الله عنه يقول: واتبعنا سراقة بن مالك قال: «ونحن فى جلد(1) من الأرض» فأين الرمل يا دكتور وكلمة «جلد» تعنى الصلابة الشديدة كما فى مختار الصحاح (ص 140) والمفردات فى غريب القرآن للأصفهانى ص (95)؟!

فالإمام مسلم جاء بطبيعة الأرض صلبة والإمام البخارى جاءت عبارته أن قوائم فرس سراقة «ساخت فى الأرض» ولكن أراد الدكتور أن ينفى المعجزة ويؤكد على ما قاله بأن ما حدث للجواد نتيجة إجهاد، فيقول: «وأما سراقة فإن جواده حقاً كبا به وسقط هو من فوقه؛ لأنه لطمعه فى الجائزة الثمينة من قريش كان يجهد الجواد» فأيهما نصدق الدكتور صاحب «السيرة الحلبية» أم الصديق أبا بكر رضي الله عنه الذى روى

مسلم فى صحيحه أنه قال: «عندما رأى سراقة: يا رسول الله قد أُتينا، فقال: «لا تحزن إن الله معنا» فدعا عليه رسول الله ﷺ فارتطمت فرسه إلى بطنها أرى».

ثم يقول الدكتور أيضاً فى مقاله الأخير: «وقد طوى البخارى طريقة خروج رسول الله من بيته ليلة الهجرة. ولم يذكر أنه خرج من بين صفوف الذين جاؤوا لقتله وهو يحثو التراب على رؤوسهم».

قلت: إن كان طوى البخارى طريقة الخروج فكان على الدكتور أن يرجع إلى كتب الحديث الأخرى ولكنه قال عبارة مردودة بيانها، ألا وهى قوله: «والمرجع الذى يعتد به هو صحيح البخارى» ونسأل الدكتور ماذا هو قائل فى صحيح مسلم؟ ألا يعتد به؟ وماذا هو قائل فيما صح عند أصحاب السنن ألا يعتد به؟ وماذا هو قائل فيما صح عند غيرهم؟

---

(1) وفي مسند أحمد حديث (3): «فساخت قوائم [؟] بطنها في أرض صلد».

ويواليت الدكتور التزم بقوله المردود [؟]: «المرجع الذى يعتد به هو صحيح البخارى» فلم يكتب إلا ما رواه البخارى، ولكن ترك البخارى الذى طوى طريقة الخروج وذهب إلى السيرة الحلبية، يختار لنا منها طريقة خروج المعصوم محمد ﷺ ويقول الدكتور: «إن الرسول تسور جدار فنائه الخلفى. ويقول مفترياً على رسول الله: إنه وضع قدمه الشريف على كتف جارية. جعلها تقف بجانب الجدار ليتسور جدار فنائه».

يا دكتور ارجع إلى تفسير قول الله تعالى: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ ۚ وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ ۖ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ﴾ (الأنفال:30).

تجد طريقة الخروج يبينها ابن كثير (2/ 303) معتمداً على ما رواه ابن حبان فى صحيحه والحاكم فى مستدركه، ثم قال الحاكم :صحيح الإسناد على شرط مسلم ولم يخرجاه، ولم يكتف ابن كثير بتحقيق الحاكم فحققه قائلاً: ولم أعرف له علة، واتفقت طريقة الخروج التى بينها ابن كثير مع طريقة الخروج التى بينها ابن القيم فى زاد المعاد (2/ 52).

يا دكتور إن النبى أسمى من أن يضع قدمه الشريف على كتف جارية ويتسور جداراً، وينزل من الخلف خوفاً ويخفى رأسه كأنه صاحب عصابة كما تقول عبارة مقالك: «وألقى على رأسه رداء وأخذ طريقه».

وينفى الدكتور فى مقاله الأخير المعجزة فيقول: وعلى أية حال فهى مظاهر أرادها الله لإنقاذ نبيه، وإن وصفها البعض بالمعجزة.

ثم فى ختام مقاله الأخير حول موضوع الهجرة يود الدكتور أن يرجع الناس لا إلى الكتاب والسنة، ولكن إلى مقدمتين لكتابين حيث يقول الدكتور: «ففى كلتا المقدمتين أن العظماء تضاف إليهم مبالغات وتنسب إليهم أحداث من وحى العاطفة».

وأنا أقول للدكتور: إن حدث الهجرة للنبى المعصوم محمد لم يكن مبالغة ولا وحى عاطفة، ولكنه وحى وتأييد من الله، تحقيقاً لقول الحق: ﴿إِلَّا تَنصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا ۖ فَأَنزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ وَأَيَّدَهُ بِجُنُودٍ لَّمْ تَرَوْهَا﴾ (التوبة:40).

هذا ما وفقنى الله له، وهو وحده من وراء القصد... ولعل الدكتور يكون عند قوله: وأما معارضتى فإنها لا تغضب، ومن أصلح لى خطأ فقد أسدى إلى صنيعاً والحقيقة بنت البحث وليست بنت السن ولا المنصب.

[٤]

الصيام والواهيات المنتشرة فى الصحف والمجلات (1)

لقد نشرت جريدة اللواء الإسلامى فى عددها (226) فى الصفحة (9) يوم الخميس 14 من رمضان 1406هـ - 22 مايو 1986م للشيخ أحمد حسن مسلم تحت عنوان «أنت تسأل والإسلام يجيب» حديثاً غير صحيح، ونشرته أيضاً مجلة التوحيد فى العدد (9) للسنة الرابعة عشرة - رمضان 1406هـ فى الصفحة (19) ما نصه:

أنه ﷺ رأى امرأتين تقيئان دماً. فقال: «إنهما صامتا عما أحل الله، وأفطرتا على ما حرم الله تعالى».

قلت: هذا الحديث ليس صحيحاً.

وذكره الشيخ الألبانى فى سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (2/ 10) وقال: ضعيف.

وسأبين ذلك فى التخريج والتحقيق:

رواه أحمد (5/ 431) عن يزيد بن هارون وابن أبى عدى كلاهما عن سليمان ابن صوعان التيمى عن رجل عن عبيد مولى رسول الله ﷺ :

أن امرأتين صامتا: وأن رجلاً قال: يا رسول الله، إن ها هنا امرأتين قد صامتا وأنهما كادتا أن تموتا من العطش، فأعرض عنه أو سكت، ثم عاد وأراه قال بالهاجرة -قال: يا نبى الله إنهما والله قد ماتتا أو كادتا أن تموتا، قال: «ادعهما»، قال فجاءتا، قال: فجىء بقدح أو عُس. فقال لإحداهما: «قيئى»، فقاءت قيحاً أو دماً وصديداً ولحماً، حتى قاءت نصف القدح قال للأخرى: «قيئى» فقاءت من قيح ودم وصديد ولحم عبيط وغيره حتى ملأت القدح، ثم قال: «إن هاتين صامتا عما أحل الله، وأفطرتا على ما حرم الله عز وجل عليهما، جلست إحداهما إلى الأخرى فجعلتا تأكلان لحوم الناس».

(1) مجلة «التوحيد» العدد (1) المحرم 1407 هـ.

قلت: نلاحظ أن هذا السند به رجل لم يسم، وبذلك أصبح هذا الحديث من أقسام «المبهم» كما قال البيقونى فى منظومته: و«مبهم ما فيه راو لم يسم»، وفى المصطلح حكم رواية المبهم عدم القبول، وسبب رد روايته جهالة عينه، لأن من أُبهم اسمه جهلت عينه وجهلت عدالته من باب أولى، فلا تقبل روايته.

فإذا قيل: إن حكم رواية المبهم عدم القبول، حتى يصرح الراوى عنه باسمه أو يعرف اسمه بوروده من طريق آخر مصرَّح فيه باسمه.

قلت:بالرجوع إلى طرق الحديث لم نجد طريقاً صرَّح باسمه، ولذلك قال الحافظ العراقى (1/ 211): إنه مجهول.

ورواه الطيالسى (1/ 188) عن أنس، فقال: حدثنا الربيع عن يزيد عنه: وهذا سند ضعيف جداً علته الربيع بن صبيح ضعيف، قال الحافظ ابن حجر فى التقريب (1/ 245): سيئ الحفظ.

قال البخارى فى كتابه «الضعفاء» ص (44): كان يحيى القطان لا يحدث عنه.

قال الذهبى فى كتابه «الميزان» (2/ 41): كان القطان لا يرضاه.

قال ابن معين والنسائى: ضعيف.

قال ابن المدينى: ليس بالقوى.

وعلة أخرى: يزيد بن أبان الرقاشى.

قال النسائى فى كتابه «الضعفاء والمتروكين» ص (110) تحت رقم (642): يزيد ابن أبان الرقاشى «متروك».

وقد قال النسائى: لا يترك الرجل عندى حتى يجتمع الجميع على تركه، فى نفس الوقت الذى يقول فيه الحافظ الذهبى فى الميزان لم يجتمع اثنان من علماء هذا الشأن قط على توثيق ضعيف، ولا على تضعيف ثقة.

وقال الحافظ الذهبى فى الميزان (4/ 418): يزيد بن أبان الرقاشى.

قال البخارى: كان شعبة يتكلم فيه.

قال الدارقطنى وغيره: ضعيف.

قال أحمد: كان يزيد منكر الحديث.

وأورد هذا الحديث بهذا السند الحافظ ابن كثير فى تفسيره لسورة الحجرات (4/ 215).

وقال: إسناده ضعيف ومتن غريب.

ورغم أن هناك العديد من الأحاديث الصحيحة التى تتناول الصيام بكل نواحيه، إلا أنه لا زالت الأحاديث الضعيفة والموضوعة تجد لها مكاناً فى الجرائد والمجلات ففى جريدة اللواء فى نفس العدد المذكور فيه الحديث السابق نجد فوقه مباشرة حديثاً مكذوباً على المعصوم محمد ﷺ يقول: «خمس يفطرن الصائم: الكذب - والغيبة- والنميمة - واليمين الكاذبة - والنظر بشهوة».

أورده الشوكانى فى «الفوائد المجموعة فى الأحاديث الموضوعة» ص (94) كتاب الصيام رقم (25).

قال فى اللآلئ: «موضوع» بسعيد، يعنى ابن عنبسة: كذاب والثلاثة فوقه مجروحون.

ثم أورده ابن الجوزى فى «الموضوعات» (2/ 195) باب ما يبطل الصيام عن أنس فقال: حدثنا سعيد بن عنبسة، حدثنا بقية،

حدثنا محمد بن الحجاج عن جابان عنه ثم أشار ابن الجوزى قائلاً: هذ «موضوع» ومن سعيد إلى أنس كلهم مطعون فيه. قال يحيى بن معين: وسعيد كذاب.

وإن تعجب فعجب أن يترك الصحيح الذى هو من جوامع كلم رسول الله ﷺ الذى يؤدى نفس المعنى فى عبارة موجزة المبنى، عظيمة المعنى.

فانظر إلى الرسول الكريم وهو يحذر من الغيبة والنميمة والكذب وكل انحرافات اللسان، فيقول فى حديث صحيح رواه البخارى: «من لم يدع قول الزور والعمل به فليس لله حاجة فى أن يدع طعامه وشرابه» فيتحقق قول الحق: ﴿وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ﴾ (الحج:30) ويفسر النسفى قول الزور (3/ 101) فيقول: قول الزور أى الكذب والبهتان وهو من الزور، وهو الانحراف عن الحق.

وحديث ثالث ليس صحيحاً نشرته جريدة الأهرام يوم الجمعة غرة رمضان 1406هـ - 9 مايو 1986م فى عددها (36311) ص (14) وقد يترك كثير من الوعاظ الصحيحَ من سنة رسول الله ﷺ ويجعلون هذا الحديث المنكر موضوعاً كاملاً لخطبتهم، خاصة

وأنه منتشر فى كثير من الكتب، مثل كتاب وصايا الرسول للشيخ طه العفيفى (4/ 9) الوصية السادسة عشرة، وكتاب مدرسة الصوم للشيخ عبد اللطيف مشتهرى ص (34) تحت عنوان حفل استقبال لشهر الصيام.

وإليك الحديث سنداً ومتناً وتخريجاً وتحقيقاً.

«يا أيها الناس قد أظلكم شهر عظيم مبارك، شهر فيه ليلة خير من ألف شهر، جعل الله صيام نهاره فريضة وقيام ليله تطوعاً، من تقرب فيه بخصلة من الخير كان كمن أدى فريضة فيما سواه، ومن أدى فيه فريضة كان كمن أدى سبعين فريضة فيما سواه، وهو شهر الصبر، والصبر ثوابه الجنة، وشهر المواساة، وشهر يزاد فيه رزق المؤمن، ومن فطر فيه صائماً كان مغفرة لذنوبه، وعتق رقبته من النار، وكان له مثل أجره من غير أن ينتقص من أجره شيء» قالوا: يا رسول الله ليس كلنا يجد ما يفطر الصائم، قال: «يعطى الله هذا الثواب من فطر صائماً على مذقة لبن أو تمرة، أو شربة ماء، ومن سقى صائماً سقاه الله من الحوض شربة لا يظمأ بعدها حتى يدخل الجنة، وهو شهر أوله رحمة، وأوسطه مغفرة، وآخره عتق من النار، فاستكثروا فيه

من أربع خصال، خصلتان تُرضون بهما ربكم، وخصلتان لا غنى بكم عنهما، أما الخصلتان اللتان تُرضون بهما ربكم فشهادة أن لا إله إلا الله، وتستغفرونه، أما الخصلتان اللتان لا غنى بكم عنهما، فتسألون الجنة وتعوذون من النار».

أورده الشيخ الألبانى فى سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (2/ 263) رقم (871) وقال: «منكر». وإليك تخريج وتحقيق الحديث:

الحديث رواه المحاملى فى «الأمالى» (ج5 رقم 50) وابن خزيمة فى «صحيحه» (1887) مع ملاحظة أنه قال: (إن صح)، والواحدى فى «الوسيط» (1/ 640/ 1-2) والسياق له عن على بن زيد بن جدعان عن سعيد بن المسيب عن سلمان الفارسى قال: خطبنا رسول الله ﷺ آخر يوم من شعبان فقال: فذكره.

قلت: هذا سند ضعيف علته على بن زيد.

قال الحافظ ابن حجر فى التقريب (2/ 37): علىّ بن زيد بن عبد الله بن زهير بن عبد الله بن جدعان التيمى البصرى، أصله حجازى، وهو المعروف بعلىّ بن زيد بن جدعان، ينسب أبوه إلى جد جده، ثم قال: «ضعيف». ولذلك قال الشيخ الألبانى: هذا

سند ضعيف من أجل علىّ بن زيد بن جدعان، فإنه ضعيف كما قال أحمد وغيره، وبيّن السبب الإمام ابن خزيمة فقال: «لا أحتج به لسوء حفظه»؛ ولذلك لما روى هذا الحديث فى صحيحه قرنه بقوله: «إن صح الخبر»، وأقره المنذرى فى «الترغيب» (2/ 67) وقال: «إن البيهقى رواه من طريقه».

من هنا نجد أن إخراج ابن خزيمة لمثل هذا الحديث فى «صحيحه» إشارة قوية إلى أنه قد يورد فيه ما ليس صحيحاً عنده منبهاً عليه، وقد جهل هذه الحقيقة بعض من ألف أو كتب، فيقولون: رواه ابن خزيمة فى صحيحه و«صححه».

وهذا يقال فيما إذا لم يقفوا على كلمة ابن خزيمة عقب الحديث، أما إذا كانوا قد وقفوا عليها، فهو كذب مكشوف على ابن خزيمة.

والرسول ﷺ يقول: «من كذب علىّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار» حديث صحيح متواتر، والله نسأل أن يحمينا جميعاً من أن ندخل تحت وعيد هذا القول، وأن يهدينا إلى التحقيق العلمى الدقيق؛ لنعيش مع الصحيح بعيدين بعد المشرق والمغرب عن الضعيف والموضوع، حيث أن التخريج الذى جرى

عليه جمهور كبير من الكُتّاب اليوم يعزو الحديث إلى كتاب من كتب السنة، دون بيان مرتبته من الصحة أو الضعف، ولو بالنقل عن بعض الأئمة، متوهمين أنهم قد قاموا بما يجب عليهم من التحقيق الذى لا يفيد شيئاً.

بل كما قال الشيخ الألبانى فى مقدمة كتابه «غاية المرام فى تخريج أحاديث الحلال والحرام»، والحق هذا الصنيع من التخريج لا يسمن ولا يغنى من جوع عندى، بل هو أقرب إلى الغش والتدليس على القراء منه إلى نصحهم ونفعهم! ذلك لأن عامة القراء لا يفرقون بين التخريج والتحقيق، فيتوهمون من مجرد العزو لإمام من أئمة الحديث الصحة، ولا تلازم بينهما إلا نادراً.

جعلنا الله من الذين دعا لهم رسول الله ﷺ بقوله: «**نضر الله امرءاً سمع مقالتى فوعاها وحفظها وبلغها، فرُبَّ حامل فقه إلى من هو أفقه منه**».

هذا ما وفقنى الله إليه. وهو وحده من وراء القصد.

[٥]

الاختلاف رحمة أم سخط ؟ (1)

لقد نشرت جريدة اللواء الإسلامى فى عددها (229) فى الصفحة (3) يوم الخميس 6 من شوال 1406هـ - 12 يونية 1986م للدكتور الحسينى أبو فرحة تحت عنوان «ندوة جنود وضباط الأمن المركزى بطرة» ما نصه:

«والأساس كذلك أن اختلاف الأئمة رحمة بالأمة .. ودليل على عظمة عقلية هؤلاء الفقهاء واستبحارهم فى العلم والفقه والوعظ، لأن الاتفاق دائماً قد يُخفى وراءه جهلاً بالحقيقة».

ويقول الدكتور عبد الغنى الراجحى فى نفس الندوة: «إن العلماء متى اختلفوا، فالكل صحيح، ولك أن تعمل طبقاً لأى فهم تأنس أنت إليه».

وأقول: أولاً رداً على الدكتور الحسينى أبو فرحة حول قوله: «اختلاف الأئمة رحمة بالأمة» يقول العلامة ابن حزم فى (الإحكام فى أصول الأحكام 5/ 64): «وهذا من أفسد قول

يكون، لأنه لو كان الاختلاف رحمة لكان الاتفاق سخطاً، وهذا ما لا يقوله مسلم، لأنه ليس إلا اتفاق أو اختلاف، وليس إلا رحمة أو سخط».

قلت: وإن احتج الدكتور بما روى عن النبى ﷺ «اختلاف أمتى رحمة» فهو احتجاج باطل، لأن هذا الحديث مكذوب، ولا أصل له عن النبى المعصوم محمد ﷺ .

فقد أورده الشيخ الألبانى فى «سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة» (1/ 76) وقال: «لا أصل له» وفى كشف الخفا ومزيل الإلباس فيما اشتهر على ألسنة الناس للعجلونى (1/ 67) رقم (153) يقول: وفى «الموضوعات» للقارى أن السيوطى قال: «أخرجه نصر المقدسى فى الحجة، والبيهقى فى الرسالة الأشعرية بغير سند».

---

(1) مجلة «التوحيد» العدد (2) صفر 1407 هـ.

لذلك قال الألبانى: لقد جهد المحدِّثون فى أن يقفوا له على سند فلم يُوفَّقوا» وأورد الحديث ابن الديبع فى «التمييز» ص (16) تحت رقم (42) وذكر ما قاله السيوطى أيضاً.

قلت: ولما لم يحصل الإمام السيوطى على سند قال فى «الجامع الصغير» ونقله ابن الديبع فى (التميز) والعجلونى فى (الكشف): «ولعله خُرِّج فى بعض كتب الحفاظ التى لم تصل إلينا».

قال الشيخ الألبانى رداً على السيوطى: «وهذا بعيد عندى إذ يلزم منه أنه ضاع على الأمة بعض أحاديثه ﷺ وهذا مما لا يليق بمسلم اعتقاده».

ونقل المناوى عن السبكى أنه قال: «وليس بمعروف عند المحدثين ولم أقف له على سند صحيح ولا ضعيف ولا موضوع» ثم قال ابن حزم (6/ 83): «فقد ظهر أن **هذه الرواية لا تثبت أصلاً، بل لاشك أنها مكذوبة، لأن الله تعالى** يقول فى صفة نبيه ﷺ : ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ (٣) إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ (النجم:3-4). فإذا كان كلامه ﷺ فى الشريعة حقاً كله وواجباً فهو من الله تعالى بلاشك، وما كان من الله تعالى فلا يختلف فيه لقوله تعالى: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ (النساء:82)، وقد نهى تعالى عن التفرق

والاختلاف فيه بقوله تعالى: ﴿وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ﴾ (الأنفال:46).

فالآيات صريحة فى أن الاختلاف ليس من الله، فكيف يصح إذن جعله شريعة متبعة، ورحمة منزلة؟!

قال الألبانى فى «الضعيفة» (1/ 76): (وإن من الآثار السيئة لهذا الحديث أن كثيراً من المسلمين يقرون بسببه الاختلاف الشديد الواقع بين المذاهب الأربعة، ولا يحاولون أبداً الرجوع بها إلى الكتاب والسنة الصحيحة، كما أمرهم بذلك أئمتهم رضي الله عنهم).

قلت: وهذا ينطبق تماماً على الدكتور الراجحى الذى يقول: «إن العلماء متى اختلفوا، فالكل صحيح، ولك أن تعمل طبقاً لأى فهم تأنس أنت إليه».

ثانياً: رداً على الدكتور الراجحى الذى يقر الاختلاف الواقع بين العلماء، وإذا كان الكل صحيحاً، فماذا يقول فى قول الإمام مالك بن أنس رحمه الله: «إنما أنا بشر أخطئ وأصيب. فانظروا فى رأيى فكل ما وافق الكتاب والسنة فخذوه، وكل ما لم

يوافق الكتاب والسنة فاتركوه» ابن عبد البر فى (الجامع) (2/ 32) وعند ابن حزم فى «أصول الأحكام» (6/ 149).

وماذا يقول الدكتور فى قول الشافعى رحمه الله: «ما من أحد إلا وتذهب عليه سنة رسول الله ﷺ وتعزب عنه، فمهما قلتَ من قول أو أصَّلت من أصل فيه عن رسول الله ﷺ خلافُ ما قلتَ فالقول ما قاله رسول الله ﷺ وهو قولى» رواه الحاكم بسنده المتصل إلى الشافعى كما فى ابن عساكر (15/ 1/ 3) وابن القيم «إعلام الموقعين» (2/ 363، 364) والشيخ صالح الفلانى فى «الإيقاظ» (ص 100)

وماذا يقول الدكتور فى قول الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله: «لا تقلدنى ولا تقلد مالكاً ولا الشافعى ولا الأوزاعى ولا الثورى، وخذ من حيث أخذوا» ابن القيم فى الإعلام (2/ 302) والفلانى (113)

وماذا يقول الدكتور فى قول أبى حنيفة رحمه الله: «ولا يحل لأحد أن يأخذ بقولنا ما لم يعلم من أين أخذناه» أورد ذلك ابن عبد البر فى «الانتقاء» ص (145) وابن القيم فى «الإعلام» (2/ 309) وابن عابدين فى «حاشيته» على «البحر الرائق» (6/ 293).

وكان يقول أيضاً: «إذا صح الحديث فهو مذهبى» أورد ذلك ابن عابدين فى «الحاشية» (1/ 93) وفى رسالته «رسم المفتى» (1/ 4 - من مجموعة رسائل ابن عابدين).

وهذا أيضاً قول الشافعى -رحمه الله- كما أورده النووى فى «المجموع» (1/ 63) أورده أيضاً الشيخ صالح الفلانى فى كتابه «الإيقاظ» (ص 107) وهو كتاب «إيقاظ همم أولى الأبصار، للاقتداء بسيد المهاجرين والأنصار، وتحذيرهم من الابتداع الشائع فى القرى والأمصار، من تقليد المذاهب مع الحمية والعصبية بين فقهاء الأعصار».

بل ماذا يقول الدكتور فى سؤال حول «تحية المسجد يوم الجمعة والإمام يخطب».

أجاب عنه الشيخ عبد المنصف محمود فى جريدة «اللواء الإسلامى» عدد (230) يوم الخميس 13 من شوال 1406هـ 19 من يونيه 1986م (ص8) تحت عنوان: «أنت تسأل والإسلام يجيب» ولم يذكر الشيخ فى الإجابة سوى اختلاف المذاهب فقال: «اختلف الفقهاء فيمن دخل المسجد يوم الجمعة والإمام على المنبر ... هل يصلى تحية المسجد أم لا؟ فذهب أبو حنيفة

ومالك: إلى أنه لا يصلى، ولا يشغل نفسه بأى شىء يصرفه عن الإنصات، لسماع الخطبة، لما رواه الطبرانى فى الكبير عن ابن عمر رضي الله عنهما : عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**إذا دخل أحدكم المسجد، والإمام يخطب فلا صلاة ولا كلام، حتى يفرغ الإمام**».

وذهب الشافعية: إلى أنه يُسن للداخل: أن يصلى ركعتى التحية، لما رُوى: أن النبى ﷺ أمر سليكاً الغطفانى: لما وصل المسجد حال الخطبة فقعد ولم يصل التحية: بأن يقوم فيصلى، فقد روى الجماعة عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: دخل رجل يوم الجمعة ورسول الله ﷺ يخطب، فقال: «صليتَ؟» قال: لا، قال: «فصلِّ ركعتين».

وروى أحمد ومسلم وأبو داود عن النبى ﷺ أنه قال: «**إذا جاء أحدكم يوم الجمعة والإمام يخطب فليركع ركعتين وليتجوز فيهما**» وفى رواية: «**إذا جاء أحدكم يوم الجمعة، وقد خرج الإمام** (أى من الخلوة متجهاً نحو المنبر) **فليصلِّ ركعتين**» متفق عليه.

قلت: هذه إجابة يقف أمامها السائل حيران، ولو أخذ بقول الدكتور الراجحى فى اختلاف أصحاب المذاهب الأربعة. فما بالك لو أخذنا بقول الدكتور الذى لم يقتصر على اختلاف أصحاب المذاهب الأربعة، بل أطلقه وجعله حقيقة تقول: «إن العلماء متى اختلفوا، فالكل صحيح، ولك أن تعمل طبقاً لأى فهم تأنس أنت إليه».

ونلاحظ أن قول الدكتور أبو فرحة: «اختلاف الأئمة رحمة بالأمة» وقول الدكتور الراجحى: «إن العلماء متى اختلفوا فالكل صحيح» جاءا عقب اختلافهما فى الإجابة عن السؤال الموجَّه إليهما فى الندوة حول النذر للحسن والحسين والسيدة زينب. فأحدهما ينفى والآخر يثبت بالتأويل.

فلو أخذنا بقولكما فى الإجابة عن سؤال تحية المسجد والإمام يخطب الجمعة لأثبتنا التناقض والاختلاف فى السنة المطهرة عن ذلك، فمذهب ينهى عن الصلاة معتمداً على حديث، وآخر يأمر بصلاة ركعتين معتمداً على حديث، وإذا رجعنا إلى قول أئمة هذه المذاهب: «إذا صح الحديث فهو مذهبى» لما وجدنا هذا الاختلاف.

فلو رجعنا إلى تحقيق الأحاديث التى اعتمد عليها كل مذهب لوجدنا حديث «**إذا دخل أحدكم المسجد والإمام يخطب فلا صلاة ولا كلام، حتى يفرغ الإمام**» غير صحيح، بل هذا الحديث «منكر» والمنكر ما رواه الضعيف مخالفاً لما رواه الثقة، وفى تيسير المصطلح للطحان (ص 71) أن هذا التعريف هو الذى ذكره الحافظ ابن حجر واعتمده.

ولذلك نلاحظ فى سند الحديث (أيوب بن نهيك) قال ابن أبى حاتم فى «الجرح والتعديل» (1/ 1/ 259): سمعت أبى يقول: هو ضعيف الحديث، سمعت أبا زرعة يقول: لا أحدث عن أيوب بن نهيك، وقال: «هو منكر الحديث».

وقال الهيثمى فى «المجمع» (2/ 184): وهو متروك ضعفه جماعة.

وقال الشوكانى فى «نيل الأوطار» (4/ 196): «أما حديث ابن عمر فهو ضعيف، لأن فى إسناده أيوب بن نهيك. قال أبو زرعة وأبو حاتم: منكر الحديث والأحاديث الصحيحة لا تُعارض بمثله».

وحكم عليه الشيخ الألبانى بالبطلان فى «الضعيفة» (1/ 122) وقال: «باطل قد اشتهر على الألسنة، وعلق على المنابر، ولا أصل له، وإنما رواه الطبرانى فى الكبير عن ابن عمر مرفوعاً، ويقول: إنما حكمت على الحديث بالبطلان لأنه مع ضعف سنده يخالف الأحاديث الصحيحة» ثم يقول: فمن الجهل البالغ أن ينهى بعض الخطباء عنهما من أراد أن يصليهما وقد دخل والإمام يخطب، خلافاً لأمره ﷺ ، وإنى لأخشى على مثله أن يدخل فى وعيد قوله تعالى: ﴿أَرَأَيْتَ الَّذِي يَنْهَىٰ (٩) عَبْدًا إِذَا صَلَّىٰ﴾ (العلق:9-10)، وقوله: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ (النور:63) ولهذا قال النووى -رحمه الله-: «هذا نص لا يتطرق إليه التأويل، ولا أظن عالماً يبلغه ويعتقده صحيحاً فيخالفه».

قلت: لذا يجب أن نرجع إلى الكتاب والسنة المطهرة، ولا نقول إذا اختلفت المذاهب فالكل صحيح. فكما رأينا أن الاختلاف نتج عن حديث باطل يصير العمل به بدعة.

فمن أسباب الابتداع فى الدين الأحاديث الضعيفة والموضوعة، فقد يخفى على بعض أهل العلم شىء منها، ويظنها من

الأحاديث الصحيحة فيعمل بها. وفقنا الله لتخريجها وتحقيقها، وهو وحده من وراء القصد.

[٦]

هل هناك حد على البهيمة ؟ (1)

نشر فى جريدة النور العدد (209) غرة رجب -1406هـ- باب فتاوى وأحكام الصفحة الثامنة تحت عنوان «مواقعة البهائم» حديث:

«من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول به. ومن وجدتموه وقع على بهيمة فاقتلوه واقتلوا البهيمة».

ولم يُذكر للحديث تحقيق، بل ذكر أن الإمام الشافعى فى قوله الجديد بعد عودته إلى مصر بنى قوله على هذا الحديث، حيث ذهب فى هذا القول: «إلى أنه يجب قتل من أتى البهيمة ويجب قتلها معه» بينما الإمام الشافعى يقول: «إذا صح الحديث فهو مذهبى» النووى فى المجموع (1/ 63) - الفلانى (ص 107).

«التخريج والتحقيق» للحديث:

«من وجدتموه وقع على بهيمة فاقتلوه واقتلوا البهيمة» حديث منكر.

أخرجه أبو داود فى السنن / كتاب الحدود «باب فيمن أتى بهيمة» (2/ 468-469)

والترمذى فى السنن / كتاب الحدود «باب ما جاء فيمن يقع على بهيمة» (4/ 56).

وابن ماجه فى السنن / كتاب الحدود «باب من وقع على بهيمة» (2/ 856).

وأحمد بن حنبل فى المسند (1/ 217، 269).

---

(1) مجلة «التوحيد» العدد (3) ربيع الأول 1407 هـ.

ونص الحديث الذى نشر بالجريدة لم يوجد فى رواية أبى داود ولا الترمذى ولا ابن ماجه ولا أحمد.

فرواية أبى داود تقول: «من أتى بهيمة فاقتلوه واقتلوها معه».

ورواية الترمذى تقول: «**من وجدتموه وقع على بهيمة فاقتلوه واقتلوا البهيمة**».

ورواية ابن ماجه تقول: «**من وقع على ذات محرم فاقتلوه، ومن وقع على بهيمة فاقتلوه واقتلوا البهيمة**».

ورواية أحمد تقول: «**من وقع على بهيمة فاقتلوه**».

وبمقارنة هذه الروايات بالرواية المنشورة نجد أن الرواية المنشورة خلطت بها المتون بين أحاديث اللواط وأحاديث من أتى بهيمة. وهذا كم له من أثر سيئ فى التخريج والتحقيق يعلمه تماماً من يعمل فى هذا العلم.

هذا هو التخريج وإليك التحقيق - فكما يقول الشيخ الألبانى: «ذلك لأن عامة القراء لا يفرقون بين التخريج والتحقيق فيتوهمون من مجرد العزو لإمام من أئمة الحديث الصحةَ، ولا تلازم بينهما إلا نادراً».

(غاية المرام فى تخريج أحاديث الحلال والحرام ص 4).

وبتحقيق الحديث بجميع طرقه نجد أن الحديث «منكر».

أولاً- فقد رواه أبو داود، والترمذى، وأحمد، كلهم من طريق عمرو بن أبى عمرو عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعاً.

(أ) قال الحافظ ابن حجر فى «تهذيب التهذيب» (8/ 82-83) رقم (122) عمرو بن أبى عمرو.

1- قال ابن معين: فى حديثه ضعف ليس بالقوى

2- وقال ابن أبى خيثمة عن ابن معين: ضعيف.

3- روى عن عكرمة فى قصة البهيمة فلا أدرى سمع أم لا، وقال: روى عن عكرمة مناكير.

4- وقال النسائى: ليس بالقوى.

5- وقال العجلى: ثقة ينكر عليه حديث البهيمة.

6- وقال الساجى: صدوق إلا أنه يهم.

(ب) وفى ميزان الاعتدال للذهبى (3/ 281-282) رقم (6414) عمرو بن أبى عمرو.

1- قال أبو داود: ليس بذاك وفى لفظ: ليس بالقوى.

2- وقال عباس بن يحيى: لا يحتج بحديثه. وقال فى موضع آخر من كتاب عباس: كان يستضعف.

3- وقال الجوزجانى: مضطرب الحديث.

4- وقال النسائى: ليس بالقوى.

5- وروى أحمد بن أبى مريم، عن ابن معين قال: عمرو بن أبى عمرو ثقة ينكر عليه حديث عكرمة عن ابن عباس أن النبى ﷺ قال: «اقتلوا الفاعل والمفعول به».

6- وقال ابن القطان: الرجل مستضعف، وأحاديثه تدل على حاله.

ثانياً- ورواه ابن ماجه من طريق إبرهيم بن إسماعيل عن داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعاً.

(أ) قال الحافظ ابن حجر فى «تهذيب التهذيب» (1/ 104-105) رقم (180) إبراهيم بن إسماعيل:

1- قال ابن معين: ليس بشىء.

2- وقال أبو حاتم: شيخ ليس بالقوى يكتب حديثه، ولا يحتج به منكر الحديث.

3- وقال البخارى: منكر الحديث. وقد اشتهر عن البخارى أنه قال: «كل من قلت فيه: منكر الحديث فلا تحل الرواية عنه».

4- وقال النسائى: ضعيف.

5- وقال الدارقطنى: متروك.

6- وقال ابن حبان: كان يقلب الأسانيد، ويرفع المراسيل.

7- وقال العقيلى: له غير حديث لا يتابع على شىء منها، حديثه عن داود عن عكرمة عن ابن عباس.

(ب) وعلة أخرى فى هذا الطريق:

داود بن الحصين ثقة إلا عن عكرمة كما قال الحافظ فى «التقريب»، ومستنده قول ابن المدينى: «ما رواه عن عكرمة فمنكر».

وكذا قول أبى داود.

ثالثاً- وفى نيل الأوطار للشوكانى كتاب الحدود «باب من أتى بهيمة» (8/ 325، 326).

قال: ورواه عبد الرزاق(1) عن إبراهيم بن محمد عن داود بن الحصين عن عكرمة ويقول الشوكانى: وإبراهيم ضعيف وإن كان الشافعى يقوى أمره.

---

(1) ومن هذا الطريق أخرجه الحاكم (4/ 355) عن عباد بن منصور عن عكرمة به، لكن عباد دلس فأسقط إبراهيم وداود، كذا قال ابن حبان في «المجروحين» (2/ 166).

قلت: وما رواه داود بن الحصين عن عكرمة «منكر» كما بينا قبله، فتقوية الشافعى لإبراهيم بن محمد لا يعتد بها، حيث روى عن داود بن الحصين عن عكرمة كذلك، وقد جرحه أئمة الحديث. ففى الميزان (1/ 64،57).

1- قال يحيى: كنا نتهمه بالكذب.

2- وقال أيضاً: سألت مالكاً عنه: أكان ثقة فى الحديث؟ فقال: لا، ولا فى دينه.

3- وقال ابن حبان: كان يرى القدر، ويذهب إلى كلام جهم، ويكذب مع ذلك فى الحديث.

4- وذكره العقيلى فى الضعفاء

5- وقال ابن معين: كذاب رافضى.

رابعاً- وأخرجه أبو يعلى الموصلى من حديث عبد[؟]ر بن عبد الله بن الزبير عن على بن مسهر عن محمد بن عمرو عن أبى سلمة بن عبد الرحمن عن أبى هريرة مرفوعاً، وذكر ابن عدى عن أبى يعلى أنه قال: بلغنا أن عبد الغفار رجع عنه.

وذكر ابن عدى: أنهم كانوا لقنوه

هكذا يتبين أن الحديث منكر بجميع طرقه، والمنكر كما فى علم المصطلح من أنواع الضعيف جداً. ومن المعروف أيضاً أن الضعيف لا يعمل به فى العقائد، والأحكام فضلاً عن أنه منكر. وما اختلفت الآراء إلا من عدم تحقيق الأحاديث، ويقف الناس حيارى أمام عدم التحقيق، فهل يأخذون بالنص أو بالاجتهاد - ومن المعروف أنه لا اجتهاد مع النص، ولذا يجب علينا أمام النص أن نحققه تبعاً لقواعد(1) علم الحديث ومعرفة الرجال، ثم إذا تبين ضعفه وعدم صحته هنا يكون الاجتهاد.

ولا نأخذ برأى أحد بعد ورود النص عن رسول الله ﷺ، وفى ذلك يقول الشافعى رضي الله عنه: «أجمع المسلمون على أن من استبان له سنة عن رسول الله ﷺ لم يحل له أن يدعها بقول

أحد» ابن القيم فى «إعلام الموقعين» (2/ 361) والفلانى (ص 67).

ورحم الله الإمام الشافعى إذ يقول: «كل مسألة صح فيها الخبر عن رسول الله عند أهل النقل بخلاف ما قلتُ فأنا راجع عنها فى حياتى وبعد موتى». الهروى (1/ 47) وابن القيم فى «إعلام الموقعين» (2/ 363).

والله ولى التوفيق.

---

(1) انظر ر[؟] «القواعد المستقيمة في الرد على تصحيح حديث البهيمة» نقدم فيها للقارئ الكريم بحوثاً [؟] حديثية تظهر فيها أهمية علم المصطلح التطبيقي.

[٧]

القول المبين فيمن بدل الدين (1)

نشرت جريدة النور فى العدد (232) بتاريخ 15 ذى الحجة 1406 هجرية مقالاً للأستاذ مؤمن الهباء بعموده الأسبوعى (فى بؤرة

الأحداث) تحت عنوان «قبل أن يأتى الطوفان» ما نصه:

شهدت محكمة جنوب القاهرة يوم الاثنين من الأسبوع الماضى جلسة ساخنة، حيث كانت تنظر بها قضية المرتدين الستة، وقد حكم القاضى فى هذه الجلسة بإخلاء سبيلهم، وخرجوا من ساحة المحكمة وهم على دينهم الجديد. وذلك على الرغم من أن كل من شهد المحاكمة يشهد أن هؤلاء مرتدون. ثم قال: (إن محامى الدفاع الأستاذ ... وهو محامى جنائى واستطاع أن يفوز بحكم «إخلاء السبيل» مؤسساً كل دفاعه على الآية الشريفة ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ﴾.

قلت: هذا تأسيس باطل وفهم خاطئ للآية الشريفة يهدم به المحامى السنة المطهرة.

ويظهر هذا التفسير الخاطئ الذى أسس عليه المحامى دفاعه لضمير المخاطب فى الآية ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ﴾ ولو رجع المحامى لصدر السورة لوجد الخطاب للكافرين كما جاء فى الآية الشريفة ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ فكل من كان على ملة حكم عليها الإسلام بالكفر نستطيع أن نقول له: ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ﴾ ولذلك قال الحافظ ابن كثير: «فقوله تعالى: ﴿قُلْ يَا

أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ يشمل كل كافر على وجه الأرض، ولكن المواجهين بهذا الخطاب هم كفار قريش، وقيل أنهم من جهلهم دعوا رسول الله ﷺ إلى عبادة أوثانهم سنة ويعبدون معبود[؟] سنة، فأنزل الله هذه السورة وأمر رسوله ﷺ أن يتبرأ من دينهم بالكلية» تفسير ابن [؟] 4/ 560).

---

(1) مجلة «التوحيد» العدد (4) ربيع الآخر 1407 هـ.

* أى الدين الإسلامي لأن الله تعالى يقول: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِندَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ (آل عمران:19).

وكذلك قال النسفى فى تفسيره (4/ 380) لقوله تعالى: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ «المخاطبون كفرة مخصوصون قد علم الله أنهم لا يؤمنون، روى أن رهطاً من قريش قالوا: يا محمد هلم فاتبع ديننا ونتبع دينك تعبد آلهتنا سنة ونعبد إلهك سنة، فقال: «معاذ الله أن أشرك بالله غيره» قالوا: فاستلم بعض آلهتنا نصدقك ونعبد إلهك. فنزلت السورة فغدا إلى المسجد الحرام، وفيه الملأ من قريش فقرأها عليهم»

ومن هنا نرى أن المخاطب فى قوله تعالى: ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ﴾ هم الكافرون ولم يكن المخاطب المرتدين الذين ارتدوا

عن الإسلام.

ويجب على المحامى قبل أن يؤسس دفاعه على هذه الآية ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ﴾ أن يفهم لمن الخطاب حتى لا يسبب عدم فهمه هدماً لسنة رسول الله كما حدث، فالكافرون على اختلاف مللهم من شيوعيين وبوذيين ومجوس وعبدة بقر وغيرهم نقول لهم ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ﴾.

فإن وقفوا أمام الإسلام يمنعون نوره من الانتشار، ويحاربون أهله نقول لهم: أمامكم آية السيف وهى قول الحق تبارك وتعالى: ﴿فَإِذَا انسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَاحْصُرُوهُمْ وَاقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ﴾ (التوبة:5).

أما المرتدون فلا نقول لهم: ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ﴾ كما قالها المحامى وأسس عليها دفاعه وهو تأسيس باطل كما بيناه من التفسير. والذى يؤيد بطلان هذا الدفاع، هو عدم دراية المحامى بالسنة المطهرة، ولذلك عجز عن فهم الآية، ولقد بين ذلك الشيخ الألبانى فى محاضرة ألقاها بعنوان: «منزلة السنة فى الإسلام وبيان أنه لا يستغنى عنها بالقرآن» فقال: «إنه لا

مجال لأحد مهما كان عالماً باللغة العربية وآدابها أن يفهم القرآن الكريم دون الاستعانة على ذلك بسنة النبى ﷺ القولية والفعلية، فإنه لن يكون أعلم فى اللغة من أصحاب النبى ﷺ الذين نزل القرآن بلغتهم، ولم تكن قد شابتها لوثة العجمة والعامية واللحن، مع ذلك فقد التبس عليهم الأمر فى فهم الآيات السابقة حين اعتمدوا على لغتهم فقط» وكان الشيخ يشير بذلك إلى قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُم بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ﴾ (الأنعام:82) فقد فهم أصحاب النبى ﷺ قوله: ﴿بِظُلْمٍ﴾ على عمومه الذى يشمل كل ظلم، ولذلك استشكلوا الآية فقالوا: يا رسول الله، أينا لم يلبس إيمانه بظلم فقال ﷺ: «ليس بذلك، إنما هو الشرك، ألا تسمعون إلى قول لقمان: ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ (لقمان:13)» أخرجه الشيخان وغيرهما.

استدل الشيخ أيضاً بقوله تعالى: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ (النساء:101)، فظاهر هذه الآية يقتضى أن قصر الصلاة فى السفر مشروط له الخوف، ولذلك سأل بعض

الصحابة رسول الله ﷺ فقال: ما بالنا نقصر وقد أمنا؟ قال: «صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته» رواه مسلم.

ثم يقول: (وعليه فمن البدهى أن المرء كلما كان عالماً بالسنة، كان أحرى بفهم القرآن واستنباط الأحكام منه، ممن هو جاهل بها فكيف بمن هو غير معتد بها، ولا ملتفت إليها أصلاً؟!).

قلت: لذا وقع المحامى بين عدم الفهم للقرآن، وبين عدم الدراية بالسنة المطهرة التى تبين موقف الإسلام من المرتدين.

هذا الموقف الذى بينته السنة المطهرة قولاً وفعلاً كما جاء فى «نيل الأوطار» للشوكانى (9/ 74) باب قتل المرتد:

عن عكرمة قال: «أُتى أمير المؤمنين على رضي الله عنه بزنادقة فأحرقهم، فبلغ ذلك ابن عباس فقال: لو كنتُ أنا لم أحرقهم لنهى رسول الله ﷺ قال: «لا تعذبوا بعذاب الله»، ولقتلتهم لقول رسول الله ﷺ: «من بدل دينه فاقتلوه»، رواه البخارى وأحمد والترمذى والنسائى وأبو داود وابن ماجه.

ويقول الشوكانى فى شرحه «من بدَّل دينه فاقتلوه» المراد: من بدل دينه الذى هو دين الإسلام، لأن الدين فى الحقيقة هو دين

الإسلام. قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِندَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ (آل عمران:19) ويؤيده أن الكفر ملة واحدة، فإذا انتقل الكافر من ملة كفرية إلى أخرى مثلها لم يخرج عن دين الكفر. ويؤيده أيضاً قوله تعالى: ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ (آل عمران:85).

وكان أمام المحامى «الروضة الندية شرح الدرر البهية فى المسائل الفقهية» حتى لا يضع قول الحق: ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ﴾ فى غير موضعه ويفسر القرآن بالهوى ﴿وَلَوِ اتَّبَعَ الْحَقُّ أَهْوَاءَهُمْ لَفَسَدَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ وَمَن فِيهِنَّ ۚ بَلْ أَتَيْنَاهُم بِذِكْرِهِمْ فَهُمْ عَن ذِكْرِهِم مُّعْرِضُونَ﴾ (المؤمنون:71).

إن إعراض المحامى عن سنة رسول الله ﷺ هو إعراض عن ذكر الله، لأنه فسر القرآن بهواه، فجاء بتفسير خاطئ هدم به سنة رسول الله ﷺ حيث جاء تفسيره الذى لا معنى له إلا أن القرآن يخالف السنة.

ولقد قضى رسول الله ﷺ بقتل المرتد كما بينا فى استدلال صاحب «نيل الأوطار» وكذلك يبين صاحب «الروضة الندية» حد جريمة الردة (2/ 289) «باب من يستحق القتل حداً» فيقول:

والمرتد لقوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «من بدل دينه فاقتلوه» وهو للبخارى وغيره من حديث ابن عباس، وحديث: «لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث: كفر بعد إيمان» الحديث، وهو فى الصحيحين وغيرهما من حديث ابن مسعود، ثم ذكر حديث أبى موسى المتفق عليه الذى ذكرته فى استدلال صاحب نيل الأوطار.

وبالرجوع إلى صحيح مسلم (2/ 41) «باب ما يباح به دم المسلم» عن عبد الله ابن مسعود قال: قام فينا رسول الله ﷺ فقال: «والذى لا إله غيره لا يحل دم رجل مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأنى رسول الله إلا ثلاثة: التارك للإسلام المفارق للجماعة، والثيب الزاني، والنفس بالنفس».

قلت: لقد بينت السنة المطهرة عقوبة المرتد وهى القتل حداً، وأجمعت الأمَة على ذلك. وبذلك يتضح أن قول الحق ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ﴾ خاص بالكافرين ولم يكن خاصاً بالمرتدين الذين رجعوا عن دين الإسلام.

وبذلك يتبين أن السنة المطهرة لا يمكن أن تتعارض مع كتاب الله، وأن كل ما نطق به رسول الله ﷺ مما له صلة بالدين

والأمور الغيبية التى لا تعرف بالعقل ولا بالتجربة فهى وحى من الله إليه لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه.

ولكن الباطل لا يأتى إلا من المبطلين الذين يفسرون كتاب الله بأهوائهم؛ ليبطلوا سنة رسول الله. وبعد أن ظهر ارتداد هؤلاء الستة وإصرارهم على ارتدادهم حيث مضت عليهم أشهر وهم مصرون على ارتدادهم وخرجوا من ساحة المحكمة وهم على دينهم الجديد مثبتين بذلك ردتهم. فماذا سيقول هؤلاء المبطلون الذين عطلوا حد الردة وحرفوا كتاب الله بتفسيرهم يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم - يوم لا تملك نفس لنفس شيئاً والأمر يومئذ لله؟!

{فَإِذَا جَاءَ أَمْرُ اللَّهِ قُضِيَ بِالْحَقِّ وَخَسِرَ هُنَالِكَ الْمُبْطِلُونَ} (غافر:78).

لقد عطلت الحدود فى بلد دستورها ينص فى مادتها الثانية على أن الشريعة الإسلامية هى المصدر الرئيسى للتشريع. فأين حد السرقة؟ بل حد الحرابة؟

وأين حد القذف؟ وأين حد شرب الخمر... ؟ أين حد الزنى [؟] ؟ والطامة الكبرى أن لا تجد حداً للردة فأين حد الردة؟

وإذا كان رسول الله ﷺ يقول: «إنما أهلك الذين من قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد. وايم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها» متفق عليه.

فإذا كان هذا هو حال الذين يجاملون فى الحدود فما بالنا بالذين يعطلون الحدود؟!

[٨]

هل يكلم اللّٰه المتصوفة ؟ (1)

من الصوفيين من ادعى أن الله تكلم إليه، والعجيب أن يجد هؤلاء من ينشر لهم هذه الافتراءات! والأعجب أن يجعلوهم هم العارفين، ولو كانوا عارفين بالكتاب والسنة المطهرة ما وصلوا إلى هذا الحد م[؟] الجرأة على الله عز وجل.

فالتحدث مع الله تعالى لا يكون إلا لنبى أو رسول، وقد قال سبحانه: ﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِن وَرَاءِ

حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بِإِذْنِهِ مَا يَشَاءُ ۚ إِنَّهُ عَلِيٌّ حَكِيمٌ﴾ (الشورى:51).

وكل من ادعى أن الله تكلم إليه فهو ادعاء مردود، فقد انقطع الوحى بموت رسول الله ﷺ وتم الدين، وطريقة الوحى بينتها السنة المطهرة، فقد روى البخارى فى صحيحه (1/ 3) عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها أن الحارث بن هشام رضي الله عنه سأل رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله كيف يأتيك الوحى؟ فقال رسول الله: «أحياناً يأتى مثل صلصلة الجرس وهو أشده علىَّ فيفصم عنى وقد وعيت عنه ما قال، وأحياناً يتمثل لى الملك رجلاً فيكلمنى فأعى ما يقول» قالت عائشة رضي الله عنها : ولقد رأيته ينزل عليه الوحى فى اليوم الشديد البرد فيفصم عنه وإن جبينه ليتفصد عرقاً. هذه هى طريقة الوحى كما بينتها السنة المطهرة، أما أن يأتى من يدعى أن الله تكلم إليه، فليقل لنا: كيف كلمه الله؟ فإذا قال قائل «تخيلت» كما قالها الكاتب توفيق الحكيم فهذا قول مردود عليه، وقد رد عليه الشيخ الشعراوى فى العدد (61) من جريدة اللواء الإسلامى 9 جمادى الآخرة 1403 هجرية قائلاً: «فإن كان الحديث من الله

تخيلاً أن الله يقول .. فكأن الأستاذ توفيق الحكيم قد قيد الله بإرادته هو، فكأن ما يريده عقل توفيق الحكيم يقوله الله سبحانه وتعالى فى مقالاته وما لا يريده لا يقوله»، واعتبر الشيخ ذلك ولو تخيلاً اجتراء على الله جسيماً.

---

(1) «مجلة التوحيد» العدد (7) رجب 1407 هـ.

ثم قال الشيخ: «ولكن هذه أول مرة أقرأ فيها وأسمع أن الله كلم بشراً، وأن هذا البشر ليس نبياً ولا رسولاً».

قلت: هذا قول مردود على الشيخ، لأن هناك من الصوفيين من ادعى أن الله كلمه، ودفاع الشيخ الشعراوى عن الصوفيين دفاع باطل وسنبين بطلانه، فالحقيقة بنت البحث.

أما دفاع الشيخ عن الصوفية فيظهر من الحديث الذى أجراه الأستاذ جمال بدوى مع الشيخ الشعراوى ونشرته جريدة الشعب فى العدد (177) فى 20 رجب سنة 1403 هجرية (ص 15) حيث سأله الأستاذ جمال قائلاً: بعض رجال الصوفية يتخيلون الحديث مع الله؟ قال الشيخ: الصوفى لا يتخيل... الصوفى يقول: لله ما يحب ... إنما لا يقول: إن الله قال له كذا وكذا ...

قال: الحلاج قال ما هو أكثر من ذلك .. قال: ما فى الجبة إلا الله.

قال الشيخ: ولكنه لم يقل: إن الله تكلم إليه .. والحكيم قال ذلك .. وهذا كذب وافتراء ... ولذلك تحديته وطلبت عقد ندوة علنية يحضرها الحكيم وزكى نجيب محمود ويوسف إدريس.

قلت: وأما بطلان هذا الدفاع الذى يجزم فيه الشيخ بأن الصوفى لم يقل: إن الله تكلم إليه فيظهر واضحاً فيما كتبه الدكتور عبد الحليم محمود شيخ الأزهر الأسبق فى كتابه سلطان العارفين أبو يزيد البسطامى (ص 126) فى الحديث الذى جرى بين الله وأبى يزيد:

قال أبو يزيد: أوقفنى الله بين يديه، وقال:

«يا أبا يزيد: بأى شىء جئتنى؟» قلت: بالزهد فى الدنيا.

قال: «إنما مقدار الدنيا عندى جناح بعوضة، ففيم زهدت؟ قلت: إلهى أستغفرك من ذلك، جئت بالتوكل إليك، فقال: «عند ذلك قبلناك».

والكتاب مليء [؟] هذا مما لا يتسع المجال لسرده، فماذا يقول الشيخ الشعراوى فى هذه الجرأة البال[؟] على الله عز وجل والتى ادعى فيها أبو يزيد أنه وقف بين يدى الله وكلمه الله؟ بل [؟]ن دعوى الشيخ بأن الصوفى لا يتخيل .. الصوفى يقول: لله ما يحب .. إنما لا يقول: إن الله قال له كذا وكذا ..

بل أين حجة الشيخ حين قال: ولكن هذه أول مرة أقرأ فيها وأسمع أن الله كلم بشراً وأن هذا البشر ليس نبياً .. ولا رسولاً .. ؟ ذلك القول الذى قاله يوم كان يرد على جرأة توفيق الحكيم على الله عز وجل وهو يتخيل الحديث مع الله.

هل يستطيع الشيخ الشعراوى أن يحكم على (سلطان العارفين) أبى يزيد البسطامى وما كتبه شيخ الأزهر الأسبق الدكتور عبد الحليم محمود بما حكم به على الكاتب توفيق الحكيم، حيث حكم على ما كتبه توفيق الحكيم بأنه (ضلال وإضلال) رغم أن الحكيم يقول «تخيلت» والبسطامى يقول: «رفعت الحجب» يظهر ذلك مما كتبه شيخ الأزهر (ص 84) فى نفس كتابه السابق، وقد حدث منصور بن عبد الله قال: «سمعت موسى يقول سمعت أبى يقول: بينما أنا قاعد خلف أبى يزيد يوماً إذا

شهق شهقة فرأيت أن شهقته تخرق الحجب بينه وبين الله، فقلت: يا أبا يزيد رأيت عجباً، فقال يا مسكين، وما ذاك العجب؟ فقلت: رأيتك شهقتك تخرق الحجب حتى وصلت إلى الله تعالى فقال: يا مسكين إن الشهقة الجيدة هى التى إذا بدت لم يكن لها حجاب تخرقه».

وهكذا نرى الاعتداء على كتاب الله الذى ﴿لَّا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِن بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ ۖ تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ (فصلت:42) فلم يكتف الكاتب بأن يجعل البسطامى من الذين كلمهم الله عز وجل، ولم يكتف بالاعتداء على مقام النبوة والرسالة، لأن التحدث مع الله لا يكون إلا لنبى أو رسول، بل اعتدى على كتاب الله ورفع الحجب وخرقها بين الله وبين أبى يزيد ويظهر هذا الاعتداء واضحاً جلياً فى قول الحق سبحانه: ﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِن وَرَاءِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بِإِذْنِهِ مَا يَشَاءُ ۚ إِنَّهُ عَلِيٌّ حَكِيمٌ﴾ (الشورى:51).

بل اعتداء على السنة المطهرة يوجب الدفاع، حتى لا تزلزل العقيدة على يد كاتب كان شيخاً للأزهر يزعم أن شهقة صوفى

خرقت الحجب حتى وصلت إلى الله بل وضع مراتب للشهقات فجعل الشهقة الجيدة إذا بدت لم يكن لها حجاب تخرقه.

فالسنة المطهرة تنكر مثل هذه الافتراءات فيقول شارح العقيدة الطحاوية تحقيق الشيخ الألبانى (ص 150): وقد روى مسلم عن أبى موسى الأشعرى رضي الله عنه أنه قال: قام فينا رسول الله ﷺ بخمس كلمات، فقال: «إن الله لا ينام ولا ينبغى له أن ينام، يخفض القسط ويرفعه، يرفع إليه عمل الليل قبل عمل النهار، وعمل النهار قبل عمل الليل، حجابه النور- وفى رواية: النار- لو كشفه لأحرقت سبحات وجهه ما انتهى إليه بصره من خلقه». فيكون -والله أعلم- معنى قوله ﷺ لأبى ذر «رأيت نوراً»: أنه رأى الحجاب، ومعنى قوله: «نور أنى أراه»: النور الذى هو الحجاب يمنع من رؤيته، فأنى أراه؟ فكيف أراه والنور حجاب بينى وبينه يمنعنى من رؤيته؟ فهذا صريح فى نفى الرؤية.

قلت: هذا رد قوى مبنى على السنة المطهرة، نرد به على أعداء أهل الحديث، ونجمع فيه بين الأحاديث التى ادعوا عليها التناقض والاختلاف، فلا تناقض بين ما ثبت فى الصحيحين

واتفق عليه الشيخان البخارى (3/ 120) كتاب تفسير القرآن سورة النجم، ومسلم (1/ 89) كتاب الإيمان - باب معنى: ﴿وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ﴾ (النجم:13) - وما اتفق عليه البخارى ومسلم يكون فى أعلى درجات الصحيح كما اتفق على ذلك علماء مصطلح الحديث، واللفظ هنا لمسلم عن مسروق قال: كنت متكئاً عند عائشة «ومسروق هذا قال فيه الحافظ ابن حجر فى التقريب (2/ 242) رقم (1055) مسروق بن الأجدع بن مالك الهمدانى الوادعى، أبو عائشة الكوفى، ثقة فقيه عابد» فقالت (يعنى أم المؤمنين): يا أبا عائشة ثلاث من تكلم بواحدة منهن فقد أعظم على الله الفرية. قلت: ما هن؟ قالت: من زعم أن محمداً ﷺ رأى ربه فقد أعظم على الله الفرية. قال: كنت متكئاً فجلست فقلت: يا أم المؤمنين أنظرينى ولا تعجلينى ألم يقل الله عز وجل ﴿وَلَقَدْ رَآهُ بِالْأُفُقِ الْمُبِينِ﴾ (التكوير:23)، ﴿وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ﴾ (النجم:13)، فقالت: أنا أول هذه الأمة سأل عن ذلك رسول الله ﷺ فقال: «إنما هو جبريل لم أره على صورته التى خلق عليها غير هاتين المرتين، رأيته منهبطاً من السماء سادّاً، عظم خلقه ما بين السماء إلى الأرض» فقالت: أو لم تسمع أن الله يقول: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ ۖ وَهُوَ اللَّطِيفُ

الْخَبِيرُ﴾ (الأنعام:103) أو لم تسمع أن الله يقول: ﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِن وَرَاءِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بِإِذْنِهِ مَا يَشَاءُ ۚ إِنَّهُ عَلِيٌّ حَكِيمٌ﴾ (الشوري:51) ؟ ومن زعم أن رسول الله ﷺ كتم شيئاً من كتاب الله فقد أعظم على الله الفرية والله يقول: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۖ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ﴾ (المائدة:67)، قالت: ومن زعم أنه يخبر بما يكون فى غد فقد أعظم على الله الفرية والله يقول: ﴿قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ﴾ (النمل:65).

هذا ما قالته عائشة الصديقة بنت الصديق رضي الله عنها مانعةً رؤية الله عز وجل فى الدنيا وفى رواية عندما سألها مسروق هل رأى محمدٌ ربَه؟ قالت: لقد قف شعرى -أى قام من الفزع لما حصل عندهم من هيبة الله واعتقدته من تنزيهه تعالى واستحالة وقوع ذلك ثم قالت له - أين أنت من ثلاث آيات؟- وذكرت الحديث السابق وهذه رواية البخارى (3/ 120) تفسير سورة النجم.

ولا تعارض إذا التزمنا فى تفسيرنا فى هذا الأمر العقائدى بالكتاب والسنة المطهرة فقول عائشة رضي الله عنها : من زعم أن محمداً ﷺ رأى ربه فقد أعظم على الله الفرية، وأنها لم تقل هذا من فراغ أو من رأيها، ولكن بعد أن سألت رسول الله ﷺ عن قول الله عز وجل: ﴿وَلَقَدْ رَآهُ بِالْأُفُقِ الْمُبِينِ﴾ ، ﴿وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ﴾ ، فقال ﷺ : «إنما هو جبريل». وأما قول أبى ذر: سألت رسول الله ﷺ هل رأيت ربك؟ فقال: «نور أنى أراه» «رأيت نوراً».

قلت: ولا تعارض هنا إذا علمنا أن النور هو الحجاب الذى يمنع رؤيته. كما جاء فى السنة المطهرة وذلك فى صحيح مسلم (1/ 90) كتاب الإيمان باب حجابه النور، عن أبى موسى قال: قام فينا رسول الله ﷺ بخمس كلمات ... الحديث المذكور، وفيه «حجابه النور -وفى رواية أبى بكر النار- لو كشفه لأحرقت سبحات وجهه ما انتهى إليه بصره من خلقه».

قلت: ومن هنا نرى بنور السنة المطهرة: أن الله عز وجل حجابه النور، والرسول ﷺ رأى الحجاب، فقال: «رأيت نوراً» والنور هو الحجاب الذى يمنع من رؤيته فقال ﷺ : «أنى أراه؟» أى فكيف

أراه والنور حجاب بينى وبينه يمنعنى من رؤيته فصدقت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها عندما قالت: من زعم أن محمداً ﷺ رأى ربه فقد أعظم على الله الفرية.

ويظهر ذلك واضحاً من تفسير كلمة «أنى» للراغب الأصفهانى فى المفردات فى غريب القرآن (ص 29) كتاب الألف فيقول: (أنى) للبحث عن الحال والمكان، ولذلك قيل: أنى بمعنى أين وكيف لتضمنه معناها فقول الرسول: «أنى أراه» تعنى: كيف أراه والنور حجابه، ومبلغ علم البشر ما وصف به الحق نفسه بقوله: ﴿الرَّحْمَٰنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَىٰ﴾ (طه:5)، وفى ذلك يقول شيخ الإسلام ابن تيمية فى شرح العقيدة الأصفهانية: «الذى اتفق عليه سلف الأمة وأئمتها أن يوصف الله تعالى بما وصف به نفسه، وبما وصف به رسوله من غير تحريف ولا تعطيل ومن غير تكييف ولا تمثيل فإنه قد علم بالسمع مع العقل أن الله ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ (الشورى:11)» نقل ذلك السفارينى فى لوامع الأنوار لشرح الدرة المضيئة (1/ 220) وفى نفس المرجع (2/ 255) باب هل رأى محمد ربه ليلة الإسراء؟ يقول السفارينى: وقال بعض العلماء فى هذا الحديث قد أجمعنا على أنه تعالى

ليس بنور، وخطأنا المجوس في قولهم: هو نور، والأنوار أجسام، والبارى سبحانه وتعالى ليس بجسم، والمراد بهذا الحديث أن حجابه سبحانه النور، وكذلك روى فى حديث أبى موسى رضي الله عنه فالمعنى كيف أراه وحجابه النور.

قلت: هذا الحجاب الذى لو كشفه الله لأحرقت سبحات وجهه ما انتهى إليه بصره من خلقه كما أثبتت ذلك السنة المطهرة يدعى الصوفية أنهم خرقوه فأيهما نصدق ما رواه مسلم عن رسول الله ﷺ أم ما كتبه الدكتور عبد الحليم محمود على لسان الصوفى الذى يقول لأبى يزيد رأيتك شهقتك تخرق الحجب بينك وبين الله حتى وصلت إلى الله، ويقول أبو يزيد: يا مسكين إن الشهقة الجيدة هى التى إذا بدت لم يكن لها حجاب تخرقه.

قلت: هذا اعتداء على السنة المطهرة، فبشر ليس بنبى ولا رسول يدعى أن الله يكلمه بلا حجاب؛ حيث إن الحجاب خرقته شهقة هذا الصوفى، فما أضعف هذا الحجاب وكيف يكشف ويخرق لصوفى ويستحيل على نبى؟

أَبَعْد ذلك يستطيع الشيخ الشعراوى أن يدافع عن الصوفية ويقول: الصوفى: لا يتخيل.. الصوفى يقول: لله ما يحب.. إنما لا يقول: إن الله قال له كذا وكذا؟

جعلنا الله من الذين دعا لهم رسول الله ﷺ بقوله: «نضر الله امرأً سمع مقالتى فوعاها وحفظها وبلغها، فرب حامل فقه إلى من هو أفقه منه».

هذا ما وفقنى الله إليه. وهو وحده من وراء القصد.

واستكمالاً للفائدة نضيف لهذا الدفاع ما جاء فى سلسلة «أسئلة القراء عن الأحاديث» رقم (27).

س ٩: يسأل أحمد فتحى حسين - معهد الرديسة الثانوى الأزهرى عن صحة الرواية التى تقول: إن النبى عندما أسرى به إلى سدرة المنتهى رأى ربه بجميع الجهات.

جـ٩: الحديث (ليس صحيحاً) وهذه روايات من انتحال المبطلين مملوءة بالتشبيه والتعطيل، ففى كتاب «الإسراء والمعراج» المنسوب لابن عباس خلط واضعوه المكذوب بالصحيح ليواروا كذبهم، وسموه «معراج ابن عباس» حتى

نسبوا إلى النبى ﷺ ص (31) أنه قال: فدنوت من ربى حتى صرت منه قاب قوسين أو أدنى، فوضع سبحانه وتعالى يده بين كتفى ولم تكن يداً محسوسة كيد المخلوقين بل يد قدرة وإرادة، وإن تعجب فعجب أن يعتمد الخطباء والوعاظ على هذا الكتاب الذى يصل عدد صفحاته إلى (46) صفحة، ولم يخرج ولم يحقق، وهو بعدم تخريجه وتحقيقه غش وتدليس على القراء ولقد بينت هذا الموضوع بالتفصيل فى سلسلة «الدفاع» رقم (8) عدد رجب (1407).

س١٠: ومن السائل نفسه: عن صحة حديث عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه ﷺ رآه بعينه.

ج١٠: الحديث (ليس صحيحاً) أخرجه ابن خزيمة فى «التوحيد» بألفاظ مضطربة عنه موقوفاً. قلت: وفى «شرح العقيدة الطحاوية» ص (149): «لم يرد نص بأنه ﷺ رأى ربه بعين رأسه، بل ورد ما يدل على نفى الرؤية» وحققت ذلك فى «الدفاع» رقم (8) قال شيخ الإسلام ابن تيمية فى «مجموع الفتاوى» (2/ 335): «ولم يثبت عن ابن عباس ولا عن الإمام أحمد وأمثالهما أنهم قالوا: إن محمداً رأى ربه بعينه» ثم قال (2/

336) : «وليس فى شىء من أحاديث المعراج الثابتة أنه رآه بعينه».

[٩]

المسبحة سنة أم بدعة ؟ (1)

لقد نشرت جريدة النور فى عددها (240) فى الصفحة (6) يوم الأربعاء 11 صفر 1407هـ - 15 أكتوبر 1986م للشيخ عبد المعز عبد الحميد الجزار رئيس المكتب الفنى لوكيل الأزهر تحت عنوان (فتاوى وأحكام) إجابة عن السؤال «هل المسبحة سنة أم بدعة؟» هذا نصها:

«المسبحة التى يستعملها الناس فى هذه الأيام سنة، لأن السنة ما ثبت بقول النبى ﷺ أو فعله أو تقريره، وأن السبحة مما ثبت بتقريره ﷺ . روى أبو داود عن عائشة بنت سعد بن أبى وقاص عن أبيها أنه دخل مع رسول الله ﷺ على امرأة بين يديها نوى أو حصى تسبح به فقال: أخبرك بما هو أيسر عليك من هذا وأفضل فقال: «سبحان الله عدد ما خلق فى السماء، سبحان

الله عدد ما خلق فى الأرض، سبحان الله عدد ما خلق بين ذلك، سبحان الله عدد ما هو خالق، والله أكبر مثل ذلك، ولا إله إلا الله مثل ذلك، ولا حول ولا قوة إلا بالله مثل ذلك». ثم يمضى الشيخ فيقول: «أخرج الديلمى فى مسند الفردوس عن على مرفوعاً: نعم المذكر السبحة».

قلت -رداً على الشيخ-: إن الأحاديث التى بنى عليها حكمه -بأن السبحة سنة- أحاديث غير صحيحة. ولقد توهم الشيخ أنه قام بما يجب عليه من التحقيق بعزوه الحديث الأول لأبى داود والثانى للديلمى. والحق أن هذا الصنيع لا يسمن ولا يغنى من جوع، بل هو أقرب إلى [؟]لتدليس على القراء منه إلى نصحهم ونفعهم، ذلك لأن عامة القراء لا يفرقون بين التخريج والتحقيق، فيتوهمون من مجرد العزو لإمام من أئمة الحديث الصحة ولا تلازم بينهما إلا نادراً.

---

(1) مجلة «التوحيد» العدد (9) رمضان 1407 هـ.

فحديث «نعم المذكر السبحة» أورده الشيخ الألبانى فى «سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة» (1/ 110) رقم (83)

وقال: «موضوع» فكيف يبنى عليه حكماً يجعل السبحة سنة، وقد أجمع العلماء على أنه لا تحل روايته؟!

وإلى الشيخ التخريج والتحقيق لهذا الحديث الذى يعتبر من الأحاديث ذات الأثر السيئ حيث كادت تقضى على سنة العد بالأصابع، وتجعل بدعة العد بالسبحة سنة.

الحديث أخرجه الديلمى فى «مسند الفردوس» قال: أخبرنا عبدوس بن عبد الله، أخبرنا أبو عبد الله الحسين بن فتحويه الثقفى، حدثنا على بن محمد بن نصرويه، حدثنا محمد بن هارون بن عيسى بن منصور الهاشمى، حدثنى محمد بن على بن حمزة العلوى، حدثنى عبد الصمد بن موسى حدثتنى زينب بنت سليمان بن على، حدثتنى أم الحسن بنت جعفر بن الحسن عن أبيها عن جدها عن على مرفوعاً.

ذكره السيو[؟] فى رسالته: «المنحة فى السبحة» (ص 141) الجزء الثانى من الحاوى، ونقله عنه الشوكانى فى «نيل الأوطار» (3/ 205) باب [؟]ز التسبيح باليد وبالرجوع إلى م[؟]كره السيوطى ونقله الشوكانى نجد أن كليهما [؟]، عن الحديث.

قلت: هذا سند ضعيف جداً علته محمد بن هارون بن عيسى:

1- ترجمه الخطيب فى «تاريخ بغداد» (3/ 356) رقم (1461) قال: محمد بن هارون بن عيسى بن إبراهيم بن عيسى بن أبى جعفر المنصور، يكنى: أبا إسحاق، ويعرف بابن برية، وفى أحاديثه مناكير كثيرة، ويقول أيضاً: حدثنى على بن محمد بن نصر قال: سمعت حمزة بن يوسف السهمى يقول: سألت الدارقطنى عن محمد بن ثم ساق له حديثاً فى التاريخ أيضاً (7/ 403) عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «الجبن داء فإذا أكل بالجوزاء فهو شفاء» ثم عقب عليه قائلاً: «وهو حديث منكر» والهاشمى يعرف بابن برية، ذاهب الحديث، يتهم بالوضع.

2- قال ابن عساكر فى «تاريخ دمشق»: «يضع الحديث» ثم قال بعقب الحديث المذكور: «هذا من موضوعاته».

3- وذكره الذهبى فى «ميزان الاعتدال» (4/ 57) محمد بن هارون ابن برية الهاشمى الرمادى، من شيوخ أبى بكر الشافعى. قال الدارقطنى: محمد ابن برية لا شىء.

قلت: نلاحظ من ألفاظ التجريح أن محمد بن هارون بن عيسى: ذاهب الحديث، يتهم بالوضع، يضع الحديث. وبمقارنة هذه الألفاظ بمراتب الجرح نجدها تقع فى المرتبة الثالثة والرابعة والخامسة. وهى مراتب الذين لا يحتج بحديثهم ولا يكتب ولا يعتبر به، لأنه لا يصلح لأن يتقوى أو يُقوّى غيره. وبذلك يصبح الحديث بهذا التحقيق «موضوعاً»، وكان واجباً على الشيخ أن يتحقق من صحة الحديث قبل أن يبنى عليه حكماً فيجعل من البدعة سنة. والحديث مملوء بالعلل، فعلة أخرى: عبد الصمد بن موسى. قال الذهبى فى الميزان (2/ 621): يروى مناكير عن جده محمد بن إبراهيم. ونقل عن الخطيب أنه قال فيه قد ضعفوه. ثم قال الذهبى عقب ما نقله عن الخطيب: وقول الخطيب فيه ما هو فى تاريخه. ولذلك قال الألبانى فى «الضعيفة» (1/ 111): فلعل ذلك فى بعض كتبه الأخرى.

قلت: وعبدوس بن عبد الله وابن فتحويه الثقفى وابن نصرويه وأم الحسن بنت جعفر لم أجد من ترجمهم، حتى قال الشيخ الألبانى: وهذا إسناد ظلمات بعضها فوق بعض، جل رواته مجهولون. مع ملاحظة أن محمد بن هارون بن عيسى غير

محمد بن هارون بن العباس الذى أورده الخطيب أيضاً فى «التاريخ» برقم (1460) وهذا من باب «المتفق والمفترق» ومعرفة هذا النوع مهم جداً. فقد زلق بسبب الجهل به غير واحد من أكابر العلماء.

أما حديث (النوى أو الحصى) المذكور فى صدر البحث فهو حديث «غير صحيح» وإلى الشيخ التخريج والتحقيق لهذا الحديث.

فالحديث رواه أبو داود (1/ 235) والترمذى (4/ 277-278)، والدروقى فى (مسند سعد) (1/ 130)، والمخلص فى «الفوائد» (9/ 17/ 2)، والحاكم (1/ 547، 548)، والشوكانى فى «نيل الأوطار» (3/ 204) وقال: أخرجه أيضاً النسائى وابن ماجه. لكن رد عليه الألبانى فى الضعيفة (1/ 114) قائلاً: وعزاه السيوطى فى «المنحة» للنسائى وابن ماجه، وتبعه الشوكانى، وفيه نظر من وجهين:

الأول: أنه لم يروه ابن ماجه مطلقاً. ثانياً: أن النسائى إنما رواه فى «اليوم والليلة» فكان ينبغى تقييده. والحديث من طريق

عمرو بن الحارث أن سعيد بن أبى هلال حدثه عن خزيمة عن عائشة بنت سعد بن أبى وقاص عن أبيها.

قلت: وهذا أيضاً سند ضعيف جداً علته «خزيمة»:

1- قال الحافظ ابن حجر فى «التقريب» (1/ 223): خزيمة عن عائشة بنت سعد لا يعرف.

2- قال الحافظ الذهبى فى «الميزان» (1/ 653): خزيمة لا يعرف عن عائشة بنت سعد، تفرد عنه سعيد بن أبى هلال، حديثه فى التسبيح.

قلت: لذلك رد الشيخ الألبانى فى «الضعيفة» (1/ 114) موافقة الذهبى لتصحيح الحاكم إسناد هذا الحديث، فقال: «قال الحاكم: صحيح الإسناد ووافقه الذهبى، فأخطأ، لأن خزيمة هذا مجهول والذهبى نفسه قال: «خزيمة» لا يعرف».

3- وسعيد بن أبى هلال الذى تفرد عنه خزيمة مع ثقته، إلا أن الساجى حكى عن أحمد أنه اختلط. كما جاء فى التقريب (1/ 307).

قلت: مما تقدم نرى أن السند فيه «مجهول» اتفق على جهالته الحافظان الذهبى والعسقلانى فضلاً على الاختلاط فيمن تفرد عنه.

من أجل ذلك حكم عليه الألبانى بالضعف، فبعد أن ذكر الحديث وبيَّن علته التى تدور حول الجهالة والاختلاط، قال: فأنى للحديث الصحة أو الحسن.

قلت: بعد هذا التحقيق يصبح حكم الشيخ -بأن السبحة سنة- حكماً باطلاً، لأنه مبنى على أحاديث غير صحيحة. ولو لم يكن فى السبحة إلا سيئة واحدة، وهى أنها قضت على سنة العد بالأصابع أو كادت، مع اتفاقهم أنها أفضل، لكفى.

هذا ما وفقنى الله إليه من تخريج وتحقيق، دفاعاً عن السنة المطهرة من المكذوب والموضوع. والله وحده من وراء القصد.

[١٠]

إبرام الزواج فى المساجد (1)

لقد نشرت جريدة «اللواء الإسلامى» فى عددها (246) فى الصفحة (9) يوم الخميس 5 من صفر 1407هـ - 9 من أكتوبر 1986م تحت عنوان «أنت تسأل والإسلام يجيب» إجابة للجنة من كبار العلماء عن السؤال: ما المراد بقول النبى ﷺ: «أعلنوا هذا النكاح، واجعلوه فى المساجد، واضربوا عليه بالدف» فهل هذا الحديث صحيح؟

وكان نص الإجابة: «الحديث صحيح أخرجه الترمذى عن عيسى بن ميمون عن القاسم عن عائشة مرفوعاً».

قلت: من العجب أن تكون هذه إجابة لجنة من كبار العلماء؛ حيث إن الحديث «غير صحيح»، والترمذى نفسه -الذى أفردته اللجنة بإخراج الحديث- لم يقل بصحة الحديث بل ذكره الإمام الشوكانى فى كتابه «الفوائد المجموعة فى الأحاديث الموضوعة» ص (125) كتاب النكاح برقم (20) وقال: رواه

الترمذى وضعفه. وحكم بعدم صحته الألبانى فى «الضعيفة والموضوعة» (2/ 409) ح (978).

وإلى هذه اللجنة التى توهمت صحة الحديث التخريج والتحقيق، فالحديث بهذا المتن أخرجه الترمذى (4/ 308) والبيهقى (7/ 290) من طريق عيسى بن ميمون الأنصارى عن القاسم بن محمد عن عائشة مرفوعاً.

قلت: وهذا سند ضعيف آفته عيسى بن ميمون الأنصارى:

1- قال الترمذى: يضعف فى الحديث.

---

(1) مجلة «التوحيد» العدد (10) شوال 1407 هـ.

2- وقال البيهقى: ضعيف.

3- وقال الحافظ ابن حجر فى «التقريب» (2/ 102): ضعيف.

4- وذكره الدارقطنى فى كتابه «الضعفاء والمتروكين» ص (136) رقم (413).

5- وقال البخارى فى «الضعفاء الصغير» رقم (266): منكر الحديث وذكره فى «التاريخ الكبير» (3/ 2/ 401) رقم (2781)

وقال: منكر الحديث، وقد اشتهر عن البخارى أنه قال: «كل من قلت فيه: منكر الحديث فلا تحل الرواية عنه».

6- وقال النسائى فى كتابه «الضعفاء والمتروكين» رقم (425): «متروك الحديث» وقد اشتهر عن النسائى أنه قال: «لا يترك الرجل عندى حتى يجتمع الجميع على تركه».

قلت: يتضح هذا الإجماع على ترك عيسى بن ميمون المدنى من الرجوع إلى:

أولاً: كتاب «الجرح والتعديل» لابن أبى حاتم (3/ 1/ 287) رقم (1595):

1- يقول عبد الرحمن بن أبى حاتم: حدثنا أحمد بن سنان قال سمعت عبد الرحمن ابن مهدى يقول: «استعديت على عيسى بن ميمون فى هذه الأحاديث عن القاسم بن محمد فى النكاح وغيره فقال: لا أعود».

2- ويقول ابن أبى حاتم أيضاً: حدثنا عباس بن محمد الدورى قال: سمعت يحيى بن معين يقول: «عيسى بن ميمون صاحب القاسم عن عائشة، ليس بشىء».

3- ويقول ابن أبى حاتم: سألت أبى عن عيسى بن ميمون المدنى الذى يروى عن القاسم بن محمد فقال: «هو متروك الحديث».

4- ويقول: سألت أبا زرعة عن عيسى بن ميمون فقال: «ضعيف الحديث».

5- ويقول: حدثنا محمد بن إبراهيم قال: سمعت عمرو بن على يقول: عيسى بن ميمون المدنى متروك الحديث».

ثانياً: بالرجوع إلى «الميزان» للذهبى (3/ 325) رقم (6617) عيسى بن ميمون المدنى:

1- قال البخارى: منكر الحديث.

2- قال ابن حبان: يروى أحاديث كلها موضوعات.

3- قال الفلاس: متروك.

4- قال ابن عدى: عامة ما يرويه لا يتابع عليه.

ثالثاً: وذكره ابن حجر فى «تهذيب التهذيب» (8/ 236) وذكر ما أورده فى «التقريب» وزاد ما قاله البخارى: إنه منكر الحديث.

قلت: وبذلك يتضح أن الحديث منكر، وفى سنده من هو متروك الحديث ويروى أحاديث كلها موضوعات. فمن العجب أن تقول هذه اللجنة إن الحديث صحيح والأعجب قولهم: «رواه الترمذى عن عيسى بن ميمون» فكيف تجتمع الصحة مع عيسى بن ميمون الضعيف المتروك المنكر الحديث. وكما قال ابن الجوزى فى «العلل المتناهية» (2/ 627) بعد أن أورد هذا الحديث قال: «عيسى بن ميمون ضعيف جداً لا يلتفت إلى ما روى».

وذكر الحديث العجلونى فى «كشف الخفا» (1/ 162) رقم (422) ومن العجب بعد أن قال: «رواه الترمذى عن عائشة وضعفه» قوله: «لكن له شاهد فيكون حسناً لغيره بل صحيحاً».

قلت: هذا وهم من العجلونى مردود على شاهده فقوله فمن الشواهد ما رواه ابن ماجه مردود عليه، فبالرجوع إلى ابن ماجه (1/ 611) ح (1895) نجد رواية ابن ماجه من طريق خالد بن إلياس عن ربيعة بن أبى عبد الرحمن عن القاسم بن محمد عن عائشة عن النبى ﷺ قال: «أعلنوا هذا النكاح واضربوا عليه بالغربال».

وأخرجه أيضاً بهذا المتن البيهقى وأبو نعيم فى «الحلية» (3/ 265) من طريق خالد ابن إلياس عن ربيعة. فبتحقيق شواهد العجلونى بما رواه ابن ماجه وغيره والتى توهم منها أن الحديث بهذه الشواهد سيكون حسناً لغيره بل صحيحاً نجد أن هذه الشواهد مردودة من وجهين.

الأول: المتن فى رواية ابن ماجه والبيهقى وأبى نعيم لا يوجد به جملة «واجعلوه فى المساجد» وهى محل بحثنا تلك الجملة الموضوعة التى قال فيها الألبانى فى «الضعيفة والموضوعة» (2/ 410): «فإنى لم أجد لها شاهداً فهى لذلك منكرة».

الثانى: سند هذه الشواهد ضعيف جداً ففيه «خالد بن إلياس» أجمعوا على تركه:

1- قال النسائى فى كتابه «الضعفاء والمتروكين» رقم (172): «متروك الحديث»

2- وقال الحافظ ابن حجر فى «التقريب» (1/ 211): «متروك الحديث».

3- وذكره الدارقطنى فى كتابه «الضعفاء والمتروكين» برقم (197).

4- وذكره البخارى فى كتابه «الضعفاء الصغير» برقم (101)، وفى «التاريخ الكبير» (2/ 1/ 140) برقم (472) وقال: «ليس بشىء».

5- وروى ابن أبى حاتم فى «الجرح والتعديل» (1/ 2/ 321) قال: سمعت أبى يقول: خالد بن إلياس ضعيف الحديث منكر الحديث.

وقال: حدثنا محمد بن حمويه قال: سمعت أبا طالب قال: سألت أحمد بن حنبل عن خالد بن إلياس القرشى فقال: «متروك الحديث».

6- وذكره الذهبى فى «الميزان» (1/ 627) برقم (2408): قال البخارى: ليس بشىء. وقال أحمد والنسائى: متروك.

7- وفى «تهذيب التهذيب» لابن حجر (3/ 80) قال ابن حبان: يروى الموضوعات عن الثقات حتى يسبق إلى القلب أنه الواضع

لها، لا يكتب حديثه إلا على وجه التعجب. وقال ابن عبد البر: ضعيف عند جميعهم.

قلت: فهذه هى رواية ابن ماجه وغيره التى اتخذها شاهداً العجلونى فى الكشف (1/ 162)، والسخاوى فى «المقاصد» ص (66) ح (129) وابن الديبع فى «التمييز» ص (31) ح (162) وهى لا تصح شاهداً متناً ولا سنداً كما أثبتنا. وبذلك يصبح قول السخاوى وابن الديبع مردوداً حيث قال: «توبع كما فى ابن ماجه وغيره».

قلت: وبالرجوع إلى باقى الروايات: نجد أن ما رواه ابن حبان (1285/ موارد)، وما رواه الحاكم (2/ 183)، والطبرانى (19/ 1/ 1) من طريق عبد الله بن وهب «أعلنوا النكاح» ولم توجد جملة «اجعلوه فى المساجد» تلك الجملة المنكرة التى لا يوجد لها شاهد، والتى بها تحول المساجد إلى دور للمناسبات توزع بها الحلوى ويكثر بها الغناء.

وفقنا الله للدفاع عن سنة رسول الله ﷺ من المكذوب والموضوع.

والله وحده من وراء القصد.

[١١]

حول حديث: «طوبى شجرة فى الجنة» (1)

لقد نشرت جريدة «اللواء الإسلامى» فى عددها (255) فى الصفحة (8) يوم الخميس 9 من ربيع الآخر 1407هـ - 11 من ديسمبر 1986م تحت عنوان «أنت تسأل والإسلام يجيب» إجابة للشيخ إبراهيم الوقفى عن السؤال «ما تفسير قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ طُوبَىٰ لَهُمْ وَحُسْنُ مَآبٍ﴾ (الرعد:29).

وذكر الشيخ فى إجابته تفسيراً منسوباً إلى رسول الله ﷺ من غير سند نصه: أن رسول الله ﷺ قال: «طوبى شجرة فى الجنة غرسها الله بيده ونفخ فيها من روحه تنبت الحلى والحلل، وإن أغصانها لترى من وراء سور الجنة».

قلت: هذا الحديث الذى توهم الشيخ أنه حديث، ورفعه إلى الرسول، ولم يذكر له تخريجاً ولا تحقيقاً «ليس حديثاً» بل قال الألبانى: فى «ضعيف الجامع» (4/ 13) ح (3632): «موضوع»،

والعجب من قول الشيخ: «أن رسول الله ﷺ قال» وفى المصطلح أن هذا لا يصح مع الضعيف فكيف بالموضوع! وقد أجمع العلماء على أنه لا تحل روايته لأحد علم حاله فى أى معنى كان إلا مع بيان وضعه، لذلك يقول الحافظ ابن كثير فى كتابه «الباعث الحثيث» ص (35): «لا تجوز روايته لأحد من الناس إلا على سبيل القدح فيه، ليحذره من يغتر به من الجهلة والعوام».

وإلى الشيخ التخريج والتحقيق لهذا الحديث الذى يعتبر من الأحاديث ذات الأثر السيئ، حيث ملئت بها التفاسير، والسنة المطهرة بريئة من هذه الأحاديث الموضوعة.

---

(1) مجلة «التوحيد» العدد (12) ذو الحجة 1407 هـ.

الحديث أخرجه الطبرى فى تفسيره (16/ 443) ح (20394) عند تفسير الآية (الرعد:29): حدثنا الحسن بن شبيب قال: حدثنا محمد بن زياد الجزرى عن فرات ابن أبى الفرات عن معاوية بن قرة عن أبيه مرفوعاً.

ويقول الشيخ أحمد شاكر عند تخريجه لهذا الحديث فى حاشية التفسير: «وهذا خبر هالك الإسناد، وحسبه ما فيه من أمر محمد بن زياد، ولم أجده عند غير الطبرى».

قلت: لذلك قال الألبانى موافقاً عند تخريجه هذا الحديث فى «ضعيف الجامع» (4/ 13) أخرجه (ابن جرير - عن قرة بن إياس) ثم ذكر أنه «موضوع».

قلت: ويظهر هلاك هذا الإسناد بآفته «محمد بن زياد».

قال البخارى فى «الضعفاء الصغير» رقم (317) محمد بن زياد: صاحب ميمون بن مهران، متروك الحديث، قال عمرو بن زرارة: كان محمد بن زياد: يتهم بوضع الحديث.

قال الحافظ ابن حجر فى «التقريب» (2/ 162): محمد بن زياد كذبوه.

قال الدارقطنى فى «الضعفاء والمتروكين» رقم (467) محمد بن زياد الميمونى يكذب.

قال النسائى فى «الضعفاء والمتروكين» رقم (547): «محمد بن زياد يروى عن ميمون بن مهران، متروك الحديث»، وقد اشتهر

عن النسائى أنه قال: «لا يترك الرجل عندى حتى يجتمع الجميع على تركه».

قلت: يتضح هذا الإجماع على ترك محمد بن زياد من الرجوع إلى «تهذيب التهذيب» لابن حجر (9/ 251) فنجد أن «محمد بن زياد اليشكرى الطحان الميمونى الرقى»:

قال عبد الله بن أحمد بن حنبل: سألت أبى عن محمد بن زياد كان يحدث عن ميمون بن مهران الجزرى فقال: كذاب خبيث يضع الحديث.

وقال أبو داود: سمعت أحمد يقول: ما كان أجرأه يقول: حدثنا ميمون بن مهران فى [؟] شىء.

وقال إبراهيم بن الجنيد عن ابن معين: ليس بشىء كذاب.

وقال محمد بن عثمان بن أبى شيبة: سمعت ابن معين يقول: كان ببغداد قوم كذابون يضعون الحديث منهم محمد بن زياد كان يضع الحديث.

وقال عبد الله بن على بن المدينى عن أبيه: كتبت عنه كتاباً فرميت به. وضعفه جداً.

وقال عمرو بن على: متروك الحديث، كذاب، منكر الحديث.

وقال الجوزجانى: كان كذاباً.

وقال أبو زرعة: كان يكذب.

وقال البخارى: متروك الحديث.

وقال عمرو بن زرارة: كان يتهم بالوضع.

وقال الترمذى: ضعيف فى الحديث جداً.

وقال النسائى: متروك الحديث، وقال فى موضع آخر: كذاب.

وقال أبو حاتم العجلى: متروك الحديث.

وذكره ابن البرقى فى طبقة الكذابين.

وقال ابن حبان: كان ممن يضع الحديث على الثقات، ولا يحل ذكره فى الكتب إلا على وجه القدح فيه.

وقال الدارقطنى: كذاب.

وقال الحاكم: روى عن ميمون بن مهران وغيره الموضوعات.

قلت: ويؤكد هذا الإجماع على أن محمد بن زياد: كذاب ومنكر ومتروك ويضع الحديث بما ذكره الذهبى فى «الميزان» (3/ 552)

برقم (7547) والعقيلى فى «الضعفاء الكبير» (4/ 67) برقم (1620) وابن أبى حاتم «الجرح والتعديل» (7/ 258) برقم (1412) أو (2/ 3/ 258).

قلت: وقد رأيت اتفاق سبعة أشخاص فى اسم «محمد بن زياد» وهذا النوع يسمى «المتفق والمفترق» وعند علماء المصطلح أن معرفة هذا النوع مهم جداً، فقد زلق بسبب الجهل به غير واحد من أكابر العلماء، وفائدة معرفة هذا النوع تظهر فى التمييز بين المشتركين فى الاسم، فربما يكون أحدهما ثقة والآخر ضعيفاً فيضعف ما هو صحيح أو بالعكس. ويتضح ذلك من قول الشيخ أحمد شاكر عند تخريجه لهذا الحديث: «محمد بن زياد الجزرى لعله هو الرقى، لأن الرقة معدودة فى الجزيرة».

قلت: وهذا ما أثبته الحموى البغدادى فى «معجم البلدان» (3/ 58) إلا أن الشيخ شاكر لم يجزم بأن محمد بن زياد الجزرى المذكور بالسند هو الرقى، ويرد[؟] ذلك إلى كتب الرجال التى عزى إليها ترجمة محمد بن زياد اقتصرت على الرقى ولم يذكر بها الجزرى. فقول الشيخ شاكر: «محمد بن زياد الجزرى لعله هو الرقى» فيه شك، لأن كلمة «لعل» كما فى «مختار الصحاح» ص

(599) كلمة شك؛ مما جعلنى أبحث فى «كتب الجرح والتعديل» حتى أكون على يقين لا شك فيه. فقد هدانى الله إلى أن محمد بن زياد الجزرى من الرجوع إلى «لسان الميزان» (7/ 358) برقم (4600) الميم من المتفرقات لابن حجر فوجدت ترجمته: «محمد بن زياد اليشكرى الكوفى أو الجزرى الطحان الأعور الفأفأ الميمونى الرقى عن ميمون بن مهران وابن عجلان وغيرهما»، وبذلك نجده قد جمع فى صفات محمد بن زياد بين الجزرى والرقى. وبذلك يرتفع الشك. ويصبح الحديث موضوعاً بمحمد بن زياد الجزرى الرقى الكذاب المتروك الذى يضع الحديث كما ذكر أهل «الجرح والتعديل»

وكفى الحديث وضعاً بمحمد بن زياد مع أن هناك علة ثانية: فرات بن أبى الفرات ترجمة الذهبى فى «الميزان» (3/ 343) قال يحيى بن معين: «ليس بشىء» وقال الساجى: «ضعيف يحدث بأحاديث فيها بعض المناكير» وقال ابن عدى: الضعف بيِّن على رواياته. وعلة ثالثة «الحسن بن شبيب» ترجمة الذهبى فى «الميزان» (1/ 495) برقم (1864) قال ابن عدى: «حدث بالبواطيل عن الثقات» وساق فى ترجمته أحاديث من بواطيله.

قلت: والعجيب أن يؤكد الشيخ هذا الحديث الموضوع بحديث آخر «غير صحيح» لم أقف له على أصل، بل لم يذكره السيوطى فى «الدر المنثور»، ونقله الشيخ من تفسير القرطبى (9/ 316)، والقرطبى لم يذكر له تخريجاً ولا تحقيقاً ونقله الشيخ بلا تحقيق أو تخريج قائلاً: قال أبو جعفر محمد بن عليّ: سئل النبى ﷺ عن قوله: ﴿طُوبَىٰ لَهُمْ وَحُسْنُ مَآبٍ﴾ (الرعد:29) قال: «شجرة أصلها فى دارى وفروعها فى الجنة» والشيخ لم يذكر الحديث كاملاً ولو ذكره [؟] أثر الوضع. وإلى الشيخ تمام الحديث كما ذكره القرطبى فى تفسيره (9/ 316) ثم سئل عنها مرة أخرى فقال: «شجرة أصلها فى دار علىٍّ وفروعها فى الجنة» فقيل له: يا رسول الله: سئلت عنها فقلت: «أصلها فى دار علىٍّ وفروعها فى الجنة» فقال النبى ﷺ: «إن دارى ودار على غداً فى الجنة فى مكان واحد».

قلت: وأثر الوضع ظاهر على الحديث، ولم يكن هذا إلا من وضع الرافضة، وإلا لماذا لم يكن أصلها فى دار أبى بكر أو فى دار عمر؟ وكما يقول ابن القيم فى كتابه «المنار المنيف» فصل (30) رقم (247): «وأما ما وضعه الرافضة فى فضائل عليٍّ: فأكثر من

أن يعد. قال الحافظ أبو يعلى الخليلى فى كتاب «الإرشاد»: وضعت الرافضة فى فضائل على رضي الله عنه وأهل البيت ثلاثمائة ألف حديث. ولا تستبعد هذا فإنك لو تتبعت ما عندهم من ذلك لوجدت الأمر كما قال».

قلت: هذا فضلاً على أن الحديث بهذا السند مردود بالسقط الظاهر من الإسناد فى أوله وآخره فلم يوجد إلا راوٍ واحد هو أبو جعفر محمد بن علىّ بن الحسين قال الحافظ فى «التقريب» من «الرابعة» جل روايتهم عن كبار التابعين، وبذلك يصبح الحديث مرسلاً فضلاً على أنه «معلق» وفقنا الله لتخريج هذه الأحاديث الموضوعة من التفاسير وهو وحده من وراء القصد.

[١٢]

حول حديث: «من أصاب مالاً من مهاوش ...» (1)

يقول الشيخ الشعراوى فى كتابه «من فيض الرحمن» وهو عبارة عن حلقات مذاعة للشيخ فى التلفاز فى رمضان عام

1400هـ، وذلك فى الحلقة العاشرة ص (97) ما نصه:

(فالرسول الذى لا ينطق عن الهوى قال هذا الحديث، وهو يعرف أن ما فيه سوف يتأكد فى التطبيق الكونى. قال هذا الحديث: «من أصاب مالاً من مهاوش أذهبه الله فى نهابر» وأنا أكررها حتى نحفظها جيداً، وحتى نجعلها دستوراً لنا فى حياتنا).

قلت: هذا الحديث الذى توهم الشيخ أنه حديث وأخذ يكرره حتى يحفظه الناس؛ ليكون دستوراً لهم حديث: «غير صحيح». وإذا بنيت عليه خواطر فتكون غير صحيحة، وهذا العلم لا يخضع للخواطر، ولكن له قواعد كما يقول -ابن الجوزى فى «الموضوعات» (1/ 31): «ولما لم يمكن أحد أن يُدخل فى القرآن شيئاً ليس منه، أخذ أقوام يزيدون فى حديث رسول الله ﷺ وينقصون ويبدلون ويضعون عليه ما لم يقل، فأنشأ الله عز وجل علماء يذبون عن النقل، ويوضحون الصحيح، ويفضحون القبيح، وما يخلى الله عز وجل منهم عصراً من العصور، غير أن هذا الضرب قد قل فى هذا الزمان فصار أعز من عنقاء مغرب» قالها سنة 595 هجرية.

ولذلك قال الشيخ الألبانى فى «الضعيفة» (1/ 6): «فإذا كان الأمر كذلك فى عهد ابن الجوزى، فكم يكون عدد العلماء الذابين عن الحديث فى هذا العصر؟ لاشك أنهم أقل من القليل، وهذا مما يؤكد علينا وجوب الاستمرار فى نشر الأحاديث الضعيفة والموضوعة، تحذيراً للناس، وقياماً بواجب بيان العلم، ونجاة من إثم كتمانه».

---

(1) «مجلة التوحيد» العدد (2) صفر 1408 هـ.

قلت: ولو قام الشيخ الشعراوى بتخريج الحديث وتحقيقه، بل لو رجع حتى لكتب الموضوعات إن لم يتيسر له التخريج والتحقيق لعلم أن هذا الحديث غير صحيح، ولا ينبغى له أن يُكرَّر ليكون للناس دستوراً. فلو رجع الشيخ إلى:

1- «الفوائد المجموعة فى الأحاديث الموضوعة» للشوكانى ص (146) لوجد الحديث مذكوراً فى كتاب المعاملات برقم (18)، وقال الشوكانى فى مقدمته: «أجمع فى هذا الكتاب جميع ما تضمنته المصنفات من الأحاديث الموضوعة» ثم أشار بأن الحديث ذكر فى «المقاصد» وقال السخاوى: ضعيف، وقال

التقى: لا يصح، وقال المعلمى اليمانى محقق الكتاب بالهامش عن الحديث: فى سنده عمرو ابن الحصين أحد الهلكى.

2- «تمييز الطيب من الخبيث» لابن الديبع ص (177) لوجد الشيخ أيضاً الحديث مذكوراً برقم (1325) وقام ابن الديبع بتخريجه وتحقيقه فقال: أخرجه القضاعى عن أبى سلمة الحمصى به [؟]عاً. وأبو سلمة قاضى حمص لا صحبة له فهو [؟] ضعفه مرسل، وفى سنده متروك. وقال التقى السبكى: «إنه لا يصح».

قلت: «مع ملاحظة أن التمييز كما قال مؤلفه اختصار للمقاصد».

3- «كشف الخفاء ومزيل الإلباس» للعجلونى (2/ 313) لوجد الشيخ أيضاً الحديث مذكوراً برقم (2374) وقال العجلونى: رواه القضاعى عن أبى سلمة الحمصى مرفوعاً، وكذا فى الميزان فى ترجمة عمرو بن الحصين، لكن أبا سلمة الحمصى ضعيف ولا صحبة له، وعزاه الديلمى ليحيى بن جابر، وليس هو أيضاً بصحابى، قال التقى السبكى: «لا يصح».

4- «سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة» للألبانى (1/ 58) لوجد الشيخ أيضاً الحديث مذكوراً برقم (41) وقال الألبانى: «لا يصح» موافقاً بذلك التقى السبكى، ثم ذكر ما قاله السخاوى والعجلونى.

قلت: وإلى الشيخ التخريج والتحقيق:

الحديث كما ذكره السخاوى وابن الديبع والعجلونى والألبانى: رواه القضاعى فى «مسند الشهاب» (2/ 37) عن عمرو بن الحصين قال: حدثنا محمد بن عبد الله ابن علاثة قال: «حدثنا أبو سلمة الحمصى مرفوعاً».

وهذا إسناد ضعيف جداً بل متروك، علته عمرو بن الحصين

قال ابن حجر فى «التقريب» (2/ 68): «عمرو بن الحصين العقيلى البصرى ثم الجزرى متروك»، وذكره الدارقطنى فى «الضعفاء والمتروكين» برقم (390) وقال: متروك. وقال أبو حاتم: ذاهب الحديث. وقال أبو زرعة: واهى الحديث. وقال ابن عدى: حدث عن الثقات بغير حديث منكر. وقال السيوطى فى «اللآلئ» (2/ 151): عمرو وشيخه متروكان. وقال الخطيب: عمرو بن الحصين كذاب.

ويظهر هذا الكذب واضحاً جلياً من حديثه الموضوع والمكذوب على المعصوم محمد ﷺ: «عليكم بالقرع فإنه يزيد فى الدماغ، وعليكم بالعدس فإنه قدس على لسان سبعين نبياً» الأمالى (1/63) وأبو نعيم فى الطب والطبرانى فى «الكبير» انظر إلى مدى هذا الكذب ووضع هذا الكذاب الذى يروى عنه الشيخ الشعراوى، ويطلب من الناس كتابة وإذاعة حفظ أكاذيبه، لتكون دستوراً، وهذا الكذاب مترجم فى «الجرح والتعديل» (3/ 229)، والكامل (2/ 254)، «ميزان الاعتدال» (3/ 252)، «تقريب التهذيب» (2/ 68).

وعلة أخرى: أبو سلمة.

ذكر الألبانى فى «الضعيفة» (1/ 58): أن السخاوى قال فى «المقاصد» رقم (1061): أبو سلمة واسمه سليمان بن سلم وهو كاتب يحيى بن جابر قاضى حمص، لا صحبة له، فهو (أى الحديث) مع ضعفه مرسل.

قلت: بمقارنة قول الإمام السخاوى بترجمة الحافظ ابن حجر لأبى سلمة فى التقريب (1/ 324) والتى يقول فيها: سليمان بن

سليم، الكلبى، أبو سلمة الشامى، القاضى بحمص من السابعة (أى من الطبقة السابعة) نجد:

أولاً: أن السخاوى قال: أبو سلمة اسمه سليمان بن سلم والأصح سليمان بن سليم، وهذا كم له من الأهمية فى علم الرجال.

ثانياً: قول السخاوى: إن الحديث مرسل. والأصح أن الحديث معضل، وذلك لأن أبا سلمة كما قال الحافظ ابن حجر من السابعة، والطبقة السابعة كما ذكر فى مقدمة التقريب: هى طبقة أتباع التابعين. ويصبح أبو سلمة غير تابعى أيضاً فيكون الساقط من السند التابعى والصحابى على الأقل. كما فى هذا الحديث فيصبح الحديث معضلاً طبقاً لعلم المصطلح.

والمعضل: هو أسوأ حالاً من المرسل والمنقطع؛ لكثرة المحذوفين من الإسناد، وهذا الحكم على المعضل بالاتفاق بين العلماء. كما فى «الكافية» ص (21) والتدريب (1/ 295).

وعجبت لقول المناوى: بأن أبا سلمة هذا تابعى مجهول. وذلك عند تعقبه للسيوطى عندما عزى الحديث فى «الجامع» لابن النجار عن أبى سلمة.

والمناوى هو الذى تعقب ابن حجر قائلاً: «وفى جعله الطبقة السادسة طبقة مستقلة نظر» لأن المناوى كان يريد أن يجعل ابن حجر الطبقة السادسة من أتباع التابعين، حيث لم يثبت لهم لقاء أحد من الصحابة. فكيف تأتى له أن يجعل أبا سلمة تابعياً وأبو سلمة من السابعة؟

بل وكيف لا يتعقبه الأ[؟]ى، وهو الذى قال فى «الضعيفة» (2/ 286): إن أبا سلمة من أتباع التابعين.

من هذا التحقيق نرى أن الحديث فضلاً على أنه معضل به كذاب متروك، والمتروك كما قال ابن حجر فى مقدمة «التقريب»: «هو من لم يوثق ألبته، [؟] ضعف مع ذلك بقادح».

قلت: ومن كانت هذه رتبته فلا يحتج بحديثه ولا يكتب ولا يعتبر به. كما هو متفق عليه عند علماء الجرح والتعديل.

وقد يقول بعض الذين لا دراية لهم بعلم الحديث: إن هذا الحديث «من أصاب مالاً من مهاوش أذهبه الله فى نهابر» يرهب الناس من أخذ المال الحرام فهو يخدم الدين.

ونرد على هؤلاء بقول الحافظ ابن كثير فى كتابه «الباعث الحثيث» ص (35): «والواضعون أقسام كثيرة منهم متعبدون يحسبون أنهم يحسنون صنعاً، يضعون أحاديث فيها ترغيب وترهيب، وفى فضائل الأعمال ليعمل بها. قال بعض هؤلاء الجهلة: نحن ما كذبنا عليه، إنما كذبنا له! وهذا من كمال جهلهم، وقلة عقلهم، وكثرة فجورهم وافترائهم، فإنه عليه الصلاة والسلام لا يحتاج فى كمال شريعته وفضلها إلى غيره».

وكفى أن ينادى الحق ويقول: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَن تَكُونَ تِجَارَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ ۚ وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ (النساء:29)، وأكل المال بالباطل كالتعامل بالربا والقمار والرشوة وأكل مال اليتيم واغتصاب الحقوق. ولو تتبعنا الآيات القرآنية والأحاديث التى أوردتها السنة المطهرة من المكذوب والموضوع لوجدنا نوراً يبعدنا عن ظلمة الأحاديث الضعيفة والموضوعة.

وهل هناك ترهيب بعد قول الحق لفريق من أكلة أموال الناس بالباطل، وهم أكلة الربا: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ (٢٧٨) فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ

مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ...﴾ (البقرة:278-279) وهل هناك تهديد بعد أن يُهدد الإنسان الضعيف بحرب من الله القوى العزيز؟

وكذلك السنة النبوية المطهرة لها نورها، ويظهر فيما رواه البخارى عن أبى هريرة عن النبى ﷺ، قال: «تعس عبد الدينار والدرهم والقطيفة والخميصة، إن أعطى رضى وإن لم يعط لم يرض».

جعلنا الله من الذين دعا لهم رسول الله ﷺ بقوله: «نضر الله امرءاً سمع مقالتى فوعاها وحفظها وبلغها، فرب حامل فقه إلى من هو أفقه منه».

هذا ما وفقنى الله إليه، وهو وحده من وراء القصد.

[١٣]

«تأويل باطل لحديث الصورة» (1)

يقوم البعض بنشر عقائد فاسدة تحت اسم «سلسلة إحياء التراث الإسلامى» مثل كتاب «المضنون» لأبى حامد ا[؟]لى

الذى حققه الأستاذ «بدوى علام[؟] برقم إيداع بدار الكتب (2526/ 6[؟]1)

ويقول: «وهو الموسوم بالأجوبة الغزالية فى المسائل الأخروية».

وفيه يقول: سئل أبو حامد الغزالى فقيل له ما معنى قوله عليه السلام: «إن الله تعالى خلق آدم على صورته؟».

قلت : قرأت إجابة أبى حامد الغزالى فوجدتها فساداً وإفساداً فى العقيدة، تجعل الله يشبه الآدمى فى ذاته وصفاته وأفعاله، وإليك الإجابة الغزالية: «إن تصرف الآدمى فى عالمه أعنى بدنه يشبه تصرف الخالق فى العالم الأكبر وهو مثله».

قلت : كيف يكون مثله والله يقول: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ ۖ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ (الشورى:11)؟!

بل كيف يشبه الله بخلقه فى تصرفه، وقد قال نعيم بن حماد شيخ البخارى: «من شبه الله بخلقه كفر، ومن جحد ما وصف الله به نفسه كفر، وليس فيما وصف الله به نفسه أو وصفه به رسوله تشبيه ولا تمثيل».

(1) مجلة «التوحيد» العدد (3) ربيع الأول 1408 هـ.

انظر إلى هذا التشبيه والتمثيل فى قول أبى حامد الغزالى: «فمبدأ فعل الآدمى إرادة يظهر أثرها فى القلب أولاً، فيسرى منه أثر بواسطة الروح الحيوانى، الذى هو بخار لطيف فى تجويف القلب، فيتصاعد منه إلى الدماغ، ثم يسرى منه أثر إلى الأعصاب الخارجية من الدماغ ومن الأعصاب إلى الأوتار، فتتحرك بها الأصابع ويتحرك بالأصابع القلم وبالقلم المداد مثلاً، فيحدث منه صورة ما يريد كتبه على وجه القرطاس على الوجه المتصور فى خزانة التخيل، فإنه ما لم يتصور فى خياله صورة المكتوب أولاً لا يمكن إحداثه على البياض ثانياً. ومن استقرأ أفعال الله تعالى وكيفية إحداثه النبات وا[؟] على الأرض بواسطة تحريك السموات والكواكب وذلك بطاعة الملائكة له من تحريك السموات علم أن تصرف الآدمى فى عالمه أعنى بدنه يشبه تصرف الخالق فى العالم الأكبر وهو مثله».

قلت : هذا تشبيه باطل ينكره القرآن والسنة المطهرة. فأفعال الإنسان تنقسم إلى: أفعال إرادية، وأفعال لا إرادية.

فحركة القلب لا دخل للإنسان فيها فإذا نام الآدمى فمن يحرك القلب؟ بل ومن يحرك الرئتين؟ بل ومن يحرك الكليتين؟ من الذى يتحكم فى عمل الكبد والبنكرياس والمعدة؟ من الذى يتحكم فى حركة الأمعاء؟

ذلك قليل من كثير حول الأفعال التى لا إرادة للإنسان فيها وهو مقهور عليها، فكيف تشبه أفعال الإنسان المقهور بأفعال الله القاهر فوق عباده؟(1)

إن تصرف الله فى العالم يخضع لقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَن يَقُولَ لَهُ كُن فَيَكُونُ﴾ (يس:82).

---

(1) حتى الأفعال التي يأتيها الإنسان بإرادته فإنها تتم بمقتضى القدرة التي وهبها الله للإنسان، ولا يستطيع الإنسان أن يقوم بهذه الأفعال إلا في الحدود التي مكنه تعالى منها.

فهل يصح لأبى حامد الغزالى بعد هذا أن يقول: «إن تصرف الآدمى فى عالمه أعنى بدنه يشبه تصرف الخالق فى العالم الأكبر وهو مثله»؟

ولم يكتف أبو حامد بتشبيه الله بالآدمى فى الأفعال، ولكن أخذ يشبه الله فى صفاته بالإنسان فقال: «وأما الصفات فقد خُلق حياً عالماً قادراً مريداً سميعاً بصيراً متكلماً والله تعالى كذلك»!!

ونقول للشيخ أبى حامد الغزالى: ﴿سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يَصِفُونَ﴾ (الصافات:159) أين إرادة الإنسان العاجز من إرادة الحى القادر؟ وأين حياة الإنسان الذى لم يكن شيئاً مذكوراً وكان مسبوقاً بعدم ومحكوماً عليه بالفناء والموت، أين هذه الحياة لتقارن أو تشبه بالحى الذى لا يعتريه قصور ولا عجز ولا تأخذه سنةٌ ولا نوم؟

بل أين علم الإنسان من علم الله القائل: ﴿يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ ۖ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ﴾ (البقرة:255). إن علم الإنسان بدؤه قول الله: ﴿وَاللَّهُ أَخْرَجَكُم مِّن بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْئًا﴾ (النحل:78) ومنتهاه قوله تعالى: ﴿وَمِنكُم مَّن يُرَدُّ إِلَىٰ أَرْذَلِ الْعُمُرِ لِكَيْلَا يَعْلَمَ مِن بَعْدِ عِلْمٍ شَيْئًا﴾ (الحج:5) أم كيف يشبه الإنسان العاجز بالله القادر؟ بل أين قدرة الإنسان وقد ثبت له العجز فى قول الله الحق ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن ضَعْفٍ ثُمَّ جَعَلَ مِن بَعْدِ ضَعْفٍ قُوَّةً ثُمَّ جَعَلَ مِن

بَعْدِ قُوَّةٍ ضَعْفًا وَشَيْبَةً ۚ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ ۖ وَهُوَ الْعَلِيمُ الْقَدِيرُ﴾ (الروم:54) أبعد هذا يضع أبو حامد صفات للإنسان ثم يقول: والله تعالى كذلك؟

ثم يستدل أبو حامد الغزالى بحديث: «من عرف نفسه فقد عرف ربه» ويقول: «لأن الأشياء تعرف بالأمثلة المناسبة ولولا المضاهاة المذكورة -أى تشبيه الله فى ذاته وأفعاله بالآدمى كما ذكرت- لم يقدر الإنسان على الترقى من معرفة نفسه إلى معرفة الخالق، ولولا أن الله تعالى جمع فى الآدمى ما هو مثال جملة العالم حتى كأنه نسخة مختصرة من العالم، وكأنه رب فى عالمه متصرف، لما عرف العالم والتصرف والربوبية والعقل والقدرة والعلم وسائر الصفات الإلهية، فصارت النفس بمضاهاتها و[؟]ناتها مرقاة إلى معرفة خلق النفس وفى استكمال المعرفة بالمسألة التى قبل هذه ما يكشف [؟] عن وجه هذه المسألة».

قلت : يقصد بالمسألة الأولى: هو التمثيل والمضاهاة والتشبيه الذى ذكر فى حق ذات الله وصفاته وأفعاله، وأن ذلك برهان للمسألة الثانية التى تدور حول الحديث: «من عرف نفسه فقد عرف ربه».

قلت : وأكبر دليل على عدم صحة هذا الكلام الذى ذكره أبو حامد الغزالى هو أن الحديث الذى بنى عليه كلامه هذا غير صحيح. وهذا هو التخريج والتحقيق لهذا الأثر الذى يعتبر من الأوهام ذات الأثر السيئ فى الأمة. وهذا الكلام الذى توهم أبو حامد الغزالى وغيره مثل محيى الدين بن عربى أنه حديث فقد أورده العجلونى فى «كشف الخفاء» (2/ 361) برقم (2532).

«قال ابن تيمية: موضوع. وقال النووى قبله: ليس بثابت، وقال أبو المظفر ابن السمعانى فى القواطع: إنه لا يعرف مرفوعاً، وإنما يحكى عن يحيى بن معاذ الرازى، يعنى من قوله. وقال ابن الغرس بعد أن نقل عن النووى: إنه ليس بثابت، قال: لكن كتب الصوفية مشحونة به يسوقونه مساق الحديث كالشيخ محيى الدين ابن عربى وغيره».

قلت : وكذلك قال فى «التمييز» لابن الديبع (ص 187) برقم (1420) «قال السمعانى: إنه لا يعرف مرفوعاً، وإنما يحكى عن يحيى بن معاذ الرازى من قوله» ثم ذكر ابن الديبع ما قاله النووى: إنه ليس بثابت.

قلت : وهذا نفس ما ذكره السخاوى فى «المقاصد» (ص 198) ونقل السيوطى فى «ذيل الموضوعات» ص (203) كلام النووى وأقره وقال فى «القول الأشبه» (2/ 351) من «الحاوى للفتاوى»: «هذا الحديث ليس بصحيح».

وفى «المصنوع» للقارى (349) نقل عن ابن تيمية: أنه موضوع. قال العلامة الفيروزآبادى ما نقلناه عن الألبانى فى «الضعيفة» (1/ 96) ح 66 -: «ليس من الأحاديث النبوية، على أن أكثر الناس يجعلونه حديثاً عن النبى ﷺ ولا يصح أصلاً وإنما يروى (الإسرائيليات) «يا إنسان اعرف نفسك تعرف ربك» ثم قال الشيخ الألبانى: هذا حكم أهل الاختصاص على هذا الحديث، ومع ذلك فقد ألف بعض الفقهاء المتأخرين من الحنفية رسالة فى شرح هذا الحديث: وهى محفوظة فى مكتبة الأوقاف الإسلامية فى حلب، وكذلك شرح أحدهم حديث (كنت كنزاً مخفياً..) فى رسالة خاصة أيضاً موجودة فى المكتبة المذكورة برقم (135) مع أنه حديث لا أصل له أيضاً. وذلك مما يدل على أن هؤلاء الفقهاء لم يحاولوا -مع الأسف الشديد- الاستفادة من جهود المحدثين فى خدمة السنة وتنقيتها مما أدخل فيها،

ولذلك كثرت الأحاديث الضعيفة والموضوعة فى كتبهم والله المستعان».

قلت : بعد أن استبان أن هذا الحديث موضوع ولا أصل له، فمن الكذب والافتراء أن ينسب إلى المعصوم محمد ﷺ .

ومن الضلال والإضلال أن يكون المكذوب على رسول الله هو سبيل معرفة الله. فالمكذوب والموضوع كما رأينا هدم للعقيدة، جعل أبا حامد الغزالى يعتقد أن الآدمى جمع فى ذاته ما هو مثال جملة العالم حتى قال عن الآدمى: «وكأنه رب فى عالمه متصرف» حتى وصل بأن قال عن هذا التصرف: «تصرف الآدمى فى عالمه أعنى بدنه يشبه تصرف الخالق فى العالم الأكبر وهو مثله» وعلى ذلك الباطل فسر الحديث المكذوب على المعصوم محمد ﷺ : «من عرف نفسه فقد عرف ربه».

قلت : إن معرفتنا بربنا لم تقم على تأويل باطل أو حديث موضوع مكذوب لا أصل له، ولكن معرفتنا بربنا قائمة على الإيمان بما وصف به نفسه من غير تحريف ولا تعطيل ومن غير تكييف ولا تمثيل، بل نؤمن بأن الله سبحانه ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ ۖ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ (الشورى:11).

وهذا كما قال ابن تيمية فى «العقيدة الواسطية»: اعتقاد الفرقة الناجية المنصورة إلى قيام الساعة - أهل السنة والجماعة- فلا ينفون عن الله ما وصف به نفسه، ولا يحرفون الكلم عن مواضعه، ولا يلحدون فى أسماء الله وآياته، ولا يكيفون، ولا يمثلون صفاته بصفات خلقه سبحانه وتعالى.

قلت : وهم الطائفة الذين قال فيهم النبى ﷺ : «لا تزال طائفة من أمتى ظاهرين على الحق لا يضرهم من خذلهم حتى يأتى أمر الله وهم كذلك» الحديث رواه أحمد وا[؟]ن، واللفظ لمسلم (2/ 162) «كتاب الإمارة».

نسأل الله أن يجعلنا منهم وألا يزيغ قلوبنا بعد إذ هدانا وأن يهب لنا من لدنه رحمة إنه هو الوهاب، هذا ما وفقنى الله إليه، وهو وحده من وراء القصد.

[١٤]

الدعاء عند القبور (1)

لقد نشرت جريدة الجمهورية فى عددها (12111) فى الصفحة السابعة يوم الثلاثاء 25 من جمادى الآخرة 1407 هجرية - 24 من فبراير 1987م حديثاً للدكتور عبد الجليل شلبى تحت عنوان (قرآن وسنة) ما نصه: «وإلى الدكتور محمد صالح عثمان من أطفيح بالجيزة - أقول: القاضى بكار بن قتيبة له ترجمتان فى وفيات الأعيان لأبى العباس شمس الدين بن خلكان -وفيها اختلافات قليلة- وفيه أنه دفن بمصر قريباً من قبر العالم الشريف ابن طباطبا، وأن قبره معروف بإجابة الدعاء عنده» ثم يوجه شكره إلى دكتور أطفيح قائلاً: «وشكراً أن عرفتنى أنه دفن فى أطفيح».

قلت : إن تعجب فعجب أن ينكر الدكتور عبد الجليل شلبى المعجزة ويجعلها مبالغة بالأمس، ويعود اليوم ليروج لبدعة إجابة الدعاء عند القبور.

فهو الذى قال بالأمس منكراً معجزة محمد ﷺ فقال: «وحديث سراقة وغوص قوائم جواده ثلاث مرات كلها من المبالغات» وقمنا بالرد عليه فى الدفاع الثالث وأثبتنا له أنها معجزة اتفق عليها الإمامان البخارى ومسلم.

ولم يكتف بذلك بل جعل رسول الله فى الهجرة يضع قدمه الشريف على كتف جارية ويتسور جداراً، وينزل من الخلف خوفاً ويخفى رأسه كأنه صاحب عصابة كما قالت يومها عبارةُ مقاله: «وألقى على رأسه رداء وأخذ طريقه».

---

(1) مجلة «التوحيد» العدد (5) جمادى الأول 1408 هـ.

ولم يوجد مع الدكتور سند غير قوله: وما كتبته أنا عن أحداث الهجرة اخترته من أقوال «السيرة الحلبية».

وقلت له: ما كنت أود أن يكون الدكتور ناقلاً لسيرة لم تحقق ولم تخرج، ولكن كنت أود أن يكون باحثاً مخرجاً محققاً، خاصة وهو الأمين العام السابق لمجمع البحوث الإسلامية. فإن كان ولابد ناقلاً فلينقل معتمداً على القرآن والسنة المطهرة من

المكذوب والموضوع حتى يصدق النقل مع العنوان (قرآن وسنة) [؟]

ولكن الدكتور يعود لينقل من وفيات الأعيان لابن خلكان ترجمة لبكار بن قتيبة، وكأن الدكتور لم يهمه من هذه الترجمة إلا نقل هذه البدعة القائلة: «إن قبر بكار معروف بإجابة الدعاء عنده» تلك البدعة التى ليس وراءها إلا الضلالة والشرك.

لماذا أعرض الدكتور عن كل شىء فى الترجمة إلا هذه البدعة؟ أم لماذا لم يتحدث عن سجنه وموقفه من أحمد بن طولون، وامتناع القاضى بكار من الاستجابة لابن طولون عندما دعاه لخلع الموفق بن المتوكل وهو والد المعتضد من ولاية العهد - كما ذكر ابن خلكان فى «الوفيات» (1/ 279).

وإن تعجب فعجب بعد أن نقل الدكتور عن ابن خلكان «أن قبر بكار معروف بإجابة الدعاء عنده» لم يبين الدكتور موقف القرآن والسنة المطهرة مما ذكره ابن خلكان فى وفياته، لكن بعد أن نقل هذه البدعة قال: «وشكراً أن عرفتنى أنه دفن فى أطفيح» وهكذا تجد الدكتور يشكر من بيَّن له البدعة ليروج لها فى جريدة واسعة الانتشار، فيتوهم الذى لا يعرف القرآن

والسنة أن هذا مكان إجابة الدعاء فيشد إليه الرحال ويقام هناك الشرك والضلال.

هذه فتنة نائمة منذ أن توفى بكار سنة سبعين ومائتين من الهجرة، ويعود الدكتور ليوقظها حيث إنه لم يستطع أن يعرف مكان قبر بكار من ترجمة ابن خلكان، وإلا ما شكر الذى عرفه بمكان القبر فكل ما قيل عن مكان القبر فى الترجمة (1/ 280): «وقبره هناك عند مصلى بنى مسكين على الطريق تحت الكوم بينه وبين الطريق المذكور».

قلت : وإلى الدكتور موقف القرآن والسنة من ضلالة اعتقاد «أن هناك قبراً تجاب عنده الدعوات».

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية فى كتابه «اقتضاء الصراط» ص (338): «إن قصد القبور للدعاء عندها ورجاء الإجابة بالدعاء هناك، رجاء أكثر من رجائها بالدعاء فى غير ذلك الموطن، أمر لم يشرعه الله ولا رسوله ولا فعله أحد من أئمة الصحابة ولا التابعين، ولا أئمة المسلمين، ولا ذكره أحد من العلماء والصالحين المتقدمين. وأصحاب رسول الله ﷺ فقد أجدبوا مرات ودهمتهم نوائب غير ذلك فهل جاؤوا فاستسقوا

واستغاثوا عند قبر النبى ﷺ أم خرج عمر بالعباس فاستسقى به ولم يستسق عند قبر النبى ﷺ ؟» ويوضح ذلك الشيخ الألبانى فى كتابه «التوسل» ص(60): وهكذا فالتوسل إلى الله عز وجل بالرجل الصالح ليس معناه التوسل بذاته وبجاهه وبحقه، بل هو التوسل بدعائه وتضرعه واستغاثته به سبحانه وتعالى. وهذا هو بالتالى معنى قول عمر رضي الله عنه : اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبينا فتسقينا». أى: كنا إذا قل المطر مثلاً نذهب إلى النبى ﷺ ، ونطلب منه أن يدعو لنا الله جل شأنه ويؤكد هذا ويوضحه تمام قول عمر رضي الله عنه : «وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا» أى أننا بعد وفاة نبينا جئنا بالعباس عم النبى ﷺ ، وطلبنا منه أن يدعو لنا ربنا سبحانه ليغيثنا. قلت: إذا كان هذا قبر النبى ولم يقصده صحابة رسول الله ﷺ للدعاء عنده فأين قبر بكار وغيره؟ بل قال شيخنا ابن تيمية فى «الاقتضاء» ص (368): «وقد ذكرنا عن أحمد وغيره: أنه أمر من سلم على النبى ﷺ وصاحبيه ثم أراد أن يدعو: أن ينصرف فيستقبل القبلة، وكذلك أنكر ذلك غير واحد من العلماء المتقدمين كمالك وغيره، ومن المتأخرين: مثل أبى الوفاء ابن عقيل، وأبى الفرج ابن الجوزى ثم يقول الشيخ: وما أحفظ -لا عن صاحبى ولا عن

تابعى ولا عن إمام معروف- أنه استحب قصد شىء من القبور للدعاء عنده، ولا روى أحد فى ذلك شيئاً لا عن النبى ﷺ ولا عن أحد من الأئمة المعروفين، وقد صنف الناس فى الدعاء وأوقاته وأمكنته، وذكروا فيه الآثار، فما ذكر أحد منهم من فضل الدعاء عن شىء من القبور حرفاً واحداً فيما أعلم. فكيف يجوز -والحالة هذه- أن يكون الدعاء عندها أجوب وأفضل، والسلف تنكره، ولا تعرفه، وتنهى عنه، ولا تأمرنا به؟

قلت : وما يرويه بعض الناس منسوباً لرسول الله ﷺ أنه قال: «إذا تحيرتم فى الأمور فاستعينوا أهل القبور» ذكره العجلونى فى «كشف الخفاء» (1/ 88) رقم (213) ولم يحققه واكتفى بقوله: «كذا فى الأربعين لابن كمال باشا» إلا أن شيخنا ابن تيمية قال فى «اقتضاء الصراط» ص (337) بعد أن أورد هذا الحديث: «فهو كلام موضوع مكذوب باتفاق العلماء».

والسنة المطهرة تنكر هذه البدع والضلالات المتعلقة بالقبور، بل أمرت بتسوية القبور، فيقول أبو الهياج الأسدى: قال لى علىّ بن أبى طالب: ألا أبعثك على ما بعثنى عليه رسول الله ﷺ : «ألا تدع تمثالاً إلا طمسته، ولا قبراً مشرفاً إلا سويته» رواه مسلم

وأبو داود والترمذى والنسائى وأحمد فى مسنده، واللفظ لمسلم من كتاب الجنائز باب الأمر بتسوية القبر (1/ 385).

بل نهت السنة المطهرة عن اتخاذ القبور مساجد، فقد روى مسلم عن جندب قال: سمعت النبى ﷺ قبل أن يموت بخمس وهو يقول: «إنى أبرأ إلى الله أن يكون لى منكم خليل، فإن الله تعالى قد اتخذنى خليلاً كما اتخذ إبراهيم خليلاً، ولو كنت متخذاً من أمتى خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً.. ألا وإن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم وصالحيهم مساجد، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد إنى أنهاكم عن ذلك» رواه مسلم باب النهى عن اتخاذ القبور مساجد (1/ 215) ومن يفعل ذلك قال الرسول ﷺ: «أولئك شرار الخلق عند الله» رواه البخارى كتاب الجنائز باب بناء المسجد على القبر (1/ 153) وورد النهى عند أبى داود والنسائى كتاب الجنائز بسننهما، وفى طبقات ابن سعد (جـ2/ ق2/ ص34) وفى مسند زيد بن على حديث رقم (338)، وفى مسند أحمد فى أجزائه الأول والثانى والرابع والخامس والسادس، وفى مسند الطيالسى برقم (634-2733)، وفى سيرة ابن هشام ص (1021).

بل نهت السنة المطهرة عن الصلاة إلى القبر، فقد روى مسلم فى صحيحه (1/ 386) باب النهى عن الصلاة إلى القبر عن أبى مرثد الغنوى قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا تصلوا إلى القبور ولا تجلسوا عليها»، وورد هذا النهى عند البخارى ومسلم وأبى داود والترمذى والنسائى وزيد بن على فى مسنده حديث رقم (328).

قلت: ثم بيَّن شيخ الإسلام ابن تيمية العلة من ذلك فى «اقتضاء الصراط» ص (337) فقال: «إنه قد تبين أن العلة التى نهى النبى ﷺ لأجلها عن الصلاة عند القبور: إنما هو لئلا تتخذ ذريعة إلى نوع من الشرك بقصدها وبالعكوف عليها وتعلق القلوب بها رغبة ورهبة».

ثم ربط بين ذلك وبين الدعاء عند القبور فقال: «ومن المعلوم: أن المضطر فى الدعاء الذى قد نزلت به نازلة فيدعو لاستجلاب خير كالاستسقاء، أو لدفع شر كالاستنصار، فحاله بافتتانه بالقبور إذا رجا الإجابة عندها أعظم من حال من يؤدى الفرض عندها فى حالة العافية، فإن أكثر المصلين فى حالة العافية لا تكاد تفتن قلوبهم بذلك إلا قليلاً، أما الداعون المضطرون

ففتنتهم بذلك عظيمة جداً. فإذا كانت المفسدة والفتنة التى لأجلها نهى عن الصلاة عندها متحققة فى حال هؤلاء، كان نهيهم عن ذلك أوكد وأوكد، وهذا واضح لمن فقه فى دين الله، فتبين له ما جاءت به الحنيفية من الدين الخالص، وعلم كمال سنة إمام المتقين فى تجريد التوحيد ونفى الشرك بكل طريق».

قلت: وإن تعجب فعجب لقوم يقيمون وجوههم عند قبور نهت السنة المطهرة فى أعلى درجات الصحة عن الاتجاه إليها بدعاء أو عبادة، بل أمرت بتسويتها كما بيَّنا. أم كيف سولت لهم أنفسهم رجاء إجابة الدعاء عند القبور وترك بيوت الله مهبط السكينة والرحمات والله يقول: ﴿وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ (الأعراف:29)؟!

قلت: لذا يجب أن نتمسك بالكتاب والسنة المطهرة؛ حتى نعيش فى التوحيد الخالص الذى علّمنا رجاء قبول الدعاء لا يكون بالتوسل بالقبور، ولكن بالتوسل إلى الله وحده باسم من أسمائه أو صفة من صفاته تعالى أو بعمل صالح يتوسل به المتوسل إلى الله تعالى، مجتنبين الأحاديث الضعيفة والموضوعة.

هذا ما وفقنى الله إليه. وهو وحده من وراء القصد.

[١٥]

عن فضل سورة الإخلاص (1)

لقد نشرت جريدة اللواء الإسلامى فى عددها (268) فى الصفحة الثامنة يوم الخميس 12 من رجب 1407هـ - 12 من مارس 1987م للشيخ عبد المنصف محمود تحت عنوان (أنت تسأل والإسلام يجيب) إجابة عن صحة حديث هذا نصها:

«هذا الحديث صحيح أخرجه أحمد والدارمى، ونصه كما روى عن سهل بن معاذ ابن أنس الجهنى عن أبيه عن رسول الله ﷺ قال: «من قرأ قل هو الله أحد حتى يختمها عشر مرات بنى الله له قصراً فى الجنة» فقال عمر: إذاً نستكثر يا رسول الله. فقال رسول الله ﷺ: «الله أكثر وأطيب».

قلت: هذا الحديث الذى توهم الشيخ أنه صحيح هو حديث غير صحيح، وإلى الشيخ التخريج والتحقيق لهذا الحديث:

الحديث أخرجه أحمد فى المسند (3/ 437): حدثنا عبد الله، حدثنى أبى حدثنا حسن حدثنا ابن لهيعة قال: وحدثنا يحيى بن غيلان، حدثنا رشدين، حدثنا زبان بن فائد عن سهل بن معاذ بن أنس عن أبيه معاذ بن أنس الجهنى صاحب النبى ﷺ مرفوعاً.

قلت: وهذا سند ضعيف جداً علته زبان بن فائد:

قال الحافظ ابن حجر فى «التقريب» (1/ 257): زبان بن فائد ضعيف الحديث. وقال الحافظ الذهبى فى «الميزان» (2/ 65) رقم (2826): زبان بن فائد عن سهل عن معاذ عن أبيه وعن الليث، ورشدين بن سعد: ضعفه ابن معين. وقال أحمد: أحاديثه مناكير. وقال ابن حبان فى «المجروحين» (1/ 313): زبان بن فائد منكر الحديث جداً ينفرد عن سهل بن معاذ بنسخة كأنها موضوعة لا يحتج به. وقال العقيلى فى «الضعفاء الكبير» (2/ 96) رقم (556): حدثنا عبد الله بن أحمد، قال: سمعت أبى قال: زبان بن فائد أحاديثه مناكير.

---

(1) «مجلة التوحيد» العدد (7) رجب 1408 هـ.

قلت: ثم ذكر العقيلى هذا الحديث وجعله من مناكير زبان بن فائد، حيث قال: «ومن حديثه ما حدثناه جدى رحمه الله قال: حدثنى يحيى بن بسطام قال: حدثنى ابن لهيعة قال: حدثنا زبان بن فائد، عن سهل بن معاذ عن أبيه معاذ بن أنس -وكانت له صحبة- أن النبى ﷺ قال: ... » ثم ذكر الحديث.

وعلة أخرى: سهل بن معاذ:

قال الحافظ ابن حجر فى «التقريب» (1/ 337): لا بأس به إلا فى روايات زبان عنه.

قلت: وهذا الحديث من رواية زبان عنه. وقال الحافظ الذهبى فى «الميزان» (2/ 241) رقم (3592): ضعفه ابن معين. وقال ابن حبان فى «الثقات»: لست أدرى أوقع التخليط منه أو من صاحبه زبان بن فائد.

قلت: لذلك أورده ابن حبان فى «المجروحين» (1/ 347): وقال: سهل بن معاذ ابن أنس يروى عن أبيه، روى عنه زبان بن فائد: منكر الحديث جداً، فلست أدرى أوقع التخليط فى حديثه منه أو من زبان بن فائد، فإن كان من أحدهما فالأخبار التى رواها

أحدهما ساقطة، وإنما اشتبه هذا لأن راويها عن سهل بن معاذ زبان بن فائد إلا الشىء بعد الشىء.

قلت: ومن العجب أن يصحح الحاكم روايات عن زبان بن فائد عن سهل بن معاذ عن أنس عن أبيه مرفوعاً، مثل الحديث الذى أخرجه الحاكم (4/ 444): «لا تزال الأمة على شريعة ما لم تظهر فيهم ثلاث: ما لم يقبض منهم العلم، ويكثر فيهم ولد الخبث، ويظهر السقارون»، قالوا: وما السقارون يا رسول الله؟ «قال: بشر يكونون فى آخر الزمان تكون تحيتهم بينهم إذا تلاقوا اللعن». قال الحاكم: «صحيح على شرط الشيخين» فرد عليه الحافظ الذهبى بقوله: «قلت: منكر. وزبان لم يخرجا له» من أجل ذلك قال الألبانى فى «سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة» (1/ 353) رقم (347) عن الحديث: «منكر».

وعلة أخرى ثالثة ابن لهيعة وهو عبد الله بن لهيعة بن عقبة:

أورده الحافظ الذهبى فى «الميزان» (2/ 475) برقم (4530):

قال ابن معين: ضعيف لا يحتج به. وقال النسائى: ضعيف. وقال ابن حبان: قد سبرت أخباره فى رواية المتقدمين والمتأخرين عنه فرأيت التخليط فى رواية المتأخرين عنه

موجوداً وما لا أصل له فى رواية المتقدمين كثيراً، فرجعت إلى الاعتبار فرأيته كان يدلس عن أقوام ضعفاء على أقوام رآهم ابن لهيعة ثقات فألزق تلك الموضوعات بهم.

أورده البخارى فى كتابه «الضعفاء الصغير» رقم (190) وقال: حدثنا محمد حدثنا الحميدى عن يحيى بن سعيد أنه كان لا يراه شيئاً.

وعلة رابعة رشدين بن سعد:

قال الحافظ ابن حجر فى «التقريب» (1/ 251): ضعيف. وقال البخارى فى «الضعفاء الصغير» رقم (122): قال قتيبة: كان لا يبالى ما دفع إليه فيقرؤه. وقال الدارقطنى فى «الضعفاء والمتروكين» رقم (220): ضعيف. وقال النسائى فى «الضعفاء والمتروكين» رقم (203): متروك الحديث. وقد اشتهر عن النسائى أنه قال: «لا يترك الرجل عندى حتى يجتمع الجميع على تركه». وقال الحافظ الذهبى فى «الميزان» (2/ 49) رقم (2780): قال ابن معين [؟] أبو زرعة: ضعيف. وقال الجوزجانى: عنده مناكير كثيرة.

قلت: من هذا التحقيق يتبين أن الحديث «منكر».

قلت: أما قول الشيخ: «أخرجه أحمد والدارمى ونصه كما روى عن سهل بن معاذ ابن أنس الجهنى عن أبيه مرفوعاً» قول مردود عليه؛ ذلك لأنه بالرجوع إلى سنن الدارمى (2/ 459) باب «فضل قل هو الله أحد» نجد:

1- السند لم يكن من طريق معاذ بن أنس الجهنى وهو الطريق الذى حدده السائل عن صحة الحديث وفى نفس الوقت هو الطريق الذى ذكره الشيخ عند الإجابة.

2- السند فى رواية الدارمى «مرسل»، وبالرجوع إلى «تدريب الراوى» (1/ 198): المرسل حديث ضعيف لا يحتج به عند جماهير المحدثين»، خاصة وبمجيئه من رواية أحمد منكراً بسند واه جداً فيه من هو منكر الحديث والمتروك والضعيف.

3- ولو رجع الشيخ إلى سند الحديث عند الدارمى لوجد به بدعة منكرة، وتظهر هذه البدعة فى السند المذكور فى سنن الدارمى (2/ 459) وتفسير ابن كثير (4/ 568) فيقول ابن كثير: ورواه أبو محمد الدارمى فقال: حدثنا عبد الله بن يزيد، حدثنا حيوة، حدثنا أبو عقيل وهو ابن معبد -قال الدارمى: وكان من

الأبدال- أنه سمع سعيد بن المسيب يقول: إن نبى الله ﷺ قال: ثم ذكر المتن بزيا[؟]ات لم توجد فى رواية أحمد.

قلت: ومن ذلك نرى فى السند بدعة «الأبدال»، والعجب أن الدارمى وابن كثير لم يبينا موقف السنة من هذه البدعة التى يروِّج لها المتصوفة معتمدين على أحاديث موضوعة خرجناها وحققناها فى الدفاع الأول.

قلت: والذى صح فى فضل ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ هو ما ذكره العجلونى فى كتابه «كشف الخفاء» (2/ 149) ح (1891): «قل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن» رواه مالك والشيخان وأبو داود والنسائى عن أبى سعيد، ورواه البخارى عن قتادة بن النعمان، ورواه مسلم عن أبى الدرداء، والترمذى وابن ماجه عن أبى هريرة، وفى الباب غير ذلك فهو متواتر كما قال النجم».

قلت: وهناك أحاديث موضوعة ومنكرة وضعها الوضاعون فى فضل قل هو الله أحد، مثل:

1- «من قرأ قل هو الله أحد مائتى مرة غفرت له ذنوب مائتى سنة».

2- «من قرأ قل هو الله أحد مائتى مرة كتب الله له ألفاً وخمسمائة حسنة إلا أن يكون عليه دين».

3- «من قرأ قل هو الله أحد فى مرضه الذى يموت فيه، لم يفتن فى قبره، وأمن من ضغطة القبر وحملته الملائكة يوم القيامة بأكفها حتى تجيزه من الصراط إلى الجنة».

4- بنيت على هذه الأحاديث المكذوبة بدعة يروِّج لها المتصوفة وغيرهم من الذين جعلوا كتاب الله وسيلة لأكل أموال الناس بالباطل، فيقومون بمقاولة أهل الميت على قراءة قل هو الله أحد بالألف مرة بما يسمى عندهم بالصمدية.

5- يقول الطحان فى كتابه «تيسير المصطلح» ص (67) «من دواعى الوضع: التقرب إلى الله تعالى بوضع أحاديث ترغب الناس فى الخيرات وأحاديث تخوفهم من فعل المنكرات، وهؤلاء الوضاعون قوم ينتسبون إلى الزهد والصلاح، وهم شر الوضاعين، لأن الناس قبلت موضوعاتهم ثقة بهم».

قلت: من أجل ذلك قال السيوطى فى «تدريب الراوى» (1/ 282): ولهذا قال يحيى القطان: ما رأيت الكذب فى أحد أكثر منه فيمن ينسب إلى الخير. أى لعدم علمهم بتفرقة ما يجوز لهم

وما يمتنع عليهم، أو لأن عندهم حسن ظن وسلامة صدر فيحملون ما يسمعون على الصدق، ولا يهتدون لتمييز الخطأ من الصواب، ولكن الواضعين منهم، وإن أخفى حالهم على كثير من الناس، فإنه لم يخف على جهابذة الحديث ونقاده.

وقد قيل لابن المبارك: هذه الأحاديث الموضوعة، فقال: تعيش لها الجهابذة. {إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ} (الحجر:9).

ثم ذكر السيوطى من أمثلة هؤلاء الوضاعين ما رواه ابن حبان فى الضعفاء عن ابن مهدى قال: قلت لميسرة بن عبد ربه: من أين جئت بهذه الأحاديث: من قرأ كذا فله كذا؟ قال: وضعتها أُرغِّب الناس.

وما رواه الحاكم بسنده إلى أبى عمار المروزى أنه قيل لأبى عصمة نوح بن أبى مريم: من أين لك ذلك: عن عكرمة عن ابن عباس فى فضائل القرآن سورة سورة، وليس عند أصحاب عكرمة هذا؟ فقال: إنى رأيت الناس قد أعرضوا عن القرآن واشتغلوا بفقه أبى حنيفة ومغازى ابن إسحاق فوضعت هذا الحديث حسبة. وكان يقال لأبى عصمة: هذا «نوح الجامع» قال ابن حبان: جمع كل شىء إلا الصدق.

قلت: وهذا لا يفهم منه أنه لا توجد أحاديث صحيحة فى فضائل السور، فهناك أحاديث صحيحة فى فضائل السور، ولكنها معدودة، سنبينها فى دفاعنا القادم إن شاء الله.

[١٦]

التبيان حول فضائل سور القرآن (1)

لقد كثر الوضع حول فضائل السور فأراد ابن القيم أن يجمع فى كتابه «المنار المنيف فى الصحيح والضعيف» ما صح من هذه الفضائل، ليكون قاعدة حديثية فى هذا الباب، فقال تحت عنوان «ذكر جوامع وضوابط كلية فى هذا الباب»:

ومنها ذكر فضائل السور وثواب من قرأ سورة كذا فإنه أجره كذا. من أول القرآن إلى آخره، كما ذكر ذلك الثعلبى والواحدى فى أول كل سورة، والزمخشرى فى آخرها قال عبد الله بن المبارك: أظن الزنادقة وضعوها.

قلت: ثم نرى بعد ذلك كلام العلامة ابن القيم يدور حول ثلاثة عناصر:

أولاً: ما صح من أحاديث. فيقول: والذى صح فى أحاديث السور:

1- حديث فاتحة الكتاب، وأنه لم ينزل فى التوراة ولا فى الإنجيل ولا فى الزبور مثلها.

2- حديث البقرة، وآل عمران: إنهما الزهراوان.

3- حديث آية الكرسى وأنها سيدة آى القرآن.

4- حديث الآيتين فى آخر سورة البقرة «من قرأهما فى ليلة كفتاه».

5- حديث سورة البقرة «لا تقرأ فى بيت فيقربه الشيطان».

6- حديث العشر آيات من أول سورة الكهف من قرأها عصم من فتنة الدجال.

---

(1) مجلة «التوحيد» العدد (8) شعبان 1408 هـ.

7- حديث: «قل هو الله أحد وأنها تعدل ثلث القرآن». ولم يصح فى فضائل سورة ما صح فيها.

8- حديث المعوذتين، وأنه ما تعوذ المتعوذون بمثلها.

9- حديث: «أنزلت علىَّ آيات لم ير مثلهن قط: المعوذتان».

ثانياً: قال: وتلى هذه الأحاديث وهي دونها فى الصحة:

1- حديث: «إذا زلزلت تعدل نصف القرآن»

2- حديث: «قل يا أيها الكافرون تعدل ربع القرآن».

3- حديث: «تبارك الذى بيده الملك هي المنجية من عذاب القبر»

قلت: وهذه الأحاديث الثلاثة سنقوم إن شاء الله بتخريجها وتحقيقها لنقف على درجتها فى مقالتنا القادمة.

ثالثاً: قال ابن القيم: ثم سائر الأحاديث بعد، كقوله: «من قرأ سورة كذا، أعطى ثواب كذا» فموضوعة على رسول الله ﷺ. وقد اعترف بوضعها واضعها، وقال: قصدت أن أشغل الناس بالقرآن عن غيره، ويمضى ابن القيم فى كلامه فيقول: «وقال بعض جهلاء الوضاعين فى هذا النوع: نحن نكذب لرسول الله ﷺ ولا نكذب عليه». ويرد ابن القيم على هذا الوضاع فيقول: «ولم يعلم هذا الجاهل: أنه من قال عليه ما لم يقل فقد كذب عليه واستحق الوعد الشديد».

قلت: ولم يبن ابن القيم حكمه هذا على اجتهاد منه، ولكن استند إلى السنة المطهرة، حيث يقول المعصوم محمد ﷺ: «من كذب عليَّ معتمداً فليتبوأ مقعده من النار».

قلت: هذا الحديث من المتواتر، والذى حكمه كما يقول علماء المصطلح يفيد العلم الضرورى أى اليقينى الذى يضطر الإنسان التصديق به تصديقاً جازماً، كمن يشاهد هذا الأمر بنفسه، لذلك كان المتواتر كله مقبولاً ولا حاجة إلى البحث عن أصول رواته، مع ملاحظة أن هذا الحديث من المتواتر اللفظى: وهو ما تواتر لفظه ومعناه. وهذا الحديث بهذا المتن كما يقول السيوطى فى «تدريب الراوى» (2/ 177).

«رواه بضعة وسبعون صحابياً من بينهم العشرة المشهود لهم بالجنة».

وقال الكتانى فى كتابه «نظم المتناثر فى الحديث المتواتر» ص (28) ح (2) بعد أن ذكر أسماء رواته من الصحابة: «وبهؤلاء تبلغ رواته خمساً وسبعين».

قلت: ومن قبل ابن القيم تكلم ابن بدر الموصلى فى هذا الكتاب ذاكراً ما صح فى فضائل السور فى كتابه «المغنى عن الحفظ

والكتاب فيما لم يصح فيه شىء من الأحاديث» حيث إن ابن بدر الموصلى توفى سنة [؟]6هـ وابن القيم ولد سنة 691هـ وتوفى سنة 751هـ.

يقول ابن بدر الموصلى فى كتابه «المغنى عن الحفظ» باب (ذكر فضائل القرآن): قد ورد من قرأ سورة كذا فله أجر كذا من القرآن إلى آخره، قال ابن المبارك: أظن الزنادقة وضعتها، قال المصنف: فلم يصح فى هذا الباب شىء غير:

1- قوله فى فاتحة الكتاب لأبىّ: «ألا أعلمك سورة هى أعظم سورة فى القرآن: الحمد لله رب العالمين».

2- وقوله عليه الصلاة والسلام: «البقرة وآل عمران غمامتان».

3- وقوله فى آية الكرسى: لأبىّ بن كعب «أتدرى أى آية من كتاب الله معك أعظم؟ قال: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ (البقرة:255).

4- وقوله: «يؤتى يوم القيامة بالقرآن وأهله الذين كانوا يعملون به فى الدنيا تقدمهم سورة البقرة».

5- وقوله: «إن الشيطان يفر من البيت الذى تقرأ فيه سورة البقرة».

6- وقوله: «من قرأ بالآيتين من سورة البقرة كفتاه».

7- وقول الشيطان لأبى هريرة رضي الله عنه: إذا أويت إلى فراشك فاقرأ آية الكرسى، فإنه لا يزال عليك من الله حافظ، ولا يقربك شيطان. فقال النبى ﷺ: «صدقك وهو كذوب».

8- وقوله: فى الكهف: «من قرأ منها عشر آيات أمن من فتنة الدجال».

9- وقوله: «قل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن».

10- وقوله فى المعوذتين: «أُنزل علىَّ آيات لم ير مثلهن قط: المعوذتان».

قلت: بالمقارنة بين ما ذكره ابن القيم فى «المنار المنيف» وما ذكره ابن بدر الموصلى فى «المغنى عن الحفظ» نجد هناك توافقاً كبيراً بينهما حول ما صح من أحاديث فضائل السور يتضح هذا التوافق من:

1- حديث: «قل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن».

رواه مالك والشيخان وأبو داود والنسائى عن أبى سعيد، ورواه البخارى عن قتادة بن النعمان، ورواه مسلم عن أبى الدرداء، والترمذى وابن ماجه عن أبى هريرة، وفى الباب غير ذلك، فهو متواتر كما قاله النجم. كذا ذكره العجلونى فى «الكشف» (2/ 149) ح (1891).

قلت: يتضح ذلك التواتر الذى نقله العجلونى عن النجم من قول ابن جعفر الكتانى فى كتابه «نظم المتناثر» ص (174) ح (198): «ونص على تواتره أيضاً ا[؟] عبد الرءوف المناوى فى شرح الجامع، وفى الهدى لابن القيم، وفى الكلام عن هديه ﷺ، وفي السنن الروا[؟] أثناء ذكره لسورة الإخلاص وأنها تعدل ثلث القرآن ما نصه: «والأحاديث بذلك تبلغ التواتر».

قلت: وقد ذكر الكتانى أن هذا الحديث رواه عشرون صحابياً أورد أسماءهم مما لا يتسع معه هذا الدفاع لذكرهم.

2- حديث: «أُنزل علىَّ آيات لم ير مثلهم قط: المعوذتان».

فقلت: أخرجه مسلم (1/ 324) واللفظ له باب «فضل قراءة المعوذتين» والترمذى والنسائى وابن الضريس وابن الأنبارى فى «المصاحف» وابن مردويه من حديث عقبة بن عامر قال:

قال لى رسول الله ﷺ: فذكره. وأورده أيضاً ابن كثير فى تفسيره (4/ 571) وقال: رواه مسلم وأحمد والترمذى والنسائى كذا ذكره السيوطى فى «الدر المنثور» (6/ 416).

3- حديث الآيتين من آخر سورة البقرة: «من قرأها فى ليلة كفتاه».

قلت: أخرجه البخارى (3/ 142) كتاب فضائل القرآن، باب «فضل البقرة» ومسلم (2/ 322) باب «فضل الفاتحة وخواتيم سورة البقرة» وأبو داود والترمذى والنسائى وابن ماجه وابن الضريس وأبو عبيد وسعيد بن منصور والبيهقى فى سننه.

ولكن عند تخريج وتحقيق هذا الحديث وجدت به تصحيفاً منتشراً فى أشهر كتب التفسير وكذا كتب الحديث، ولا أدرى كيف وقع هذا التصحيف منهم وهم أئمتنا فى الحديث والتفسير. وإن شاء الله سنبين هذا التصحيف وسنرد عليه فى المقال القادم ونواصل تخريجنا وتحقيقنا للأحاديث التى أوردها الإمامان ابن القيم وابن بدر الموصلى حول ما صح من فضائل السور، لنعيش مع [؟] البعيدة عن الضعيف والموضوع، خاصة وقد ملئت التفاسير بأحاديث [؟] محقق[؟] فضائل سور

القرآن، وفقنا الله للدفاع عن سنة رسول الله ﷺ [؟] المكذ[؟] والموضوع.

والله وحده من وراء القصد.

[١٧]

التحريف الناتج عن التصحيف (1)

لقد ذكرنا فى نهاية الدفاع السابق عند تخريج حديث: «من قرأ بالآيتين من آخر سورة البقرة فى ليلة كفتاه» وهو حديث صحيح متفق عليه: أن هناك تصحيفاً وقع للحديث وانتشر فى أشهر كتب التفسير وكذا كتب الحديث، ووعدنا بأن نبين هذا التصحيف ونرد عليه.

ولكى يتضح ذلك نشير أولاً إلى مدلول هذا المصطلح بأنه يعنى: «تغيير الكلمة فى الحديث إلى غير ما رواه الثقات لفظاً ومعنى» وتظهر أهميته وأقسامه بالرجوع إلى «تدريب الراوى» (3/ 193) النوع (35) وإلى «معرفة علوم الحديث» للحاكم (34) (35).

فاهميته: أنه فن جليل دقيق، وتكمن أهميته فى كشف الأخطاء التى وقع فيها بعض الرواة، وإنما ينهض بأعباء هذه المهمة الحذاق من الحفاظ كالدارقطنى.

وأما أقسامه: فبنيت على اعتبارات مأخوذة من قول السيوطى فى «تدريب الراوى» (2/ 193): «فيكون -أى التصحيف- تصحيف لفظ ويقابله تصحيف المعنى، وبصر ومقابله تصحيف السمع ويكون فى الإسناد والمتن».

قلت: فتظهر بذلك ثلاثة اعتبارات:

الأول: باعتبار موقعه: ينقسم المُصحَّف(2) باعتبار موقعه إلى قسمين هما:

---

(1) مجلة «التوحيد» العدد (10) شوال 1408 هـ.

(2) المصحف: تقرأ بضم الميم وفتح الصاد وفتح الحاء المشددة.

1- تصحيف فى الإسناد: ومثاله: حديث شعبة بن مراجم «بالراء والجيم» صحفه ابن معين فقال: عن العوام بن مزاحم «بالزاى والحاء».

2- تصحيفه فى المتن: ومثاله كما قال النووى فى «التدريب» حديث زيد بن ثابت «أن النبى احتجر فى المسجد» أى اتخذ حجرة من حصير أو نحوه يصلى فيها، صحفه ابن لهيعة فقال: «احتجم فى المسجد».

قلت: والتصحيف الذى يشمله دفاعنا بهذا الاعتبار: يكون تصحيف إسناد

الثانى: باعتبار منشئه: وينقسم باعتبار منشئه إلى قسمين أيضاً، وهما:

١- تصحيف بصر: (وهو الأكثر) أى يشتبه الخط على بصر القارئ إما لرداءة الخط أو عدم نقطه. ومثاله: كما يقول النووى فى «تدريب الراوى» (2/ 194): «من صام رمضان وأتبعه ستاً من شوال...» صحفه أبو بكر الصولى فقال: «من صام رمضان وأتبعه شيئاً من شوال...» فصحف «ستاً» إلى «شيئاً».

٢- تصحيف السمع: أى تصحيف منشؤه رداءة السمع أو بُعد السامع أو نحو ذلك فتشتبه عليه بعض الكلمات؛ لكونها على وزن صرفى واحد.

ومثاله: حديث مروى عن «عاصم الأحول» صحفه بعضهم فقال: عن «واصل الأحدب».

قلت: والتصحيف الذى يشمله دفاعنا بهذا الاعتبار يكون تصحيف بصر. وفى نفس الوقت بحسب الاعتبار الأول: يكون تصحيفاً فى الإسناد.

الثالث: باعتبار لفظه أو معناه: وينقسم باعتبار لفظه أو معناه إلى قسمين وهما:

١- تصحيف فى اللفظ: «وهو الأكثر»، وذلك كالأمثلة السابقة.

٢- تصحيف فى المعنى: أى أن يُبقى الراوى المصحِّف اللفظَ على حاله، لكن يفسره تفسيراً يدل على أنه فهم معناه فهماً غير مراد.

ومثاله: قول أبى موسى (محمد بن المثنى العنزى) الملقب بالزمن أحد شيوخ الأئمة الستة: «نحن قوم لنا شرف، نحن من عنزة صلى إلينا رسول الله ﷺ» يريد بذلك حديث «أن النبى ﷺ صلى إلى العنزة» فتوهم أنه صلى إلى قبيلتهم، وإنما العنزة هنا الحربة تنصب بين يدى المصلى.

قلت: والأعجب من ذلك ما ذكره الحاكم فى «معرفة علوم الحديث» ص (148) حيث قال: سمعت أبا منصور بن أبى محمد الفقيه يقول: كنت بعدن اليمن يوماً وأعرابى يذاكرنا فقال: كان رسول الله ﷺ إذا صلى نصب بين يديه شاة، فأنكرت ذلك عليه فجاء بجزء فيه: كان رسول الله ﷺ إذا صلى نصب إلى يديه عنَزة (بفتح النون) فقال: أبصر كان رسول الله ﷺ إذا صلى نصب بين يديه عنْزة (بسكون النون) فقلت (أى أبو منصور للأعرابى): أخطأتَ إنما هى عنزة أى عصا.

قلت: ذكرنى ذلك بحديث: «المؤمن كيس فطن» صحفه أحد الخطباء تصحيف بصر ومعنى، نتيجة كبر سنه وضعف بصره، فقال: «المؤمن كيس قطن» فعندما سئل عن السبب قال: لأن قلب المؤمن أبيض كالقطن. وجاءنى بعض طلاب العلم يسخرون من الرجل، فقلت لهم: أنتم تعتقدون الصحة فى هذا الحديث الذى صحفه الرجل، وهو فى الأصل حديث مكذوب على المعصوم محمد ﷺ. والأعجب من ذلك أن هذا أشهر على الألسنة، ولذلك أورده السخاوى فى «المقاصد» ح (1224) وعزاه للديلمى والقضاعى، وكذلك ابن الديبع فى «التمييز» ح (1509)

وأورده الذهبى فى «الميزان» (2/ 217) من حديث سليمان بن عمرو النخعى عن أبان عن أنس مرفوعاً.

قلت: وأبان بن أبى عياش ذكره النسائى فى «الضعفاء والمتروكين» رقم (21) وقال: «متروك الحديث» وقد اشتهر عن النسائى أنه قال: «لا يترك الرجل عندى حتى يجتمع الجميع على تركه».

وعلة أخرى: سليمان بن عمرو أبو داود النخعى. قال فى «الميزان» عن يحيى: كان أكذب الناس. وقال البخارى: متروك رماه قتيبة وإسحاق بالكذب، وقال يزيد بن هارون: لا يحل لأحد أن يروى عنه، وقال ابن عدى سليمان بن عمرو النخعى: أجمعوا على أنه يضع الحديث.

لذلك ذكره الألبانى فى «ضعيف الجامع» (6/ 4) ح (5916) وقال: «موضوع» وقاله فى «الضعيفة» (2/ 182).

قلت: بعد إلقاء الضوء على هذا المصطلح وأهميته ترجع إلى التصحيف الذى وقع فى سند الحديث «من قرأ بالآيتين من آخر سورة البقرة فى ليلة كفتاه» فنجده تصحيف لفظ وبصر وإسناد، حيث إن راوى الحديث هو الصحابى «أبو مسعود»

صحف إلى الصحابى «ابن مسعود» وهذا التصحيف موجود فى:

1- تفسير ابن كثير (1/ 340) طبعة «دار إحياء الكتب العربية» ولم يكن هذا نتيجة خطأ مطبعى لسببين: الأول: جميع طرق الحديث المذكورة فى التفسير بها هذا التصحيف. الثانى: جميع الطبعات التى تمكنت من الاطلاع عليها وقع بها هذا التصحيف.

وإن تعجب فعجب أن تصدر هذه الطبعة -الذى ذكرتها- بعبارة تقول: «قوبلت هذه الطبعة على عدة نسخ خطية بدار الكتب المصرية وصححها نخبة من العلماء».

قلت: إن صدقت هذه العبارة فقد أكدت أن هذا التصحيف وقع فى المخطوطات وانتقل إلى المطبوعات. ويؤكد ذلك أن طبعة بيروت 1406هـ (1/ 348) وقع بها هذا التصحيف.

2- ووقع هذا التصحيف للذين قاموا مشكورين بعمل فهرس أحاديث ابن كثير ص (287) مما دل على أنهم نقلوا اسم الراوى من الأسانيد الموجودة فى التفسير دون الرجوع إلى أصولها.

3- ووقع هذا التصحيف للصابونى فى «صفوة التفاسير» (1/ 181).

4- ووقع هذا التصحيف فى «الدر المنثور» للسيوطى «باب الآيات من آخر سورة البقرة».

5- ووقع هذا التصحيف [؟]طى فى الجامع الصغير»، ونقله ا[؟]لألبانى فى «صحيح الجامع» (2/ 1103) ح (6465)، ولا أدرى لماذا لم يحقق هذا التصحيف؟!

قلت: وظهر لنا هذا التصحيف بفضل الله من تخريج الحديث والبحث فى جميع طرق إسناده: حيث أخرجه: أحمد (4/ 118)، والبخارى (3/ 142) كتاب «فضائل القرآن» باب فضل البقرة، وباب فى كم يقرأ القرآن، ومسلم (1/ 322) باب فضل خواتيم سورة البقرة، والترمذى (8/ 188- تحفة) ح (1369)، وأبو داود السجستانى (4/ 274- عون) ح (1384)، (7/ 192- بذل) وأبو داود الطيالسى (2/ 10- منحة) ح (1919)، والدارمى (1/ 349)، والبيهقى فى السنن (3/ 20)، وابن ماجه (1/ 435) ح (1368، 1369). وبالبحث فى هذه الأصول جميعاً تبين أن الحديث رواه الصحابى «أبو مسعود» وبذلك تحققنا من أنه صحف إلى

الصحابى «ابن مسعود»، وحتى لا يتوهم البعض أنهما شخص واحد أو أن هذا الأمر هين مع أن الفارق عظيم يتضح بالرجوع إلى «تهذيب التهذيب» لابن حجر (7/ 247) حيث نجد أن الصحابى «أبا مسعود»: هو عقبة بن عمرو الأنصارى الخزرجى أبو مسعود البدرى صاحب النبى ﷺ شهد العقبة، وذكره البخارى فى «كتاب المغازى، باب تسمية من سمى من أهل بدر» فى صحيحه (3/ 10)، روى عنه عبد الرحمن بن يزيد النخعى وعلقمة كما فى هذا الحديث وآخرون. أما الصحابى «ابن مسعود» فبالرجوع إلى «تهذيب التهذيب» (6/ 27): هو عبد الله بن مسعود الهذلى أبو عبد الرحمن من السابقين الأولين أسلم بمكة قديماً، وهاجر الهجرتين وشهد بدراً والمشاهد كلها. لازم النبى ﷺ حتى قال أخذت من فِىِّ (فم) رسول الله ﷺ سبعين سورة. من هذا يتضح الفارق:

فأبو مسعود: هو عقبة بن عمرو من الأنصار كنيته أبو مسعود.

بينما ابن مسعود: هو عبد الله بن مسعود من المهاجرين كنيته أبو عبد الرحمن.

بهذا نكون ألقينا الضوء على جميع أنواع التصحيف بطريقة عملية ولم نقتصر فقط على التعريف النظرى. وقد قال على بن المدينى شيخ البخارى: «أشد التصحيف ما يقع فى الأسماء»، لأنه لا يدخله القياس ولا قبله شىء يدل عليه ولا بعده. وبذلك تكون مجلة التوحيد قد حققت لعلم الحديث ركنيه: الركن الأول: علم الحديث رواية والثانى علم الحديث دراية. فعلم الحديث رواية: فائدته معرفة أحكام الشريعة وبيان القرآن الكريم والاقتداء بالنبى ﷺ، حتى يفوز المؤمن بسعادة الدنيا والآخرة، وينشر تحت باب «السنة» لشيخنا محمد على عبد الرحيم. وأما علم الحديث دراية: يبحث عن أحوال السند والمتن من حيث القبول، فيعمل بالحديث، أو الرد فلا يعمل به.

وبذلك تعرف درجة الحديث: الصحيح أو الحسن أو الضعيف تحت باب «الدفاع عن السنة المطهرة» والله وحده من وراء القصد.

[١٨]

الجهل بشروط العمل بالحديث الضعيف فى فضائل الأعمال (1)

لقد نشرت جريدة اللواء الإسلامى فى عددها (278) فى الصفحة السابعة يوم الخميس 27 من ذى القعدة 1407هـ- 23 من يوليو 1987م تحت عنوان «أنت تسأل والإسلام يجيب» إجابة للدكتور أبو سريع عبد الهادى عن [؟]، «هل يصح الحج لمن لم يقم بزيارة مسجد الرسول ﷺ؟».

وهذا هو نص الإجابة: «يسن للحاج أن يزور الرسول ﷺ حتى يجمع بين الحرمين الشريفين، والقول بأن زيارته سنة مؤكدة هو قول جمهور العلماء وأوجبها البعض» ثم قال: وزيارة قبر الرسول أولى بالزيارة. وقال ﷺ: «من زارنى بعد موتى فكأنما زارنى فى حياتي». وقال: «من حج ولم يزرنى فقد جفانى» ثم يقول الدكتور: «وقد يعترض البعض بأن هذه أحاديث ضعيفة إلا أنه يجاب عن هذا بأن الحديث الضعيف يعمل به فى فضائل

الأعمال كما أن الحديث الضعيف إذا تلقته الأمة بالقبول كان ملحقاً بالصحيح فى قوة الاحتجاج به».

ثم يقول الدكتور: أما حدي[؟] «لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد. [؟]» إلخ فليس فيه دليل على عدم مشروعية زيارة الرسول، لأن ذلك وارد فى خصوص المساجد والمساجد غير المشاهد. وقبر الرسول يعتبر مشهداً وهو غير المسجد، لذا تسن زيارة قبر الرسول ﷺ سواء من الحاج أو المعتمر. أو غيرهما».

---

(1) مجلة «التوحيد» العدد (11) ذو القعدة 1408 هـ.

قلت : هذه الأحاديث التى ذكرها الدكتور فى زيارة قبر الرسول ﷺ وتوهم أنها أحاديث ورفعها إلى الرسول، ولم يذكر لها تخريجاً ولا تحقيقاً «ليست أحاديث» وإلى الدكتور التخريج والتحقيق لهذه الأحاديث، حتى يتبين بطلان دعواه وليعلم أن حجته فى تقوية هذه الأحاديث داحضة عند أهل المعرفة بهذا العلم.

أولاً : «من حج ولم يزرنى فقد جفاني» قال الحافظ الذهبى فى «الميزان» (4/ 265): موضوع. وأورده الصغانى فى

«الأحاديث الموضوعة» وقال العجلونى فى «كشف الخفاء» (2/ 338): «حكم عليه ابن الجوزى بالوضع» وأورده الشوكانى فى «الفوائد المجموعة فى الأحاديث الموضوعة» ص (118) باب «كتاب الحج» وقال: قال الصغانى أيضاً: هو موضوع. وكذا قال الزركشى، وابن الجوزى.

وأورده ابن الديبع فى «تمييز الطيب من الخبيث» ح (1378)، ح (1453) قال: «روى ابن عدى فى الكامل، وابن حبان فى الضعفاء والدارقطنى فى العلل عن ابن عمر «من حج ولم يزرنى فقد جفاني ولا يصح»، وأورده الألبانى فى «الضعيفة والموضوعة» (1/ 61) ح (45) وقال: موضوع ثم قال: ومما يدل على وضعه أن جفاء النبى ﷺ من الذنوب والكبائر إن لم يكن كفراً، وعليه فمن ترك زيارته ﷺ يكون مرتكباً لذنب كبير وذلك يستلزم أن الزيارة واجبة كالحج، وهذا مما لا يقوله مسلم، ذلك لأن زيارته ﷺ وإن كانت من القربات فإنها لا تتجاوز عند العلماء حدود المستحبات، فكيف يكون تاركها مجافياً للنبى ﷺ ومعرضاً عنه؟

قلت : هذا الحديث الذى توهم الدكتور أنه حديث، وحكم عليه أئمة هذا العلم بالوضع آفته النعمان بن شبل الباهلى، بصرى.

أورده الحافظ الذهبى تحت رقم (9095) - (4/ 265) واتهمه الحافظ موسى بن هارون قال: كان متهماً. وقال ابن حبان: يأتى بالطامات عن الثقات. وقال ابن عدى: حدثنا على بن إسحاق، حدثنا محمد بن النعمان بن شبل، حدثنى أبى، حدثنى مالك، عن نافع، عن ابن عمر - مرفوعاً: «من حج ولم يزرنى فقد جفانى» تعقب الحديث الحافظ الذهبى بقوله: هذا موضوع.

قال الألبانى فى الرد على البوطى: هذا - يعنى الحديث- موضوع آفته أنه من رواية النعمان بن بشير وهو يرويه عن محمد بن الفضل بن عطية، وكان كذاباً كما قال ابن معين، وقال أحمد: حديثه حديث أهل الكذب، وهذا يرويه عن جابر الجعفى، وهو رافضى متروك شديد الضعف، قال أبو حنيفة رحمه الله: ما رأيت أكذب منه.

ثانياً : «من زارنى بعد موتى فكأنما زارنى فى حياتي».

قلت : أورده شيخ الإسلام ابن تيمية فى «القاعدة الجليلة» ص (74) ثم قال: فإن هذا كذب ظاهر مخالف لدين المسلمين، فإن

من زاره فى حياته وكان مؤمناً به كان من أصحابه، لا سيما إن كان من المهاجرين إليه المجاهدين معه. وقد ثبت عنه ﷺ أنه قال: «لا تسبوا أصحابي، فوالذى نفسى بيده لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهباً ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه» أخرجاه فى الصحيحين. والواحد من بعد الصحابة لا يكون مثل الصحابة بأعمال مأمور بها واجبة كالحج والجهاد والصلوات الخمس عليه، فكيف بعمل ليس بواجب باتفاق المسلمين (يعنى زيارة قبره ﷺ)، بل ولا شرع السفر إليه بل هو منهى عنه، وأما السفر إلى مسجده للصلاة فيه فهو مستحب.

قلت : وأورد هذا الحديث الألبانى فى الرد على الدكتور البوطى (ص 109) وقال: هذا موضوع وفى إسناده خالد بن يزيد العمرى، قال ابن نعيم وأبو حاتم: كذاب، وقال ابن حبان: «يروى الموضوعات عن الأثبات».

قلت : كما فى «الميزان» للذهبى (1/ 646) ثم ختم ترجمته بقوله: ومن بلاياه بسند الصحاح: غزوة فى البحر كعشر فى البر.

ثالثاً : هذه هى الأحاديث التى أشار إليها الدكتور فى زيارة قبر الرسول، وهذا تحقيقها الذى أثبت أنها موضوعة.

فكان يجب على الدكتور -قبل أن يقول: والحديث الضعيف لو روى من عدة طرق تقوى بها، ويعمل به فى فضائل الأعمال- أن يُجرى أى دراسة حولها لتخريجها وتحقيقها - ليعلم شدة ضعفها وتنافر متونها، فيحول بينه وبين الزعم المذكور؛ خاصة إذا استبان له أن الأحاديث التى ذكرها موضوعة.

ولو رجع الدكتور إلى «تدريب الراوى» للسيوطى (1/ 274): النوع الحادى والعشرين: الموضوع هو الكذب المختلق المصنوع، وهو شر الضعيف وأقبحه، وتحرم روايته مع العلم به أى بوضعه فى أى معنى كان، سواء الأحكام والقصص والترغيب وغيرها إلا مبيناً مقروناً ببيان وضعه؛ لحديث مسلم «من حدث عنى بحديث يرى أنه كذب فهو أحد الكذابين».

قلت : فكيف سولت للدكتور نفسه أن يقول: «وقد يعترض البعض بأن هذه الأحاديث ضعيفة، إلا أنه يجاب على هذا بأن الحديث الضعيف يعمل به فى فضائل الأعمال».

قلت : كان يجب على الدكتور أن يضع أمامه قبل كل شىء الشروط التى تتوافر فى الحديث الضعيف حتى يعمل به فى فضائل الأعمال إن كان يعلمها، ثم يقوم بتخريج الحديث وتحقيقه، ليعلم مدى تطابق هذه الشروط عليه، ثم يحكم بالعمل فى فضائل الأعمال.

وإلى الدكتور هذه الشروط التى ذكرها شيخ الإسلام وابن حجر، وهى:

1- أن يكون الضعف غير شديد.

2- أن يندرج تحت أصل معمول به.

3- ألا يعتقد عن العمل به ثبوته بل يعتقد الاحتياط.

قلت : لو عرضنا تخريجنا وتحقيقنا للحديثين المذكورين على هذه الشروط لظهر بطلان زعم الدكتور وأمثاله فى العمل بالحديث الضعيف فى فضائل الأعمال.

وإن تعجب فعجب أن يزعم هذا الزعم، والأحاديث التى ذكرها موضوعة، وكأنه لا يعلم أن الحديث الموضوع هو شر الأحاديث الضعيفة وأقبحها، وبعض العلماء يعتبره قسماً مستقلاً وليس

نوعاً من أنواع الأحاديث الضعيفة. وأجمع العلماء على أنه لا تحل روايته لأحد علم حاله فى أى معنى كان إلا مع بيان وضعه.

هذا ما وفقنى الله إليه، وسنواصل إن شاء الله فى دفاعنا القادم عن السنة المطهرة الرد على افتراءات الدكتور وزعمه أن المساجد غير المشاهد، وتأويله الباطل لحديث «لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد...» وفقنا الله للرد على هذه الفرية التى تدعو لشد الرحال إلى المشاهد كالمشهد الحسينى والزينبى وغيرها... والله يقول الحق وهو يهدى السبيل. وهو وحده من وراء القصد.

[١٩]

حديث: «لا تشد الرحال...» بين فهم السلف وابتداع الخلف (1)

فى الدفاع السابق الذى تناول الحديثين: «من حج ولم يزرنى فقد جفاني» و «من زارنى بعد موتى فكأنما زارنى فى حياتى»

بيّنا أن الحديثين -بعد التخريج والتحقيق- من نوع «الموضوع» وأبطلنا زعم الدكتور أبو سريع: «أن الحديث الضعيف يعمل به فى فضائل الأعمال».

فضلاً عن أن هذه الأحاديث ربطت بين الزيارة وبين أمر تعبدى، ألا وهو الحج. ويقول ابن تيمية فى كتابه «قاعدة جليلة فى التوسل والوسيلة» فى أربعة مواضع (ص 14، 41، 134، 175): «ودين الإسلام مبنى على أصلين، وهما: أن نعبد الله وحده لا شريك له. وأن نعبده بما شرعه من الدين».

قلت : يا دكتور هذا أمر خطير يمس كذلك عقيدة التوحيد الخالص التى كانت كل شىء فى حياة رسول الله ﷺ كما فى قول الله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ (الأنعام:162)، فكيف يسمح الدكتور لنفسه أن يفتى فى أمور متعلقة بالعبادة والعقيدة بانياً فتواه على أحاديث ضعيفة وموضوعة؟ إن كان الدكتور لا يدرى أن هذا أمر خطير فليقرأ هذه المفتريات فى مقدمة «البرهان المؤيد» لأحمد الرفاعى تحقيق صلاح عزام، والمودع بدار الكتب برقم (5630/ 1971) يقول فى ترجمة حياة أحمد الرفاعى: «فإنه لما

حج ووقف تجاه قبر جناب جده الأعظم ﷺ قال: السلام عليك يا جدى. فقال له الحبيب الكريم: وعليك السلام يا ولدى فَهَامَ لذلك وتواجد، وأنشد:

---

(1) مجلة «التوحيد» العدد (12) ذو الحجة 1408 هـ.

فى حالة البعد روحى كنت أرسلها ... تقبل الأرض عنى فهى نائبتى

وهذه دولة الأشباح قد حضرت ... فامدد يمينك كى تحظى بها شفتى

فمدت له يد جده الكريم عليه أفضل الصلاة والتسليم فقبلها والألوف من الناس ينظرون. ثم يقول صاحب هذه المفتريات: والقصة متواترة لا تقبل الدفاع.

قلت : انظر يا دكتور إلى الافتراء على رسول الله ﷺ وجعله من المتواتر الذى لا يقبل الدفاع. وهو من جنس قولك: «إن الحديث الضعيف إذا تلقته الأمة بالقبول كان ملحقاً بالصحيح فى قوة الاحتجاج به» لتقوى به حديثيك الموضوعين المكذوبين على المعصوم محمد ﷺ .

يا دكتور إنك بأحاديثك الموضوعة تشد أزر الذين جعلوا لأنفسهم ما لم يكن لأحد من صحابة رسول الله ﷺ .

هل أحمد الرفاعى أفضل عند الله تعالى من العشرة المبشرين بالجنة أو من أهل بدر أو أصحاب بيعة الرضوان؟

وليعلم الدكتور أننا ندافع عن السنة؛ حتى لا يعيش الناس فى ظلمات الأحاديث المكذوبة على المعصوم محمد ﷺ .

ومن العجب أن الذين يتمسكون بالأحاديث الموضوعة والمكذوبة يدّعون أنهم أحب الناس لرسول الله ﷺ. بينما الحق الذى نؤمن به أن الحب الصحيح لرسول الله ﷺ مبنى على الاتباع الذى هو شرط المحبة. وحسبك قول الحق: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ (آل عمران:31).

فهل المحبة وليدة الاتباع أم الابتداع؟ نحن فى محبة رسول الله ﷺ نضع أمامنا قول رسول الله: «لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده ووالده والناس أجمعين» متفق عليه، واللفظ لمسلم (1/ 38) باب وجوب محبة رسول الله. ونضع

أمامنا أيضاً قوله ﷺ : «لا تطرونى كما أطرت النصارى عيسى ابن مريم، إنما أنا عبد، فقولوا: عبد الله ورسوله» متفق عليه.

ولهذا نهى النبى ﷺ أن يتخذ قبره مسجداً وأن يتخذ عيداً، فقال فى مرض موته: «لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد -يحذر ما صنعوا» أخرجاه فى الصحيحين.

وقال: «اللهم لا تجعل قبرى وثناً يعبد، اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد» رواه مالك فى موطئه.

قلت : ولقد ظل قبر رسول الله وبيته منفصلين عن المسجد، حتى جاء قرار الوليد بن عبد الملك بن مروان بتوسعة المسجد عام 88هـ وأصدر أمره إلى أمير المدينة بهدم المسجد، وإضافة بيت رسول الله كله بما فيه القبر إلى المسجد بحجة توسعته. وكان عملاً لم يُرد به وجه الله، ولكن كان يريد به طرد أحفاد رسول الله ﷺ حتى لا يكون لهم القرار بالمدينة. فالعمل عمل سياسى وانتقامى لا يَمُت إلى الدين بشىء حتى لا يظن من لا علم عنده بحقيقة الأمر أن النبى ﷺ لما مات دفنه الصحابة فى

المسجد، وحاشاهم من ذلك، وإنما دفنوه فى البيت، ثم حدث بعد ذلك ما ذكرناه، خلافاً لما يظنه كثير من الناس.

ولذلك ذكر الإمام ابن تيمية فى كتابه «قاعدة جليلة» ص (129): «وسئل مالك عن رجل نذر أن يأتى قبر النبى ﷺ فقال مالك: إن كان أراد القبر فلا يأته، وإن أراد المسجد فليأته.

ثم ذكر الحديث: «لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد...» وقال: فليس فيه دليل على عدم مشروعية زيارة الرسول» ثم يعلل الدكتور ذلك بقوله: «لأن ذلك وارد فى خصوص المساجد. والمساجد غير المشاهد. وقبر الرسول يعتبر مشهداً وهو غير المسجد».

قلت : هذا التأويل الذى ذهب إليه الدكتور يبطله ما قاله الإمام مالك فى فتواه التى ذكرناها، ويبطله أيضاً ما ذكره الألبانى فى «سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة» (1/ 64) فقال: «يظن كثير من الناس أن شيخ الإسلام ابن تيمية ومن نحا نحوه من السلفيين يمنع من زيارة قبره ﷺ . وهذا كذب وافتراء وليست أول فرية على ابن تيمية رحمه الله تعالى. وكل من له اطلاع على كتب ابن تيمية يعلم أنه يقول بمشروعية زيارة قبره ﷺ

واستحبابها إذا لم يقترن بها شىء من المخالفات والبدع، مثل شد الرحال والسفر إليهما؛ لعموم قوله ﷺ : «لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد»، والمستثنى منه فى هذا الحديث ليس هو المساجد فقط كما يظن كثيرون بل هو كل مكان يقصد للتقرب إلى الله فيه سواء كان مسجداً أو قبراً أو غير ذلك، بدليل ما رواه أبو هريرة قال (فى حديث له): «فلقيت بصرة بن أبى بصرة الغفارى فقال: من أين أقبلت؟ فقلت: من الطور، فقال: لو أدركتك قبل أن تخرج إليه ما خرجت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا تعمل المطى إلا إلى ثلاثة مساجد» الحديث أخرجه أحمد وغيره بسند صحيح.

فهذا دليل صريح على أن الصحابة فهموا الحديث على عمومه، ويؤيده أنه لم ينقل عن أحد منهم أنه شد الرحال لزيارة قبر ما، فهم سلف ابن تيمية فى هذه المسألة. فمن طعن فيه فإنما يطعن فى السلف الصالح رضي الله عنهم ، ورحم الله من قال:

وكل خير فى اتباع من سلف ... وكل شر فى ابتداع من خلف

قلت : هذا ما وفقنى الله إليه. وسنواصل إن شاء الله الرد فى دفاعنا القادم على قول الدكتور: «فأحاديث الزيارة وإن كانت

ضعيفة فإن الحديث الضعيف لو روى من عدة طرق تقوى بعضها»، والله يقول الحق، وهو يهدى السبيل.

[٢٠]

تقوية الحديث بكثرة الطرق ليس على إطلاقه (1)

فى هذا الدفاع نرد على آخر حجج الدكتور أبى سريع حول حديثى زيارة قبر الرسول اللذين بيّنا وضعهما. تلك الحجة القائلة: «إن الحديث الضعيف لو روى من عدة طرق تقوى بعضها».

قلت : وهذا مخالف لما هو مقرر فى علم مصطلح الحديث فبالرجوع إلى «تدريب الراوى فى شرح تقريب النواوى» (1/ 176): «إذا روى الحديث من وجوه ضعيفة لا يلزم أن يحصل من مجموعها حسن، بل ما كان ضعفه لضعف حفظ راويه الصدوق الأمين زال بمجيئه من وجه آخر وصار حسناً، وكذا إذا

كان ضعفها لإرسال زال بمجيئه من وجه آخر، وأما الضعيف لفسق الراوى أو كذبه فلا يؤثر فيه موافقة غيره له».

ويقول الحافظ ابن كثير فى كتابه «الباعث الحثيث» ص (16): قال الشيخ أبو عمرو: -وهى كنية ابن الصلاح-: «لا يلزم من ورود الحديث من طرق متعددة أن يكون حسناً، لأن الضعيف يتفاوت، فمنه ما لا يزول بالمتابعات، يعنى لا يؤثر كونه تابعاً أو متبوعاً، كرواية الكذابين والمتروكين، ومنه ضعف يزول بالمتابعة، كما إذا كان راويه سيئ الحفظ، أو روى الحديث مرسلاً كما فى المرسل الذى يرسله إمام حافظ».

---

(1) مجلة «التوحيد» العدد (1) المحرم 1409 هـ.

قلت: وعلق الشيخ أحمد شاكر -رحمه الله- على ما قاله ابن كثير بقوله: «وبذلك يتبين خطأ كثير من العلماء المتأخرين فى إطلاقهم أن الحديث الضعيف إذا جاء من طرق متعددة ضعيفة ارتقى إلى درجة الحسن والصحيح، فإنه إذا كان ضعف الحديث لفسق الراوى أو اتهامه بالكذب، ثم جاء من طرق أخرى من هذا النوع ازداد ضعفاً، لأن تَفرد المتهمين بالكذب، أو المجروحين

فى عدالتهم بحيث لا يرويه غيرهم، يرفع الثقة بحديثهم ويؤيد ضعف روايتهم وهذا واضح».

قلت : وبتحقيق طرق حديث الزيارة لم نجد فيها أى صفة من تلك الصفات التى ذكرها النواوى وابن الصلاح فى الطرق التى يتقوى الحديث بها، فليس فيها مثلاً راوٍ واحد على الأقل هو من أهل الصدق، علمنا أنه ضعيف الحفظ، بل هم من المتهمين بالكذب، أو المعروفين بالضعف الشديد، أو من المجهولين، أو المبهمين مع عدم سلامة الحديث من الاضطراب والنكارة فى المتن، كما أنه ليس فيها طريق واحد مرسلة أرسلها إمام حافظ.

قلت : وإلى الدكتور طرق حديث الزيارة حتى يتبين له ذلك:

الحديث الأول: «من زارنى وزار أبى إبراهيم فى سنة واحدة ضمنت له على الله الجنة».

قلت : ذكره ابن عراق فى «تنزيه الشريعة» (2/ 176) قال: سئل النووى عنه فقال: باطل موضوع، وكذلك ابن تيمية، وليس فيه ذكر القبر.

الحديث الثاني: «رحم الله من زارنى وزمام ناقته بيده».

قلت : ذكره أيضاً ابن عراق فى «تنزيه الشريعة» (2/ 176) وقال: سئل الحافظ ابن حجر عنه فقال: «لا أصل له»، وليس فيه ذكر القبر.

الحديث الثالث: «من حج حجة الإسلام، وزار قبري، وغزا غزوة، وصلى فى بيت المقدس لم يسأله الله فيما افترض عليه».

قلت : أورده الألبانى فى «الضعيفة والموضوعة» وقال: «موضوع» (1/ 242)، وكذا ابن عراق فى «تنزيه الشريعة» (2/ 176)، وقال: من حديث ابن مسعود، وفيه بدر بن عبد الله المصيصى.

قلت : أشار إليه الذهبى فى «الميزان» (1/ 300) رقم (1135) فقال: بدر بن عبد الله المصيصى، عن الحسن بن عثمان الزيادى بخبر باطل.

قال الحافظ فى «اللسان»:

«والخبر المذكور أخرجه أبو الفتح الأزدى...» ثم ذكر هذا الحديث، وقد ذكره السيوطى فى «ذيل الأحاديث الموضوعة»

رقم (571) وقال ص (122): «قال فى «الميزان» : هذا خبر باطل آفته بدر».

الحديث الرابع: «من حج إلى مكة ثم قصدنى فى مسجدى كتب له حجتان مبرورتان». أورده الألبانى فى «الرد على البوطى» ص (108) وقال: موضوع آفته أسيد بن زيد الجمال الكوفى، قال ابن معين: كذاب سمعته يحدث بأحاديث كذب، ومع ذلك فليس فيه ذكر القبر مطلقاً.

قلت : أشار إليه الذهبى فى «الميزان» (1/ 256) بما قاله الألبانى. وأشار إليه النسائى فى كتابه «الضعفاء والمتروكين» برقم (54) وقال: «متروك الحديث» وهذا المصطلح يعنى عند النسائى كما يقول: «لا يترك الرجل عندى حتى يجتمع الجميع على تركه».

وأشار إليه الدارقطنى فى كتابه «الضعفاء والمتروكين» برقم (114).

الحديث الخامس: «من زارنى فى مماتى كان كمن زارنى فى حياتى، ومن زارنى حتى ينتهى إلى قبرى كنت له يوم القيامة شهيداً أو قال شفيعاً».

قلت : أورده الذهبى فى الميزان (3/ 348) وقال: هذا موضوع على ابن جريج وفى إسناده فضالة بن سعيد بن زميل المأربى، قال العقيلى: حديثه غير محفوظ. وقال الألبانى: مجهول لا يعرف إلا فى هذا الخبر الذى تفرد به ولم يتابع عليه وذكر أيضاً أن هذا الخبر موضوع موافقاً بذلك الإمام الذهبى.

الحديث السادس: «من زارنى محتسباً كنت له شهيداً وشفيعاً يوم القيامة».

قال الألبانى: فى إسناده سليمان بن يزيد الكعبى، قال: أبو حاتم: «منكر الحديث» ثم هو منقطع، لأن الكعبى هذا لم يسمع من أنس.

قلت : وهذا ما أشار إليه الذهبى فى الميزان (2/ 228) برقم (3524) وزاد على ما ذكره الألبانى «وقال ابن حبان: لا يجوز الاحتجاج به».

الحديث السابع: «ما من أحد من أمتى له سعة ثم لم يزرنى فليس له عذر».

قلت : فى سنده سمعان بن مهدى ذكره الذهبى فى الميزان (2/ 234) برقم (3553) قائلاً: «سمعان بن مهدى عن أنس بن مالك لا يكاد يعرف ألصقت به نسخة مكذوبة رأيتها، قبح الله من وضعها» كذلك قال الألبانى ثم قال: «موضوع» وليس فيه ذكر القبر أيضاً.

الحديث الثامن: عن رجل عن بكير بن عبد الله مرفوعاً: «من أتى المدينة زائراً وجبت له شفاعتى يوم القيامة».

قال ابن عبد الهادى: «باطل» وإسناده معضل وفيه الرجل المبهم.

قلت : وبذلك يصبح الحديث أيضاً من نوع المبهم كما قال البيقونى فى منظومته: «ومبهم ما فيه راو لم يسم» وحكم روايته عدم القبول حتى يصرح الراوى عنه باسمه أو يعرف اسمه من وروده من طريق آخر مصرح فيه باسمه، ولما لم يصرح باسمه ولم يَرِد من طريق آخر مصرح فيه باسمه ردت روايته، وسبب رد روايته جهالة عينه، لأن مَن أبهم اسمه جهلت عينه وجهلت عدالته من باب أولى فلا تقبل روايته.

الحديث التاسع: «من حج ولم يزرنى فقد جفاني».

وهو موضوع، وقد خرجناه وحققناه فى الدفاع (18).

الحديث العاشر: «من زارنى بعد موتى فكأنما زارنى فى حياتى».

وهو موضوع، وقد خرجناه وحققناه فى الدفاع (18).

قلت : هذه هى أحاديث الزيارة وتلك طرقها الذى زعم الدكتور أبو سريع أن الحديث الضعيف يرتقى بمجموعها إلى درجة القوة، دون أن يجرى الدكتور أى دراسة حولها ليعلم شدة ضعفها وتنافر متونها، فيحول ذلك بينه وبين الزعم المذكور.

وإذا أمعن القارئ النظر فى تلك الطرق المتقدمة لحديث الزيارة لم يجد فيها أى صفة من تلك الصفات التى ذكرها ابن الصلاح فى الطرق التى يتقوى بها الحديث والذى ذكرناها فى صدر هذا الدفاع.

فليس فيها مثلاً راو واحد على الأقل هو من أهل الصدق علمنا أنه ضعيف الحفظ، بل هم من المتهمين بالكذب أو المعروفين بالضعف الشديد أو من المجهولين، أو المبهمين مع عدم سلامة

الحديث من الاضطراب والنكارة في المتن، كما أنه ليس فيها طريق واحدة مرسلة، أرسلها إمام حافظ.

من أجل ذلك نجد كثيراً من الأحاديث الضعيفة قد جزم العلماء بضعفها مع أن لها طرقاً كثيرة، وليرجع الدكتور إلى «المقاصد» للسخاوى ص (411) ح (1115) يجد حديث «من حفظ على أمتى أربعين حديثاً بعث يوم القيامة فقيهاً» فقد نقل عن النووى اتفاق الحفاظ على ضعفه مع كثرة طرقه.

قلت : وعدم معرفة هذه القاعدة الهامة يؤدى إلى تقوية كثير من الأحاديث الضعيفة من أجل طرقها، بل وقد يؤدى إلى الالتحاق ببعض الفرق الضالة.

وليرجع الدكتور إلى «تنزيه الشريعة» لابن عراق (2/ 8) ح (13) يجد حديث «إذا رأيتم معاوية يخطب على منبرى فاقتلوه» فقد روى من حديث ابن مسعود ومن حديث أبى سعيد من طريقين، وجابر وسهل بن حنيف وغيرهم، ومع ذلك فهو معدود فى جملة الأحاديث الموضوعة.

وكذلك حديث «علىٌّ خير البشر، من أبى فقد كفر» وليرجع الدكتور إلى «تنزيه الشريعة» أيضاً (1/ 353) ح (39) يجد أن

للحديث طرقاً كثيرة، ومع ذلك فقد حكم ابن الجوزى بوضعه ولم يخالَف فيه. يظهر ذلك من طريقة ترتيب ابن عراق لأحاديث كتابه.

قلت : فهذه الأمثلة من الأحاديث الموضوعة ينبغى أن تكون عند الدكتور أبو سريع صحيحة؛ لأنه يصدق فيها قوله المتقدم: «إن الحديث الضعيف لو روى من عدة طرق تقوى بعضها» ﴿فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ﴾ (القمر:15)؟

هذا ما وفقنى الله إليه، وهو وحده من وراء القصد.

[٢١]

قصة ثعلبة بن حاطب الصحابى المفترى عليه (1)

فى هذا الدفاع نتناول حديثاً انتشر فى التفاسير واشتهر على ألسنة الناس ويردده كثير من الوعاظ، والحديث يدور حول قصة منسوبة إلى الصحابى الجليل ثعلبة بن حاطب الأنصارى، وفيها أنه جاء إلى رسول الله ﷺ فقال: «ادع الله أن يرزقنى مالاً»، فقال له: «قليل تؤدى شكره خير من كثير لا تطيقه» وألح

على الرسول ﷺ فدعا له بالغنى. فلما أغناه الله منع الزكاة وترك الصلاة؛ فأنزل الله عز وجل: ﴿وَمِنْهُم مَّنْ عَاهَدَ اللَّهَ لَئِنْ آتَانَا مِن فَضْلِهِ﴾ إلى قوله: ﴿وَبِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ﴾ (التوبة:75-77)، وفيها أن ثعلبة عندما علم بذلك جاء تائباً يعرض صدقته على الرسول ﷺ فرفضها فجاء إلى أبى بكر فى خلافته ثم عمر ثم عثمان رضي الله عنهم لكنهم رفضوا قبول صدقته، وأخبروه أن الله لم يقبل توبته، حتى مات فى خلافة عثمان.

قلت : انتشرت هذه القصة فى كثير من التفاسير، وجعلوها سبباً من أسباب النزول للآيات (التوبة:75-77)، ومن هذه التفاسير:

ابن كثير (2/ 374)، والنسفى (2/ 137)، والجلالين ص (162)، والطبرى فى «جامع البيان» (16/ 370)، والقرطبى فى «الجامع لأحكام القرآن» (8/ 209)، وابن جزى فى تفسيره ص (259)، وأبو حيان الأندلسى فى «البحر المحيط» (5/ 74) وتفسير «المنار» (10/ 483)، وابن الجوزى فى «زاد المسير» (3/ 472)، والشيرازى فى «تقريب القرآن» (10/ 124)، والزمخشرى فى «الكشاف» (2/ 203)، والألوسى فى «روح المعانى» (10/ 143)، والفخر الرازى

(15/ 141)، وفى «الظلال» (3/ 1679)، والمراغى فى تفسيره (10/ 169).

---

(1) مجلة «التوحيد» العدد (3) ربيع الأول 1409 هـ.

قلت : وحدث شك عند أكثر هؤلاء المفسرين حول صحة هذا الخبر، وعلى سبيل المثال:

1- قال القرطبى فى «الجامع» (8/ 209): «وثعلبة بدرى أنصارى، وممن شهد الله له ورسوله بالإيمان، فما روى عنه غير صحيح. قال أبو عمر ابن عبد البر: ولعل قول من قال فى ثعلبة: إنه مانع الزكاة الذى نزلت فيه الآية «غير صحيح».

2- وشك أيضاً فى صحة هذا الخبر الشيخ محمد رشيد رضا فقال فى تفسير «المنار» (10/ 483): وفى الحديث إشكالات تتعلق بسبب نزول الآيات، وظاهر سياق القرآن أنه كان فى سفر غزوة تبوك، وظاهره أنها نزلت عقب فريضة الزكاة، والمشهور أنها فرضت فى السنة الثانية. وبعدم قبول توبة ثعلبة وظاهر الحديث ولاسيما بكائه أنها توبة صادقة وكان العمل جارياً على معاملة المنافقين بظواهرهم، وظاهر الآيات أنه يموت على

نفاقه، ولا يموت عن بخله وإعراضه، وأن النبى ﷺ وخليفتيه عاملاه بذلك لا بظاهر الشريعة، وهذا لا نظير له فى الإسلام.

3- قلت : وهناك إشكال آخر تظهر منه نكارة هذا المتن: فصاحب هذه القصة هو ثعلبة بن حاطب البدرى الذى شهد بدراً وأجمع على ذلك ابن منده، وأبو نعيم، وأبو عمر ابن عبد البر كما قال ابن الأثير فى «أسد الغابة» (1/ 237): «وكلهم قالوا: إنه شهد بدراً» ووافقهم قائلاً فى نهاية ترجمته «وهو هو لاشك فيه».

قلت : فإذا كان ثعلبة بن حاطب شهد بدراً، فهل هذا مصير من شهد بدراً؟! لذلك قال الحافظ ابن حجر فى «الإصابة» (1/ 198): وقد ثبت أنه ﷺ قال: «لا يدخل النار أحد شهد بدراً والحديبية» وحكى عن ربه أنه قال لأهل بدر: «اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم» فمن يكون بهذه المثابة كيف يُعْقِبه الله نفاقاً فى قلبه وينزل فيه ما نزل؟

قلت : نظراً لما قدمناه من شك فى صحة الحديث عند المفسرين، وكذلك الإشكالات التى تتعلق بسبب النزول وبمخالفة القصة للقرآن الكريم الذى قرر الله فيه: ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ ۚ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالَّذِينَ

هُم بِآيَاتِنَا يُؤْمِنُونَ﴾ (الأعراف:156)، فثعلبة كما هو ظاهر من القصة عندما بلغته الآيات لم يكذب، ولكن آمن بها، وأتى بزكاة ماله، وبكى خوفاً من الله، وتكرار ذلك منه دليل صدق توبته وتقواه. فكيف تغلق أمامه أبواب رحمة الله؟ وإشكال آخر متعلق بمخالفة القصة لصحيح السنة المطهرة التى بينت حق أهل بدر. فنظراً لكل هذه الإشكالات، نقوم بتخريج وتحقيق الحديث حتى نستطيع أن نجزم بلاشك فى درجة هذا الحديث.

الحديث: أخرجه الطبرى فى «جامع البيان» (16/ 370)، طبعة دار المعارف، تحقيق محمود شاكر وأورده الهيثمى فى «المجمع» (7/ 31) وعزاه للطبرانى، وعزاه السيوطى فى «الدر المنثور» (3/ 260) إلى ابن المنذر، وابن أبى حاتم، وأبى الشيخ، والعسكرى فى «الأمثال» والطبرانى، وابن منده، والبارودى، وأبى نعيم فى «معرفة الصحابة» وابن مردويه، والبيهقى فى «الدلائل» وابن عساكر. كلهم من طريق معان ابن رفاعة عن على بن يزيد، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن أبى أمامة الباهلى.

قلت : والحديث «منكر».

والمنكر: «ما رواه الضعيف مخالفاً لما رواه الثقة» وهذا التعريف هو ما ذكره ابن حجر واعتمده. وبالتحقيق نجد فى هذا الطريق: على بن يزيد أبو عبد الملك الألهانى الدمشقى:

1- قال البخارى فى «الضعفاء الصغير» رقم (255): «منكر الحديث»، وفى «تدريب الراوى» (1/ 349): البخارى يطلق: منكر الحديث على من لا تحل الرواية عنه.

2- قال النسائى فى «الضعفاء والمتروكين» رقم (432): علىّ بن يزيد يروى عن القاسم: «متروك الحديث».

قلت : وقد اشتهر عن النسائى أنه قال: لا يترك الرجل عندى حتى يجتمع الجميع على تركه. ويظهر هذا الإجماع على ترك علىّ بن يزيد من الرجوع إلى «تهذيب التهذيب» (7/ 396).

قال ابن أبى حاتم: سألت أبى عنه -أى علىّ بن يزيد- فقال: ضعيف الحديث أحاديثه نكرة. وقال الأزدى والدارقطنى والبرقى: متروك الحديث. وقال يحيى بن معين: علىّ بن يزيد عن القاسم عن أبى أمامة: ضعاف، وقال يعقوب: علىّ بن يزيد واهى الحديث كثير المنكرات. وقال أبو نعيم الأصبهانى: منكر الحديث. وقال الساجى: اتفق أهل العلم على ضعفه.

قلت : أورده ابن حبان فى «المجروحين» (2/ 110) وقال: «علىّ بن يزيد منكر الحديث جداً».

قلت : وعلة أخرى: معان بن رفاعة السلامى الدمشقى:

أورده الذهبى فى «الميزان» (4/ 134) وقال: «وهو صاحب حديث ليس بمتقن». أورده ابن حجر فى «التقريب» (2/ 258)، وقال: «لين الحديث، كثير الإرسال». وأورده ابن حبان فى «المجروحين» (3/ 36)، وقال: «منكر الحديث يروى مراسيل كثيرة عن أقوام مجاهيل. لا يشبه حديثه الأثبات، فلما صار الغالب فى روايته ما ينكره القلب استحق ترك الاحتجاج به».

قلت : ثم ذكر السيوطى للقصة طريقاً آخر فى «لباب النقول» ص (121) دار إحياء العلوم، وعزاه لابن جرير فى «جامع البيان» وابن مردويه من طريق العوفى عن ابن عباس.

قلت : والعوفى كما فى «التقريب» (2/ 541) هو عطية بن سعد بن جنادة العوفى.

قلت : وعطية بن سعد العوفى أورده ابن حجر فى «طبقات المدلسين» فى «المرتبة الرابعة» رقم (6) وقال: «ضعيف الحفظ

مشهور بالتدليس القبيح».

قلت : وأصحاب هذه المرتبة -وهى الرابعة- قال فيهم ابن حجر هم: من اتفق على أنه لا يحتج بشىء من حديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع لكثرة تدليسهم على الضعفاء والمجاهيل، والحديث لم يصرح فيه بالسماع حيث سنده من طريق محمد بن سعد قال: حدثنى أبى قال: حدثنى عمى قال: حدثنى أبى عن أبيه عن ابن عباس والإسناد واه، لأنه مسلسل بالعوفيين.

قلت : وهناك طريق ثالث للقصة أخرجه الطبرى من مرسلات الحسن البصرى وليس فى المرسلات أضعف من مرسلات الحسن، هكذا قال أحمد بن حنبل «تدريب الراوى» (1/ 204) فضلاً على أن الذى رواه عن الحسن البصرى هم عمرو بن عبيد البصرى المعتزلى أورده الذهبى فى الميزان (3/ 273) قال النسائى: متروك الحديث، وقال أيوب ويونس: يكذب، وقال حميد: كان يكذب على الحسن.

قلت : قد يتوهم البعض فيقول: «إن الحديث الضعيف لو روى من عدة طرق تقوى بعضها».

قلت : هذه قاعدة لها شروط بيّناها بالتفصيل فى «الدفاع» رقم (20)، ولا تنطبق على هذا الحديث فطرقه تزيده ضعفاً على ضعفه لما فيها من المتروكين والمتهمين بالكذب.

بهذا يصبح الحديث منكراً بجميع طرقه، ويبرأ الصحابى الجليل ثعلبة بن حاطب الأنصارى الذى شهد بدراً مما نسب إليه. ولقد سبق أن بيّنا من أبطل صحة هذه الرواية فى عدد المحرم 1409هـ ص (23) وهذا هو تحقيقنا الذى وعدنا به هناك لنأخذ فى تفسير الآيات (التوبة:75-77) بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، حيث إن السبب ليس صحيحاً بل منكراً.

هذا ما وفقنى الله إليه. وهو وحده من وراء القصد.

[٢٢]

نبى اللّٰه داود عليه السلام المفترى عليه (1)

لقد نشرت جريدة «اللواء الإسلامى» فى عددها (305) فى الصفحة الثامنة يوم الخميس 4 من ربيع الآخر 1408هـ - 26 من نوفمبر 1987م تحت عنوان «أنت تسأل والإسلام يجيب» إجابة

للشيخ إبراهيم الوقفى عن السؤال «ما تفسير قوله تعالى: ﴿وَهَلْ أَتَاكَ نَبَأُ الْخَصْمِ إِذْ تَسَوَّرُوا الْمِحْرَابَ (٢١) إِذْ دَخَلُوا عَلَىٰ دَاوُودَ فَفَزِعَ مِنْهُمْ ۖ قَالُوا لَا تَخَفْ ۖ خَصْمَانِ بَغَىٰ بَعْضُنَا عَلَىٰ بَعْضٍ فَاحْكُم بَيْنَنَا بِالْحَقِّ وَلَا تُشْطِطْ وَاهْدِنَا إِلَىٰ سَوَاءِ الصِّرَاطِ (٢٢) إِنَّ هَٰذَا أَخِي لَهُ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ نَعْجَةً وَلِيَ نَعْجَةٌ وَاحِدَةٌ فَقَالَ أَكْفِلْنِيهَا وَعَزَّنِي فِي الْخِطَابِ﴾ (ص:21-23).

وذكر الشيخ فى إجابته ما نصه: أن النبى داود عليه السلام من أنبياء الله ابتلاه الله سبحانه بامرأة جميلة هى زوجة لجندى من جنوده يسمى أوريا وكان لداود تسع وتسعون زوجة، فأمر زوجها بالنزول له عنها، فبعث الله له ملكين فى صورة بشر قال له أحدهما: إن هذا صاحب له تسع وتسعون نعجة أى امرأة ولى نعجة واحدة، وطلب منى أن أتنازل له عنها ليتزوجها ويكفلها وغلبنى فى الكلام.. فقال داود: لقد ظلمك بسؤال امرأتك إلى امرأته.. إلى أن قال الشيخ: فأنكر الله على داود أن يتشاغل بالدنيا ويستزيد من شهواتها.

ثم يقول الشيخ: والقصة طويلة، ونوردها هنا بإيجاز، وعلى السائل إذا أراد المزيد الرجوع إلى كتب التفسير.

(1) مجلة «التوحيد» العدد (4) ربيع الآخر 1409 هـ.

قلت: ما كنت أود أن يذكر الشيخ قصة وينسبها إلى نبى الله داود بغير تخريج ولا تحقيق؛ خاصة وقد جاءت إجابته تحت عنوان: «أنت تسأل والإسلام يجيب» ونقول للشيخ: «ليت هذه إجابة الإسلام التى توهم الشيخ أنها تفسير للآيات (ص:21-23) بل هى إسرائيليات مدسوسة تطعن فى عصمة الأنبياء. وليرجع إلى تفسير ابن كثير (4/ 31) حيث يقول: «قد ذكر المفسرون ها هنا قصة أكثرها مأخوذ من الإسرائيليات ولم يثبت فيها عن المعصوم حديث يجب اتباعه».

قلت: وإن تعجب فعجب أن يخرج الشيخ عن ظاهر الآيات ويجعل من النعجة امرأة، ومن الخصم ملكاً، والنبى المعصوم مخطئاً. وليرجع إلى كتاب «الفصل فى الملل والأهواء والنحل» (4/ 14) لابن حزم يجده يقول: «إنما كان ذلك الخصم قوماً من بنى آدم بلاشك مختصمين فى نعاج من الغنم على الحقيقة بينهم، بغى أحدهما على الآخر على نص الآية، ومن قال: إنهم ملائكة معرّضين بأمر النساء، فقد كذب على الله عز وجل، وقوّله ما لم يقل، وزاد فى القرآن ما ليس فيه، وكذّب (بتشديد

الذال) الله عز وجل وأقر على نفسه الخبيثة أنه كذب الملائكة، لأن الله تعالى يقول: ﴿وَهَلْ أَتَاكَ نَبَأُ الْخَصْمِ ...﴾ فقال هو: لم يكونوا قط خصمين، ولا بغى بعضهم على بعض، ولا كان قط لأحدهما تسع وتسعون نعجة، ولا كان للآخر نعجة واحدة، ولا قال له: أكفلنيها، فاعجبوا لما يقحمون فيه أهل الباطل أنفسهم، ونعوذ بالله من الخذلان، ثم كل ذلك بلا دليل بل الدعوى المجردة».

قلت: من العجب أن يقول الشيخ: «والقصة طويلة وأنه أوردها بإيجاز» ألم يعلم الشيخ أنها تحمل فى طياتها سموم الطعن فى عصمة الأنبياء؟ جعلت نبى الله داود عليه السلام يترك صلاته ويجرى وراء حمامة حتى دخلت بستان وجد به هذه المرأة عارية تغتسل وحانت منها التفاتة فأبصرت ظل داود عليه السلام فنشرت شعرها فغطى بدنها كله، فزاد بذلك إعجاباً بها، وعرّض زوجها (أوريا) للقتل عمداً ليتزوجها...».

قلت: والعجب أن يقول الشيخ: «وعلى السائل إذا أراد المزيد أن يرجع إلى كتب التفسير» ولو رجع الشيخ نفسه إليها لاستبان له بطلانها:

1- نقل القرطبى فى تفسير «الجامع لأحكام القرآن» (15/ 176) عن ابن العربى المالكى أنه قال عن هذا الخبر: «باطل قطعاً».

2- قال الخازن فى تفسيره «لباب التأويل فى معانى التنزيل» (6/ 49): «فصل فى تنزيه داود عليه السلام عما لا يليق به وما ينسب إليه»: اعلم أن من خصه الله تعالى بنبوته، وأكرمه برسالته، وشرفه على كثير من خلقه، وائتمنه على وحيه لا يليق أن ينسب إليه ما لو نسب إلى آحاد الناس لاستنكف أن يحدّث به عنه، فكيف يجوز أن ينسب إلى بعض أعلام الأنبياء والصفوة والأمناء».

قلت: ذكر الخازن بعد أن أورد القصة لعله أراد أن يبين بطلانها.

3- قال القاضى عياض: أورد ذلك صاحب «لباب التأويل» (6/ 49) وصاحب «فتح البيان فى مقاصد القرآن» (8/ 158): «لا يجوز أن يلتفت إلى ما سطره الإخباريون من أهل الكتاب الذين بدلوا وغيروا، ونقله بعض المفسرين ولم ينص الله تعالى على شيء من ذلك، ولا ورد فى حديث صحيح».

4- قال الفخر الرازى فى «التفسير الكبير» (26/ 194): إذا قلنا: الخصمان كانا ملكين، ولما كانا من الملائكة وما كانا بينهما

مخاصمة ما بغى أحدهما على الآخر، كان قولهما: خصمان بغى بعضنا على بعض كذباً، فهذه الرواية لا تتم إلا بشيئين: أحدهما إسناد الكذب إلى الملائكة والثانى أن يتوسل إسناد الكذب إلى إسناد أفحش القبائح إلى رجل كبير من أكابر الأنبياء».

5- قال ابن الحسن الطبرسى فى تفسيره «مجمع البيان فى تفسير القرآن» (8/ 736) بعد أن ذكر القصة: «فإن ذلك مما يقدح فى العدالة، فكيف يجوز أن يكون أنبياء الله الذين هم أمناؤه على وحيه بصفة من لا تقبل شهادته وعلى حالة تنفر عن الاستماع إليه والقبول منه جَلَّ أنبياء الله عن ذلك؟!».

6- ذكر ابن جرير الطبرى فى تفسيره «جامع البيان عن تأويل القرآن» (23/ 96) القصة مكتفياً بذكر أسانيدها على طريق أهل الحديث الذين قرروا أن من أسند فقد أحال له ذكر الوسيلة إلى معرفة درجة الحديث.

قلت: وهذه القاعدة تُوهِم الكثيرين الذين لا يعرفون من أمر الأسانيد شيئاً أن القصة صحيحة لوجودها فى تفسير الطبرى، وسكوته عن ذكر درجة الحديث.

قلت: وإلى الشيخ تخريج وتحقيق الحديث الذى روى حول هذه القصة: الحديث (باطل).

أخرجه الحكيم الترمذى فى «نوادر الأصول» وابن جرير وابن أبى حاتم كما فى «الدر المنثور» (7/ 156).

قال ابن كثير فى تفسيره (4/ 31): «رواه ابن أبى حاتم ولا يصح سنده، لأنه من رواية يزيد الرقاشى عن أنس».

قال القرطبى فى تفسيره (15/ 167) رواه الحكيم الترمذى فى «نوادر الأصول» عن يزيد الرقاشى عن أنس.

قلت: وأخرجه ابن جرير فى «جامع البيان» (23/ 96): حدثنى يونس قال: أخبرنا ابن وهب قال: أخبرنى ابن لهيعة عن أبى صخر عن يزيد الرقاشى عن أنس بن مالك سمعه يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن داود النبى عليه السلام حين نظر إلى المرأة...» ثم ذكر القصة حتى قتل زوج المرأة ونزل الملكان على داود.

قلت: والحديث عندهم جميعاً من طريق يزيد الرقاشى عن أنس مرفوعاً. والرقاشى أورده ابن حجر فى «التقريب» (4/

538): وهو يزيد بن أبان، قال النسائى فى كتابه «الضعفاء والمتروكين» رقم (642): الرقاشى: متروك.

قلت: وقد اشتهر عن النسائى أنه قال: «لا يترك الرجل عندى حتى يجتمع الجميع على تركه»، وأورده الدارقطنى فى كتابه «الضعفاء والمتروكين» برقم (593) وأورده الذهبى فى «الميزان» (4/ 418):

قال أحمد: كان يزيد منكر الحديث. وقال النسائى وغيره: متروك. وأورده ابن أبى حاتم فى «الجرح والتعديل» (9/ 251) قال أحمد بن حنبل: «منكر الحديث» وأورده البخارى فى «التاريخ الكبير» (8/ 320) وقال: كان شعبة يتكلم فيه.

قلت: ووصل الحد فى جرحه وتحريم الرواية عنه حتى أورد الذهبى فى «الميزان» (4/ 418) وابن حجر فى «تهذيب التهذيب» (11/ 309): «أن يزيد بن هارون قال: سمعت شعبة يقول: لأن أزنى أحب إلىّ من أن أحدث عن يزيد الرقاشى».

هذا ما وفقنى الله إليه، وهو وحده من وراء القصد.

[٢٣]

المتفق والمفترق

وقصة حج آدم الواهية (1)

فى كتاب «قصص الأنبياء» المسمى «العرائس» لأبى إسحاق أحمد بن محمد بن إبراهيم النيسابورى الثعلبى باب «صفة بناء الكعبة» ص (95) يقول: أخبرنا أبو عمر وأحمد بن أبى أحمد الفرانى، أخبرنا الحسن بن المغيرة بن عمر بن الوليد المغربى بمكة، حدثنا أبو سعيد المفضل بن محمد بن إبراهيم بن المفضل، حدثنا عبد الله بن أبى غسان اليمانى، حدثنا أبو همام حدثنا محمد بن زياد، عن ميمون بن مهران عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ :

«كان البيت قبل هبوط آدم عليه السلام ياقوتة من يواقيت الجنة، والبيت المعمور الذى فى السماء يدخله كل يوم سبعون ألف ملك، ثم لا يعودون إليه إلى يوم القيامة حذاء

الكعبة، وإن الله تعالى أهبط آدم عليه السلام، وهو يتلألأ كأنه لؤلؤة بيضاء فأخذه آدم وضمه إليه استئناساً به، ثم أخذ الله تعالى من بنى آدم ميثاقهم فجعله فى الحجر ثم أنزل الله تعالى على آدم العصا، ثم قال: يا آدم تخط. فتخطى فإذا هو بأرض الهند، فمكث هناك ما شاء الله تعالى أن يمكث، ثم استوحش البيت فقيل له: حج يا آدم، فأقبل يتخطى فصار موضع كل قدم قرية وما بين ذلك مفاوز حتى قدم مكة فقال آدم: يا رب اجعل لهذا البيت عماراً يعمرونه من ذريتى، فأوحى الله تعالى إليه: إنى معمره بنبى من ذريتك: اسمه إبراهيم أتخذه خليلاً، أقضى على يديه عمارته، وأنيط له سقايته، وأورثه حله وحرمه ومواقفه، وأعلمه مشاعره ومناسكه».

---

(1) مجلة «التوحيد» العدد (5) جمادى الأولى 1409 هـ.

قلت: لما كان هذا الكتاب مشهوراً، واسع الانتشار، نظراً لميل الكثير من الوعاظ والخطباء إلى القصص، كان لابد من تحقيق هذا الحديث. والله أسأل أن يوفقنا لتخريج وتحقيق أحاديثه، لأنه كما يقول ابن حجر فى «لسان الميزان» (1/ 13):

«والقصاص فإنهم يميلون وجوه العوام إليهم، ويستدرون ما عندهم بالمناكير والغرائب والأحاديث، ومن شأن العوام ملازمة القصاص ما دام يأتى بالعجائب الخارجة عن نظر العقول».

قلت: ولو كان كتاب «العرائس» كتاب قصص وأخبار لا صلة لها بالقرآن الكريم والسنة المطهرة ربما هان الأمر وتركناه وما لفتنا دفاعنا إليه، ولكن الأمر خطير، لأن الثعلبى فى كتابه هذا وفى الأعم الأغلب يعرض لبعض الآيات القرآنية فيشرحها على ضوء خرافاته وترهاته، ويؤيد ذلك بالأحاديث الموضوعة، لذلك يقول ابن تيمية فى مقدمته فى «أصول التفسير» ص (19): «وكان -الثعلبى- حاطب ليل ينقل ما وجد فى كتب التفسير من صحيح وضعيف وموضوع».

قلت: فالكتانى فى «الرسالة المستطرفة» ص (59) لم يكن متجنياً على الثعلبى إذ يقول عند الكلام على الواحدى المفسر: «ولم يكن له ولشيخه الثعلبى - أحاديث موضوعة وقصص باطلة».

قلت: وهذا الحديث ذكره الثعلبى منها: وهو «موضوع».

وفى «تدريب الراوى» (1/ 274): «الموضوع هو الكذب المختلق المصنوع، وهو شر الضعيف وأقبحه، وتحرم روايته مع العلم بوضعه فى أى معنى كان سواء الأحكام والقصص والترغيب وغيرها إلا مع بيان وضعه، لحديث مسلم: «**من حدث عنى بحديث يرى أنه كذب فهو أحد الكذابين**».

قلت: وإليك تحقيق هذا الحديث الموضوع، حيث آفته محمد بن زياد عن ميمون بن مهران قال النسائى فى «الضعفاء والمتروكين» رقم (547): محمد بن زياد يروى عن ميمون بن مهران: «متروك الحديث».

قلت: وقد اشتهر عن النسائى أنه قال: «لا يترك الرجل عندى حتى يجتمع الجميع على تركه».

قلت: ويتضح هذا الإجماع على ترك محمد بن زياد من الرجوع إلى «تهذيب التهذيب» لابن حجر (9/ 251) فنجد أن «محمد بن زياد اليشكرى الطحان الميمونى الرقى».

قال عبد الله بن أحمد بن حنبل: سألت أبى عن محمد بن زياد كان يحدث عن ميمون بن مهران الجزرى فقال: كذاب خبيث يضع الحديث. وقال أبو داود: سمعت أحمد يقول: ما كان أجرأه

يقول: حدثنا ميمون بن مهران فى كل شىء. وقال إبراهيم بن الجنيد عن ابن معين: ليس بشىء كذاب. وقال محمد بن عثمان ابن أبى شيبة: سمعت ابن معين يقول: كان ببغداد قوم كذابون يضعون الحديث منهم محمد بن زياد يضع الحديث. وقال عبد الله بن على بن المدينى عن أبيه: كتبت عنه كتاباً فرميت به، وضعفه جداً. وقال عمرو بن على: متروك الحديث، كذاب، منكر الحديث. وقال الجوزجانى: كان كذاباً. وقال البخارى: متروك الحديث. وقال عمرو بن زرارة: كان يتهم بالوضع. وقال الترمذى: ضعيف فى الحديث جداً. وقال أبو حاتم العجلى: متروك الحديث. وذكره ابن البرقى: فى طبقة الكذابين. وقال ابن حبان: كان ممن يضع الحديث على الثقات ولا يحل ذكره فى الكتب إلا على وجه القدح فيه. وقال الدارقطنى: كذاب. وقال الحاكم: روى عن ميمون بن مهران وغيره الموضوعات.

قلت: وهذا يؤكد الإجماع على أن محمد بن زياد كذاب، ومنكر الحديث ومتروك ويضع الحديث بما ذكره كل من:

1- الذهبى فى «الميزان» (3/ 552) برقم (7547).

2- والعقيلى فى «الضعفاء الكبير» (4/ 67) برقم (1620).

3- وابن أبى حاتم فى «الجرح والتعديل» (7/ 258) برقم (1412).

4- والبخارى فى «الضعفاء الصغير» برقم (317).

5- والدارقطنى فى «الضعفاء والمتروكين» برقم (467).

قلت: وقد رأيت اتفاق سبعة أشخاص فى اسم «محمد بن زياد» وهذا النوع يسمى «المتفق والمفترق»، وعند علماء المصطلح: أن معرفة هذا النوع مهم جداً، فقد زلق بسبب الجهل به غير واحد من أكابر العلماء، وفائدة معرفة هذا النوع تظهر فى التمييز بين المشتركين فى الاسم، فربما يكون أحدهما ثقة والآخر ضعيف فيضعف ما هو صحيح أو بالعكس.

ويتضح ذلك من قول محدث وادى النيل الشيخ أحمد شاكر عند تخريجه لأحاديث «تفسير الطبرى» (16/ 443) ح (20394): «محمد بن زياد الجزرى لعله هو الرقى، لأن الرقة معدودة من الجزيرة».

قلت: وهذا ما أثبته الحموى البغدادى فى «معجم البلدان» (3/ 58) إلا أن الشيخ شاكر لم يجزم بأن محمد بن زياد الجزرى هو الرقى. ويرجع ذلك إلى أن كتب الرجال التى عزى إليها ترجمة

محمد بن زياد اقتصرت على الرقى، ولم يذكر بها الجزرى. فقول الشيخ شاكر: «محمد بن زياد الجزرى لعله هو الرقى» فيه شك، لأن كلمة «لعل» كما في «مختار الصحاح» ص (599) كلمة شك مما جعلنى أبحث فى «كتب الجرح والتعديل» حتى أكون على يقين لاشك فيه، ومما زاد الأمر صعوبة أمام الشيخ شاكر أن السند لم يكن من طريق ميمون بن مهران، وفى السند محمد بن زياد الجزرى فقط ولم يوجد الرقى، بينما الكتب التى وقف عليها الشيخ شاكر اقتصرت على محمد بن زياد الرقى فقط دون الجزرى، وهذا سر الشك الذى وقع فيه الشيخ وقال: لعله الرقى.

قلت: وقد هدانا الله إلى أن محمد بن زياد الجزرى هو الرقى من الرجوع إلى: «لسان الميزان» (7/ 358) برقم (4600) الميم من المتفرقات لابن حجر فوجدت ترجمته: محمد بن زياد اليشكرى الكوفى أو الجزرى الطحان الأعور الفأفأ الميمونى الرقى عن ميمون بن مهران وابن عجلان وغيرهما».

قلت: وبذلك نجده قد جمع فى صفات محمد بن زياد الجزرى الرقى، وبذلك يرتفع الشك. وبهذا البحث العلمى فى «المتفق

والمفترق» نصل إلى بطلان هذا الحديث فى كتاب «العرائس» للثعلبى المملوء بالأحاديث الموضوعة، والتى -إن شاء الله- سنقوم بتخريجها فى هذه السلسلة.

هذا ما وفقنى الله إليه، وهو وحده من وراء القصد.

[٢٤]

زواج الإنس بالجن (1)

لقد نشرت جريدة «اللواء الإسلامى» فى عددها (304) فى الصفحة (السادسة) يوم الخميس 20 من ربيع الأول 1408هـ - 12 من نوفمبر 1987م تحت عنوان «أنت تسأل والإسلام يجيب» إجابة للشيخ عبد المنصف محمود عن السؤال: «رجل صالح تزوج بجنية صالحة.. فما رأى الدين فى هذا الزواج؟ وهل يمكن الزواج بين الإنس والجن -مع العلم بأن الجن قد خلقوا من النار- أو لا؟».

وذكر الشيخ إجابة نصها: «اختلف العلماء فى حكم التزاوج بين الإنس والجن عن ثلاثة آراء: الأول التحريم، والثانى الكراهة،

والثالث الإباحة» ثم ذكر الرأى الأخير فقال: الثالث: «إباحة زواج الإنسى بجنية، لا العكس» ثم ذكر حديثاً يدعم به هذا الرأى فقال: أخرج ابن جرير وابن مردويه وابن عساكر عن أبى هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : «أحد أبوى بلقيس كان جنياً».

قلت: لقد ذكر الشيخ الحديث بتخريجه دون تحقيقه، حيث عزاه الشيخ إلى ابن جرير وابن مردويه وابن عساكر دون بيان مرتبته من الصحة أو الضعف ولو بالنقل عن بعض الأئمة، متوهماً أنه قد قام بما يجب عليه من التحقيق، خاصة وأن هذا الحديث مبنى عليه رأى فقهى، وعلى درجته من الصحة أو الضعف تكون درجة الأخذ بهذا الرأى.

---

(1) مجلة «التوحيد» العدد (6) جمادى الآخرة 1409 هـ.

وهذا الصنيع -وهو التخريج دون التحقيق- لا يسمن ولا يغنى من جوع عند كثير من علماء الحديث، بل هو أقرب إلى الغش والتدليس على القراء منه إلى نصحهم ونفعهم، ذلك لأن عامة القراء لا يفرقون بين التخريج والتحقيق فيتوهمون من مجرد العزو لإمام من أئمة الحديث الصحة، ولا تلازم بينهما إلا نادراً.

وإلى الشيخ التخريج والتحقيق:

الحديث: «أحد أبوى بلقيس كان جنياً»:

أخرجه: ابن جرير فى «التفسير»، وأبو الشيخ فى «العظمة»، وابن مردويه فى «التفسير»، وابن عساكر عن أبى هريرة مرفوعاً به كما فى «الدر المنثور» (6/ 351) من طريق الوليد بن مسلم عن سعيد بن بشير عن قتادة عن النضر بن أنس عن بشير ابن نهيك عن أبى هريرة مرفوعاً به كما فى «جامع البيان» (19/ 106) للطبرى.

قلت: الحديث «منكر».

علته: سعيد بن بشير.

ذكره ابن حجر فى «تهذيب التهذيب» (4/ 8): أنه روى عن قتادة وغيره، وعنه الوليد بن مسلم وغيره..

وأنه قال فيه محمد بن عبد الله بن نمير: منكر الحديث، ليس بشىء، ليس بقوى يروى عن قتادة المنكرات.

وقال الساجى: حدَّث عن قتادة بمناكير.

وقال الآجرى عن أبى داود: ضعيف.

وقال الميمونى: رأيت أبا عبد الله يضعف أمره.

وقال الدورى وغيره عن ابن معين: ليس بشىء.

وقال على بن المدينى: كان ضعيفاً.

قلت: وأجمع فيه الرأى على ضعفه ابن حجر فى «التقريب» (1/ 292) وقال: «سعيد بن بشير الأزدى ضعيف».

قلت: كذلك قال النسائى فى كتابه «الضعفاء والمتروكين» رقم (267): سعيد بن بشير، يروى عن قتادة: ضعيف.

وقال البخارى فى كتابه «الضعفاء الصغير» برقم (131) سعيد بن بشير عن قتادة، روى عنه الوليد بن مسلم: يتكلمون فى حفظه.

قلت: وأورده الذهبى فى «الميزان» (2/ 128) برقم (3943) ثم أورد ما قاله فيه ابن نمير وكذا يعقوب بن سفيان بأنه: منكر الحديث، ثم قال: وذكره أبو زرعة فى الضعفاء وقال: لا يحتج به. ثم ساق هذا الحديث مما أنكر عليه.

قلت: وذكره ابن حبان فى المجروحين (1/ 315): وقال سعيد بن بشير من أهل دمشق، كنيته أبو عبد الرحمن، يروى عن قتادة

وعمرو بن دينار، وروى عنه الوليد بن مسلم والشاميون، مات سنة تسع وستين ومائة، وله يوم مات تسع وثمانون سنة، كان ردىء الحفظ، فاحش الخطأ، يروى عن قتادة ما لا يتابع عليه.

قلت: وله علة أخرى: الوليد بن مسلم الدمشقى: ذكره ابن حجر فى «طبقات المدلسين» فى المرتبة الرابعة وعدتهم اثنا عشر نفساً كان الوليد بن مسلم رقم (11) فى هذه المرتبة، تلك المرتبة التى قال عنها فى المقدمة الرابعة: «من اتفق على أنه لا يحتج بشىء من حديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع؛ لكثرة تدليسهم على الضعفاء والمجاهيل» ثم قال عن الوليد بن مسلم: أنه موصوف بالتدليس الشديد.

قلت: والرواية هنا مردودة حيث لم يصرح فيها بالسماع كما ذكر الطبرى فى «جامع البيان» (19/ 106) فقد عنعن فى إسناده فلا تقوم الحجة به.

قلت: بعد هذا التحقيق يصبح الحديث منكراً، ولا يصح الاحتجاج به، وإذا بنى عليه رأى فيعتبر هذا الرأى باطلاً. كما هو الحال فى الرأى الذى ذكره الشيخ بإباحة زواج الإنسى بجنية.

قلت: والله سبحانه وتعالى جعل أزواج بنى آدم من أنفسهم من عالم الإنس وليس من عالم الجن تحقيقاً لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً﴾ (النساء:1) بل جعل الله سبحانه ذلك آية من آيات قدرته حيث قال تبارك وتعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِّتَسْكُنُوا إِلَيْهَا﴾ (الروم:21).

قلت: ومن هنا نرى أن القرآن الكريم قيد الزوجية فى بنى آدم، وجعلها من أنفسهم. ولا يوجد استثناء واحد، أو حالة تدل على أن الإنس يتزوج من عالم الجن فى الكتاب أو السنة، والحديث القائل بأن أحد أبوى بلقيس كان جنياً -بالتحقيق كما بينا- حديث غير صحيح «منكر».

قلت: والله سبحانه خلق الزوجية لكل شىء، فعلى سبيل المثال: للبقر زوجية، وللماعز زوجية، وللإبل زوجية، وفى النبات كذلك وفى الإنسان؛ تحقيقاً لقوله سبحانه: ﴿وَمِن كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ (الذاريات:49).

تلك الزوجية التى أظهرها الله سبحانه لأعين العلماء من تحت عدسات المجاهر التى تكبر الأشياء مئات وآلاف المرات حتى رأوا أن كل كائن حى يحمل فى نوايا خلاياه أمشاجاً يسمونها «كروموسومات» وما هى إلا خرائط دقيقة غاية الدقة. وتحمل هذه الخرائط أو الأمشاج أو السجلات الوراثية مواقع محددة تبدو كأنها خيوط تحمل حبات كحبات العقود المتراصة وأن هذه «الحبات» التى يسمونها «الجينات» قد جاءت بدورها أزواجاً. وجعل الله تعالى لكل شىء خريطة خاصة به تحدد صفاته فالإنسان يحدد صفاته (23) زوجاً من الأمشاج بينما القرد (21) زوجاً والبقرة (30) زوجاً. وفوق ذلك الاختلاف فى أعداد الأمشاج، اختلاف الأبعاد الجينية من نوع لآخر على هذه الأمشاج.

وهذا برهان على أن كل شىء خلق منفصلاً بزوجيته، لا كما تقول النظرية الكافرة أن الإنسان أصله قرد، وإنه فى شجرة الحياة متطور فى سلالة القردة. وإن تعجب فعجب هذه النظرية الكاذبة الخاطئة لا زالت تدرس فى مدارسنا ومعاهدنا تحت اسم «التطور» أو نظرية دارون تلك النظرية الضالة

المضلة كما أخبر الله سبحانه: ﴿مَّا أَشْهَدتُّهُمْ خَلْقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَا خَلْقَ أَنفُسِهِمْ وَمَا كُنتُ مُتَّخِذَ الْمُضِلِّينَ عَضُدًا﴾ (الكهف:51).

بهذا يبطل تطور الإنسان من القرد، وتبطل زوجية الإنس من الجن، ويبطل ما أورده الشوكانى فى «نيل الأوطار» (8/ 327) حيث قال: قال فى البحر -عند الكلام على من وقع على بهيمة- أنها تذبح ولو كانت غير مأكولة لئلا تأتى بولد مشوه» حيث جعلوا ذلك تفسيراً للحديث: «من وقع على بهيمة فاقتلوه واقتلوا البهيمة» ذلك الحديث الذى أثبتنا أنه «منكر» فى «الدفاع السادس».

هذا ما وفقنى الله إليه، وهو وحده من وراء القصد.

[٢٥]

هل الخضر حى ؟ (1)

لقد نشرت مجلة «التصوف الإسلامى» فى عددها (108) جمادى الأولى 1408 يناير 1988م فى الصفحة (45) للشيخ محمد زكى

إبراهيم تحت عنوان (قصة الخضر بين الصوفية والعلماء) ما نصه:

«وقد رد ابن حجر فى فتح البارى على القائلين بموته، ووجه معانى حديث جابر وابن عمر (المذكور آنفاً) التوجيه الذى يؤكد حياة الخضر البشرية، وأنه مخصوص مستثنى من الحديث».

قلت: هذا افتراء من الشيخ على الحافظ ابن حجر ليثبت به ادعاءه: «أن الحافظ ابن حجر يرى أن الخضر حى بجسده، موجود يرزق، وسيموت آخر الزمان».

وإن تعجب فعجب كيف وصل الخلط بالشيخ إلى هذا المدى، ولقد حدث هذا الخلط عند الشيخ، لأن الحافظ ابن حجر جمع أدلة من ينفى هذا الأمر ومن يثبت فلم يستطع الشيخ التفريق، فتوهم من ذكر الحافظ لأدلة المثبتين أن الحافظ ابن حجر هو الذى يثبت، وتوهم أنه رد فى فتح البارى على القائلين بموته، وتوهم أيضاً أنه وجه معانى حديث جابر وابن عمر التوجيه الذى يؤكد حياة الخضر البشرية. فى حين أن الحافظ -رحمه الله- جمع الأدلة التى يعتمد عليها من يثبت هذا الأمر، ثم دحض هذه الأدلة وبيَّن أن كل الأحاديث المرفوعة فيها واهية، والآثار

الموقوفة والمرسلة ضعيفة. يظهر ذلك فى «فتح البارى» وفى رسالته «الزهر النضر فى نبأ الخضر».

---

(1) مجلة «التوحيد» العدد (7) رجب 1409 هـ.

قلت: ويظهر هذا الوهم والخلط عند الشيخ والافتراء على ابن حجر من الرجوع إلى «فتح البارى» (6/ 434) حيث قال ابن حجر: «والذى جزم بأن الخضر غير موجود الآن البخارى وإبراهيم الحربى وأبو جعفر ابن المنادى وأبو يعلى ابن الفراء وأبو طاهر العبادى وأبو بكر ابن العربى وطائفة، وعمدتهم الحديث المشهور عن ابن عمر وجابر وغيرهما أن النبى ﷺ قال فى آخر حياته: «لا يبقى على وجه الأرض بعد مائة سنة ممن هو عليها اليوم أحد» قال ابن عمر: أراد بذلك انخرام قرنه. وأجاب من أثبت حياته بأنه كان حينئذ على وجه البحر، أو هو مخصوص من الحديث كما خص منه إبليس بالاتفاق.

قلت: فأين توجيه الحافظ لمعانى حديث جابر وابن عمر التوجيه الذى يؤكد حياة الخضر كما ادعى الشيخ؟

إن الحافظ ابن حجر ذكر إجابة من أثبت حياته حول حديث جابر وابن عمر فتوهم الشيخ أنها إجابة وتوجيه الحافظ ابن حجر.

ولو نظر الشيخ لوجد أن الحافظ ابن حجر أتبع إجابة من أثبت بحجج من أنكر حيث قال: «ومن حجج من أنكر ذلك:

1- قوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا لِبَشَرٍ مِّن قَبْلِكَ الْخُلْدَ﴾ (الأنبياء:34).

2- وحديث ابن عباس: «ما بعث نبياً إلا أخذ عليه الميثاق لئن بعث محمد وهو حى ليؤمنن به ولينصرنه» أخرجه البخارى، ولم يأت فى خبر صحيح أنه جاء إلى النبى ﷺ ولا قاتل معه.

3- وقد قال النبى ﷺ يوم بدر: «اللهم إن تهلك هذه العصابة لا تعبد فى الأرض» فلو كان الخضر موجوداً لم يصح هذا النفى.

4- وقد قال النبى ﷺ : «رحم الله موسى لوددنا لو كان صبر حتى يقص علينا من خبرهما» لو كان الخضر موجوداً لما حسن هذا التمنى، ولأحضره بين يديه وأراه العجائب، وكان أدعى لإيمان الكفرة لا سيما أهل الكتاب».

قلت: هذا ما ذكره الحافظ ابن حجر من حجج من أنكر حياته، ثم أخذ بعد ذلك يدحض أدلة من يثبت حياته، ويبين أن كل الأحاديث المرفوعة واهية والآثار الموقوفة والمرسلة ضعيفة، حيث قال:

1- وجاء فى اجتماع الخضر مع النبى ﷺ حديث ضعيف أخرجه ابن عدى من طريق كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف عن أبيه عن جده:

أن النبى ﷺ سمع وهو فى المسجد كلاماً فقال: «يا أنس اذهب إلى هذا القائل فقل له يستغفر لى فذهب إليه فقال: قل له: إن الله فضلك على الأنبياء بما فضل به رمضان على الشهور، قال فذهبوا ينظرون فإذا هو الخضر» قال ابن حجر: «إسناده ضعيف».

قلت: كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف، ذكره الذهبى فى «الميزان» (3/ 406) برقم (6943) قال فيه الشافعى وأبو داود: ركن من أركان الكذب. وقال الدارقطنى وغيره: متروك. وقال ابن حبان: له عن أبيه، عن جده - نسخة موضوعة. وذكره النسائى فى كتابه «الضعفاء والمتروكين» رقم (504) وقال

متروك. وقد اشتهر عن النسائى أنه قال: «لا يترك الرجل عندى حتى يجتمع الجميع على تركه».

قلت: وبذلك يصبح هذا الحديث الذى أشار ابن حجر إلى ضعف إسناده من نوع «المتروك»؛ لأن فى إسناده من هو متروك ومتهم بالكذب، والمتروك من أسوأ أنواع الضعيف. وقد يكون هذا الحديث من النسخة الموضوعة التى قصدها ابن حبان حيث رواه عن أبيه عن جده.

2- وقال الحافظ ابن حجر: وروى ابن عساكر من حديث أنس نحوه بإسناد أوهى منه.

3- وقال أيضاً: وروى الدارقطنى فى «الأفراد» من طريق عطاء عن ابن عباس مرفوعاً: «يجتمع الخضر وإلياس كل عام فى الموسم، فيحلق كل واحد منهما رأس صاحبه، ويفترقان عن هؤلاء الكلمات: بسم الله ما شاء الله» الحديث فى إسناده محمد بن أحمد بن زيد وهو ضعيف.

قلت: هذا الحديث أورده ابن الجوزى فى «الموضوعات» (1/ 195) ثم قال: وأما حديث التقاء الخضر وإلياس ففى طريقه الحسن بن رزين، قال الدارقطنى، ولم يحدث به عن ابن جريج

غيره. قال العقيلى: ولم يتابع عليه مسنداً ولا موقوفاً وهو مجهول فى النقل وحديثه غير محفوظ. وقال ابن المنادى: هذا حديث واه بالحسن بن رزين، والخضر وإلياس مضيا لسبيلهما.

قلت: وأورد هذا الحديث أيضاً ابن عراق فى «تنزيه الشريعة» (1/ 324) وقال أخرجه (أبو إسحاق المزكى) فى فوائده تخريج الدارقطنى من طريق الحسن بن رزين وقد تفرد به، وهو مجهول، وحديثه غير محفوظ. ثم ذكر قول من عقب:

(أ) بأن ابن عدى أخرجه من هذا الطريق، وقال: هو بهذا الإسناد منكر.

(ب) وبأن الحافظ ابن حجر قال فى الإصابة: جاء من غير طريق الحسن، لكن من وجه واه جداً أخرجه ابن الجوزى فى الواهيات من طريق أحمد بن عمار ومهدى بن هلال وهما متروكان. ثم عقب ابن عراق قائلاً: بل مهدى يضع.

قلت: وهو كما قال ابن عراق حيث ذكره الذهبى فى «الميزان» (4/ 195-196) وقال: كذبه يحيى بن سعيد بن معين وقال ابن معين أيضاً: صاحب بدعة يضع الحديث- قال ابن المدينى: كان يتهم بالكذب.

قلت: وذكر هذا الحديث أيضاً الذهبى فى الميزان (1/ 490) من رواية ابن عدى التى قال فيها: هو منكر.

4- بعد أن بيَّن الحافظ ابن حجر ضعف ما جاء فى اجتماع الخضر مع النبى من حديث تكلم على الوجه الثانى باعتبار أن ما سبق هو الوجه الأول حيث قال فى «الفتح» (6/ 435): من الوجه الثانى: جاء فى اجتماع الخضر ببعض الصحابة فمن بعدهم أخبار أكثرها واهى الإسناد، منها: ما أخرجه ابن أبى الدنيا والبيهقى من حديث أنس: لما قبض النبى ﷺ دخل رجل فتخطاهم -فذكر حديث التعزية- فقال أبو بكر وعلىّ: هذا الخضر. وفى إسناده عباد بن عبد الصمد وهو واه.

5- وقال الحافظ أيضاً: وروى ابن أبى حاتم من طريق جعفر بن محمد عن أبيه عن علىّ نحوه.

قلت: وفى إسناده علىّ بن أبى علىّ ذكره البخارى فى «الضعفاء الصغير» رقم (253) وقال: منكر الحديث.

قلت: وقد اشتهر عن البخارى أنه قال: «كل من قلت فيه منكر الحديث فلا تحل الرواية عنه» نقله الذهبى فى «الميزان» (1/ 6) والسيوطى فى «تدريب الراوى» (1/ 349) وقال النسائى:

علىّ بن أبى علىّ متروك الحديث -فى كتابه «الضعفاء والمتروكين» رقم (429).

6- وقال الحافظ ابن حجر أيضاً: وروى ابن وهب من طريق ابن المنكدر: «أن عمر صلى على جنازة فسمع قائلاً يقول: لا تسبقنا فذكر القصة - وفيها: أنه دعا للميت، فقال عمر: خذوا الرجل فتوارى عنهم، فإذا أثر قدمه ذراع، فقال عمر: هذا والله الخضر» قال الحافظ ابن حجر معقباً: فى إسناده مجهول مع انقطاعه.

7- وللحافظ ابن حجر كتاب يسمى «الزهر النضر فى نبأ الخضر» جمع فيه كما قال فى مقدمته كل ما قرأه وسمعه ثم ختمه قائلاً: «والذى تميل إليه النفس من حيث الأدلة القوية خلاف ما يعتقده العوام من استمرار حياته»، ثم رد الشبهات قائلاً: ربما عرضت شبهة من جهة كثرة الناقلين للأخبار الدالة على استمراره، فيقال: هب أن أسانيدها واهية إذ كل طريق منها لا يسلم من سبب يقتضى تضعيفها فماذا يصنع فى المجموع؟ فإنه على هذه الصور قد يلتحق بالتواتر المعنوى الذى مثلوا له بجود حاتم، فمن هنا مع احتمال التأويل فى أدلة القائلين بعدم بقائه كآية ﴿وَمَا جَعَلْنَا لِبَشَرٍ مِّن قَبْلِكَ الْخُلْدَ﴾ (الأنبياء:34)

وكحديث «رأس مائة سنة» وغير ذلك مما تقدم بيانه. وأقوى الأدلة على عدم بقائه عدم مجيئه إلى رسول الله ﷺ وانفراده بالتعمير من بين الأعصار المتقدمة بغير دليل شرعى.

قلت : لقد ردَّ الحافظ ابن حجر بأقوى الأدلة على:

(أ) شبهة كثرة الناقلين للأخبار الدالة على استمرار حياته.

(ب) وتأويل من أوّل أدلة القائلين بعدم بقائه.

وبذلك يتفق الحافظ ابن حجر مع شيخ الإسلام ابن تيمية فى أقوى الأدلة على عدم بقائه حيث يقول ابن القيم فى «المنار المنيف»: «وسئل عنه شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، فقال: لو كان حياً لوجب عليه أن يأتى النبى ﷺ ويجاهد بين يديه ويتعلم منه».

قلت : بهذا التخريج والتحقيق يبرأ الحافظ ابن حجر مما نسب إليه وافترى به عليه.

هذا ما وفقنى الله إليه. وهو وحده من وراء القصد.

[٢٦]

روايات صحيحة يكذبونها (1)

لقد تعددت الرسائل من طلبة كلية دار العلوم -جامعة القاهرة حول معجزة «الإسراء والمعراج» يريدون معرفة الحقيقة حيث إن الدكتور أحمد شلبى أستاذ التاريخ الإسلامى والحضارة الإسلامية بالكلية عند تناوله لمعجزة «الإسراء والمعراج» فى محاضراته أعلن:

1- إنكاره للبراق الذى ركبه رسول الله ﷺ .

2- إنكاره استفتاح جبريل عليه السلام للسموات السبع.

3- إنكاره سؤال الملائكة لجبريل عليه السلام: ومن معك؟

4- إنكاره صفة العلو واعتقاده أن الله فى كل مكان.

5- إنكاره أن موسى عليه السلام قال للنبى محمد ﷺ : «ارجع إلى ربك فاسأله التخفيف» عندما فرضت الصلاة خمسين.

6- إنكاره صحة الرواية وإقراره أن فى البخارى ومسلم أحاديث موضوعة وإسرائيليات مدسوسة.

قلت : لو كان هذا اعتقاد الدكتور وحده لتركته، ولكنه يحمل آلاف الطلاب اعتقاده فى تكذيب رسول الله ﷺ فيما صح عنه، حيث لا تقبل إجابة من خالف اعتقاده.

---

(1) مجلة «التوحيد» العدد (8) شعبان 1409 هـ.

ولا يدرى الدكتور أن «من كذب ببعض ما جاء به رسول الله ﷺ كمن كذب به كله» كما جاء فى «تأويل مختلف الحديث» (1/ 290) لابن قتيبة.

قلت : بل ولا يدرى أن تكذيب رسول الله ﷺ فيما صح عنه كالكذب عليه بما لم يصح عنه، بل أشد، وأن الرسول ﷺ توعد هؤلاء بقوله فى الحديث الصحيح المتواتر: «من كذب علىَّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار» متفق عليه، البخارى (1/ 21) كتاب العلم، ومسلم (1/ 6) وأخرجه غيرهما.

قلت : وحتى لا أظلم هذا الدكتور لم أكتف بما جاء فى رسائل الطلبة، بل قمت بإحضار المرجع الذى يحاضر منه الدكتور، وهو

بعنوان «موسوعة التاريخ الإسلامى» ودكتوراة من جامعة «كمبردج» الطبعة رقم (12) مطبعة مكتبة النهضة 1987م.

الإنكار الأول : وهو إنكار الدكتور للبراق وجدته ص (236) حيث يقول الدكتور: «ونقطة ثالثة هى البراق الذى تقول الرواية: إن الرسول انتقل بواسطته، وقد وصفه الرواة بأنه حيوان فوق الحمار وتحت الحصان وأنه يضع رجله عند نهاية بصره وهكذا... وإنى أهيب بالباحثين أن يستبعدوا فكرهم المادى وهم يتدارسون هذه الأمور التى لا تخضع لقوانين المادة، وليتذكر الباحثون أن عرش بلقيس نقل فى أقل من لمح البصر، فلماذا يحتاجون إلى حيوان كالبراق؟ بل يتمادون فى الحديث عنه فيرون أن جبريل عقب الوصول إلى بيت المقدس عمد إلى حجر هناك فغمزه بأصبعه فثقبه ثم ربط البراق فيه. واعتقادى أن هذه الروايات موضوعة» انتهى كلام الدكتور.

قلت : وإن تعجب فعجب قول الدكتور -بعد أن أنكر البراق-: «واعتقادى أن هذه الروايات موضوعة».

قلت : إن علم الحديث لا يخضع لاعتقاد الدكتور، ولكنه علم له قواعده، ولو كان عند الدكتور علم بهذه القواعد ما أمسك

خنجره المسموم بسموم المستشرقين ليطعن فى صحيحى الإمامين البخارى ومسلم. فالبراق: اتفق عليه الإمامان البخارى ومسلم، فيقول رسول الله ﷺ : «أُتيت بالبراق وهو دابة أبيض طويل فوق الحمار ودون البغل يضع حافره عند منتهى طرفه قال فركبته حتى أتيت بيت المقدس قال فربطته بالحلقة التى يربط بها الأنبياء...» البخارى (2/ 130) كتاب بدء الخلق -باب ذكر الملائكة، وكتاب مناقب الأنصار - باب المعراج. ومسلم (1/ 81) كتاب الإيمان - باب الإسراء. واللفظ لمسلم. وكذلك رواه الترمذى فى «السنن» كتاب «تفسير القرآن» سورة (17) وأحمد فى «مسنده» (3/ 148)، (4/ 208) (5/ 387، 392، 394).

قلت : لقد اتضح من هذا التخريج أن الحديث الذى تناول البراق «متفق عليه» وبذلك يصبح الحديث تبعاً لقواعد علم المصطلح فى أعلى درجات الصحة. وليرجع الدكتور إلى «تدريب الراوى» (1/ 122) يجد: «الصحيح أقسام: أعلاها ما اتفق عليه البخارى ومسلم، ثم ما انفرد به البخارى، ثم مسلم، ثم على شرطهما، ثم على شرط البخارى، ثم مسلم، ثم صحيح عند غيرهما».

قلت : فكيف سولت للدكتور نفسه ليحكم على حديث فى أعلى درجات الصحة بأنه موضوع، فليقل لنا الدكتور بأى علم حكم على الحديث بالوضع وطعن فى البخارى ومسلم؟ إنه حكم على الحديث بظنه واعتقاده. وإن هذا المنهج الظنى الذى سلكه الدكتور بعيداً عن المنهج العلمى للحديث لا يُرضى الله حيث يقول سبحانه: ﴿وَمَا لَهُم بِهِ مِنْ عِلْمٍ ۖ إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ ۖ وَإِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا﴾ (النجم:28).

قلت : لقد افترى الدكتور على الإمامين البخارى ومسلم بقوله ص (239) من كتابه: «أقرر أن هناك أحاديث موضوعة وجدت طريقها إلى البخارى ومسلم».

قلت : هذا الإقرار من الدكتور لا قيمة له عند أهل العلم بالحديث. والدكتوراة التى يفتخر بها بأنها من جامعة «كمبردج» لو كان يشم بها رائحة هذا العلم ما دلس على البخارى ومسلم وقال: «إن جبريل عقب الوصول إلى بيت المقدس عمد إلى حجر هناك فغمزه بإصبعه فثقبه ثم ربط البراق فيه» هذه لم تكن فى الصحيحين. ولو كان عند الدكتور علم بالتخريج لعلم أن هذه العبارة من رواية ابن أبى حاتم كما

فى تفسير ابن كثير (3/ 6) ولو كان عنده علم بالرجال لعلم أن فى سند هذه الرواية خالد بن يزيد بن أبى مالك، أورده الذهبى فى «الميزان» (1/ 645) وقال: وهّاه ابن معين. وقال أحمد: ليس بشىء. وقال النسائى: غير ثقة. وقال الدارقطنى: ضعيف.

قلت : وليس خالد بن يزيد بن أبى مالك من رجال البخارى ومسلم، وليرجع الدكتور إلى كتاب «الجمع بين رجال الصحيحين» لابن القيسرانى، وأرجو ألا يقع الدكتور فى «المتفق والمفترق» ويقول: إن خالد بن يزيد روى له البخارى ومسلم، وليعلم الدكتور أن خالد بن يزيد الذى روى له البخارى ومسلم غير هذا؛ حيث هو: خالد بن يزيد الجمحى ويقال: السكسكى الإسكندرانى يكنى أبا عبد الرحيم كما فى كتاب «الجمع» (1/ 121).

والآخر روى له البخارى وهو خالد بن يزيد أبو الهيثم المقرى الكاهلى كما فى كتاب «الجمع» (1/ 122) حتى لا تتشابه الأسماء على الدكتور كما تشابه عليه اسم البغل فجعله حصاناً.. حيث قال فى وصف البراق: «فوق الحمار وتحت الحصان» فمن أين جاء الدكتور بالحصان؟

قلت : ألم يعلم الدكتور أن خبر البراق من الأخبار المتواترة، وليرجع الدكتور إلى «نظم المتناثر من الحديث المتواتر» للكتانى ص (208) ح (258) يجده يقول: «وفى شرح المواهب ما نصه: وقد تواترت الأخبار بأنه ﷺ أسرى به على البراق» ولذلك قال الكتانى بعد أن أثبت هذا التواتر: «وعليه فالإسراء متواتر وكونه على البراق كذلك.

قلت : ألم يعلم أن حكم المتواتر: يفيد العلم الضرورى، أى: اليقينى الذى يضطر الإنسان إلى التصديق به تصديقاً جازماً كمن يشاهد الأمر بنفسه.

إن الدكتور بإنكاره للصحيح بل والمتواتر يهدم بذلك السنة المطهرة، بل يهدم الدين معتمداً على ظنه وهواه، ويقول: «وليتذكر الباحثون أن عرش بلقيس نقل فى أقل من لمح البصر، فلماذا يحتاجون إلى حيوان كالبراق؟»

ونسأل الدكتور الذى يريد أن يتدخل بهواه فى قدرة الله وإرادته: لماذا قال الحق تبارك وتعالى لمريم: ﴿فَنَادَاهَا مِن تَحْتِهَا أَلَّا تَحْزَنِي قَدْ جَعَلَ رَبُّكِ تَحْتَكِ سَرِيًّا (٢٤) وَهُزِّي إِلَيْكِ بِجِذْعِ النَّخْلَةِ تُسَاقِطْ عَلَيْكِ رُطَبًا جَنِيًّا﴾ (مريم:25-26) رغم ما

بها من تعب وآلام نفسية قال عنها على لسان مريم: ﴿يَا لَيْتَنِي مِتُّ قَبْلَ هَٰذَا وَكُنتُ نَسْيًا مَّنسِيًّا﴾ (مريم:23) وكانت قبل ذلك يقول الله عنها ﴿كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا الْمِحْرَابَ وَجَدَ عِندَهَا رِزْقًا ۖ قَالَ يَا مَرْيَمُ أَنَّىٰ لَكِ هَٰذَا ۖ قَالَتْ هُوَ مِنْ عِندِ اللَّهِ ۖ إِنَّ اللَّهَ يَرْزُقُ مَن يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ (آل عمران:37).

فهل يستطيع الدكتور قياساً على هواه أن يجيبنا: لماذا الأمر بهز الجذع مع أنها كانت ترزق بغير حاجة إلى هز الجذع؟ ونسأل الدكتور لماذا الغار ولماذا الراحلة فى الهجرة لرسول الله ﷺ ولماذا لم ينقل من مكة إلى المدينة نقل عرش بلقيس؟ والهجرة معجزة والبراق معجزة؛ وإن لم يدركها الدكتور فى قول الرسول عن البراق: «يضع حافره عند منتهى طرفه» كأنه يمشى بسرعة الضوء. وكلمة (البراق) يشير اشتقاقها إلى البرق، وسرعة البرق الخاطف لا يتحملها الجسم فى حالته المعتادة وبذلك تظهر المعجزة، وسنواصل الرد على اعتقادات الدكتور فى الدفاع القادم إن شاء الله.

والله يقول الحق، وهو يهدى السبيل. وهو وحده من وراء القصد.

[٢٧]

الجهل بالحقائق الكونية ومعارضة الأحاديث المتواترة (1)

فى الدفاع السابق بيَّنا افتراء الدكتور أحمد شلبى على السنة المطهرة، حيث أنكر وجود البراق فى معجزة الإسراء، وأبطلنا اعتقاده العقلى الذى يقول فيه: «بأن الروايات التى جاء فيها البراق مكذوبة وموضوعة» وأثبتنا أنها صحيحة، بل من المتفق عليه عند الإمامين البخارى ومسلم وفوق ذلك كله أثبتنا أنها متواترة.

ويمسك الدكتور بخنجر المستشرقين المسموم، ليطعن فى السنة المطهرة، حيث ينكر استفتاح جبريل عليه السلام للسموات السبع، ويظهر هذا الإنكار فى كتابه «موسوعة التاريخ الإسلامى» (1/ 237) حيث يقول: «فالرواية تتصور السماء سقفاً كسقف البيت، وترى أن جبريل استفتح الباب، فسئل من الذى يستفتح الباب؟ فأجاب: أنا جبريل، فسئل مرة أخرى: ومن

معك؟ فأجاب: محمد. فسئل ثالثاً: هل أذن له؟ فأجاب: نعم، وهكذا يقف عند كل سماء على هذا النمط» ثم يعلن الدكتور إنكاره فيقول: ليست هناك أبواب صلدة تدق» ثم ينكر الدكتور السؤال الموجه إلى جبريل وهو «من معك» حيث يقول: «وقد أخطأ واضع الحديث، وكان عليه أن يقول هل معك أحد؟ ولو فعل ذلك لرددناه أيضا».

قلت : إن تعجب فعجب أن يرد الدكتور رواية فى أعلى درجات الصحة ويتهم أئمة الحديث بالخطأ والوضع. ولو كانت الدكتوراة التى أخذها من جامعة «كمبردج» تشم رائحة الحديث دراية ورواية، ما افترى هذا الافتراء على السنة المطهرة، وما اتبع سبيل المستشرقين، جرياً وراء عقله، منكراً ما اتفق عليه الإمامان البخارى ومسلم، حيث أخرجه البخارى (2/ 130) كتاب بدء الخلق -باب الملائكة، وكتاب مناقب الأنصار- باب المعراج، ومسلم (1/ 81) كتاب الإيمان- باب الإسراء عن أنس بن مالك، عن مالك بن صعصعة رضي الله عنه قال: قال النبى ﷺ : «.. فانطلق بى جبريل حتى أتى السماء الدنيا فاستفتح فقيل: من هذا؟ قال: جبريل، قيل: ومن معك؟ قال:

محمد، قيل: وقد أرسل إليه؟ قال: نعم، قيل: مرحباً به فنعم المجيء جاء ففتح فلما خلصت فإذا فيها آدم فقال: هذا أبوك آدم فسلم عليه، فسلمت عليه، فرد السلام ثم قال: مرحباً بالابن الصالح والنبى الصالح....».

---

(1) مجلة «التوحيد» العدد (9) رمضان 1409 هـ.

قلت : هكذا الاستفتاح والفتح والسلام والترحيب فى السموات السبع حتى قال الرسول ﷺ : «ثم رفعت إلى سدرة المنتهى».

قلت : يا دكتور ارجع إلى «الأزهار المتناثرة فى الأخبار المتواترة» للإمام السيوطى كتاب «المناقب» ح (94) لتعلم أن هذا الحديث متواتر فتتهم أوهام عقلك قبل أن تتهم الإمامين البخارى ومسلم وتطعن فى صحيحيهما بغير حجة. فهل نصدق الأوهام ونترك المتواتر، أم نصدق المستشرقين ونترك أئمة الحديث؟ ألم يعلم الدكتور أن هذا الحديث متواتر حتى يعرف مكانه بين الذين أخرجوه؟ وإلى الدكتور الأئمة الذين أخرجوه:

1- أخرجه الشيخان البخارى ومسلم: عن أنس بن مالك ومالك بن صعصعة، وأبى ذر، وجابر بن عبد الله.

2- والترمذى عن بريدة، وحذيفة بن اليمان.

3- والنسائى وأحمد عن ابن عباس.

4- وابنه -أى عبد الله بن أحمد- فى زوائد المسند عن أبى بن كعب.

5- والبيهقى فى «الدلائل» عن أبى سعيد الخدرى، وشداد بن أوس، وأبى هريرة، وعائشة.

6- وابن عرفة فى «جزئه» عن ابن مسعود.

7- والبزار عن على بن أبى طالب.

8- وابن مردويه فى «تفسيره» عن عمر بن الخطاب، وأبى حبة الأنصارى، وأبى ليلة الأنصارى، وأبى الحمراء وأبى أيوب، وأبى أمامة، وسمرة بن جندب، وابن عمرو، وصهيب وأسماء بنت أبى بكر.

9- وسعيد بن منصور فى «سننه» عن عبد الرحمن بن قرط.

10- والطبرانى عن أم هانئ.

11- وابن سعد عن أم سلمة.

قلت : هؤلاء الأئمة الذين أخرجوا هذا الحديث المتواتر الذى يفيد العلم اليقينى. وما افترى الدكتور على هذا العلم اليقينى إلا ببعده عن علوم الحديث واتباعه لأوهام عقلية أدت إلى تفسيره القرآن تفسيراً خاطئاً يعارض به صحيح السنة المطهرة.

فيقول الدكتور ص (238): والقرآن الكريم يوضح أن القمر فى السموات قال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَوْا كَيْفَ خَلَقَ اللَّهُ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ طِبَاقًا (١٥) وَجَعَلَ الْقَمَرَ فِيهِنَّ نُورًا وَجَعَلَ﴾ ﴿الشَّمْسَ سِرَاجًا﴾ (نوح:15-16) وقال: ﴿تَبَارَكَ الَّذِي جَعَلَ فِي السَّمَاءِ بُرُوجًا وَجَعَلَ فِيهَا سِرَاجًا وَقَمَرًا مُنِيرًا﴾ (الفرقان:61) ثم يقول الدكتور: «وقد استطاع الرواد الأمريكيون أن يصلوا إلى القمر وأن يهبطوا عليه، وإنا نتساءل: هل وقفوا يستفتحون أبواب السماء، ومن الذى فتحها لهم؟!».

قلت : هكذا يتوهم الدكتور أن القمر فى منطقة استطاع رواد الفضاء أن ينفذوا من أقطار السموات والأرض إليها، ثم يسأل الدكتور بعقب هذه الأوهام سؤالاً استنكارياً، هل وقفوا يستفتحون أبواب السماء ومن الذى فتحها لهم؟ ألم يعلم الدكتور مكان القمر؟ ولأى الكواكب يتبع؟ إن كان لا يدرى فإليه

أولاً تفسير قوله تعالى: ﴿وَجَعَلَ الْقَمَرَ فِيهِنَّ نُورًا وَجَعَلَ الشَّمْسَ سِرَاجًا﴾ (نوح:16) يقول الأميرى فى كتابه «الإشارات العلمية فى القرآن الكريم» ص (14) حول تفسير هذه الآية: «فالألف واللام هنا التى فى القمر وفى لفظ الشمس للجنس لا للعهد كما فى قوله تعالى: ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ﴾ (التين:4) أى تشمل كل أفراد الجنس ولم تقتصر على فرد واحد - لذلك كانت الألف واللام هنا إشارة إلى أن كل شمس فى مجموعتها الشمسية بالنسبة إليهم كالسراج لتوابعها وسياراتها، وأن الأقمار لبعض السيارات منورة لها وتابعة لها، وإن الجميع داخل تحت دائرة الفضاء الكونى؛ لقوله ﴿فِيهِنَّ﴾ (نوح:16) حيث أتى بفى الظرفية وأن السموات تعلو هذه الكواكب من شمس وقمر. وهى كالسقف فوقهم، فإذا وصل الإنسان إلى القمر بمخترعاته أو غيره من الكواكب، فهو لم يدخل بعد عتبة السماء الأولى فضلاً عن أنه يتخطى السموات السبع ويعرف العرش العظيم للرب الكريم، قال تعالى معجزاً الإنسان وعلمه ومتحدياً له ولمخترعاته: ﴿يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ وَالْإِنسِ إِنِ اسْتَطَعْتُمْ أَن تَنفُذُوا مِنْ أَقْطَارِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ فَانفُذُوا ۚ لَا تَنفُذُونَ إِلَّا بِسُلْطَانٍ﴾ (الرحمن:33)، ﴿يُرْسَلُ عَلَيْكُمَا شُوَاظٌ مِّن نَّارٍ وَنُحَاسٌ

فَلَا تَنتَصِرَانِ﴾ (الرحمن:35) فهذه الآية وردت لاستحالة وقوع هذا الشىء لا لإمكانية وقوعه.

ويقول الزندانى فى كتابه «توحيد الخالق» (3/ 74): «إن الآيات فى سورة الجن قد بينت الحدود المحرمة التى وصل إليها الجن من قبلنا، والجن مع الإنس تناولهم الخطاب الذى حكته الآيات السابقة، فآيات سورة الجن بينت أن الجن قبلنا حاولوا ولم يستطيعوا تجاوز المنطقة المحرمة التى يسترقون فيها السمع من الملأ الأعلى قال تعالى حاكياً عن الجن ﴿وَأَنَّا لَمَسْنَا السَّمَاءَ فَوَجَدْنَاهَا مُلِئَتْ حَرَسًا شَدِيدًا وَشُهُبًا (٨) وَأَنَّا كُنَّا نَقْعُدُ مِنْهَا مَقَاعِدَ لِلسَّمْعِ ۖ فَمَن يَسْتَمِعِ الْآنَ يَجِدْ لَهُ شِهَابًا رَّصَدًا﴾ (الجن:8-9)».

قلت: وليعلم الدكتور أن القمر الذى توهم بأن الرواد الأمريكيين اخترقوا السموات للوصول إليه «ضاحية» من ضواحى الأرض تابع للأرض وهما من أفراد المجموعة الشمسية، وأن المجموعة الشمسية مع غيرها من المجموعات داخلة تحت دائرة الفضاء الكونى، وأن السموات تعلوها فهى كالسقف، وإن أنكر الدكتور ذلك بقوله: «إن الرواية تتصور السماء سقفاً» ونقول للدكتور:

إن هذا ليس تصوراً ولكن حقيقة، وإنكارك مردود عليه بقول الله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا السَّمَاءَ سَقْفًا مَّحْفُوظًا ۖ وَهُمْ عَنْ آيَاتِهَا مُعْرِضُونَ﴾ (الأنبياء:32) ولكن الدكتور أعرض عن هذا الحفظ متوهماً أن الرواد الأمريكيين بوصولهم للقمر اخترقوا هذا الحفظ وقال: «ليس هناك أبواب صلدة تدق»، فيا دكتور إن كنت لا تعرف القمر، فهذه أقوال العلماء من تحت المناظير الفلكية حتى الصغير منها، وإليك قول الدكتور إمام إبراهيم أحمد فى كتابه «سكان الكواكب» ص (118) عن كوكب المشترى وهو أحد أفراد المجموعة الشمسية كالأرض فيقول الدكتور: «فحجم المشترى يبلغ ألفاً وثلاثمائة كرة أرضية إذا أدمجت معاً، وكتلته قدر كتلة الأرض 317 مرة ويدور حوله اثنا عشر قمراً.. وإذا كان القمر يبعد عن الأرض بحوالى أربعمائة ألف كيلو متر، فإن بعض توابع المشترى من الأقمار توجد على مسافة تزيد على عشرين مليوناً من «الكيلو مترات» ثم يقول فى ص (95): «والمريخ يدور حوله قمران» وفى ص (135): «وزحل يدور حوله تسعة من الأقمار» ليعلم الدكتور أن الألف واللام فى القمر للجنس لا للعهد، وليعلم الدكتور أن بين الأرض والقمر مسافة تقدر فلكياً بثانية وثلث ثانية ضوئية، حيث إن الثانية

الضوئية تقدر بثلاثمائة ألف كيلو متر، وأن المسافة التى بيننا وبين الشمس تقدر بثمانى دقائق وثلث دقيقة ضوئية وهى ما يساوى 150 مليون كيلو متر فإذا كان بُعْد الشمس والقمر يقدر بآحاد الدقائق أو الثوانى الضوئية - فليستمع الدكتور إلى قول الزندانى فى كتابه «توحيد الخالق» ص (74): «إن بيننا وبين بعض النجوم مسافة لا يقطعها الضوء إلا فى ستة بلايين سنة ضوئية» وكل هذا دون السماء - فسبحان القائل: ﴿سَنُرِيهِمْ آيَاتِنَا فِي الْآفَاقِ وَفِي أَنفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ﴾ (فصلت:53)».

وسنواصل الرد إن شاء الله، وهو وحده من وراء القصد.

[٢٨]

الجهل بالعقيدة السلفية ومعارضة الأحاديث المتواترة (1)

فى هذا الدفاع نرد على أخطر قضية، وهى تعطيل الدكتور أحمد شلبى لصفات الله، حيث أنكر صفة علو الله على خلقه،

وأخذ يبث سموم التعطيل والإنكار بين طلاب كلية دار العلوم -جامعة القاهرة فى كتابه «موسوعة التاريخ الإسلامى» والمقرر على آلاف الطلاب كل عام، حيث يقول فى (ص 238) من خلال حديثه عن الإسراء والمعراج: «إن الرواية تصور الله جل وعلا كأنه هناك فى مكان يسعى له محمد..» ثم يقول الدكتور: «يقول علماء التوحيد: إن الله فى كل مكان، أو ينزهونه عن المكان فيقولون: إن الله ليس له مكان».

قلت: يا دكتور إن ما ذكرته: هو مذهب الجهمية الذين ذهبوا إلى أن الله تعالى فى كل مكان. وليس قول علماء التوحيد من أهل السنة والجماعة، بل افتراء عليهم.

وإلى الدكتور أقوال علماء التوحيد من أهل السنة والجماعة: فهذا هو الإمام أحمد ابن حنبل حامل لواء السنة والجماعة، والصابر فى المحنة، يقول فى رسالته «الرد على الجهمية»: «وإذا أردت أن تعلم أن الجهمى كاذب على الله سبحانه وتعالى حين زعم أنه فى كل مكان، ولا يكون فى مكان دون مكان، فقل له: أليس كان الله ولا شىء؟ فيقول: نعم. فقل له: فحين خلق

الشىء خلقه فى نفسه أو خارجاً عن نفسه؟ فإنه يصير إلى أحد ثلاثة أقاويل:

---

(1) مجلة «التوحيد» العدد (10) شوال 1409 هـ.

1- إن زعم أن الله تعالى خلق الخلق فى نفسه كفر، حين زعم أن الجن والإنس والشياطين وإبليس فى نفسه.

2- وإن قال: خلقهم خارجاً عن نفسه، ثم دخل فيهم، كفر أيضاً حين زعم أنه دخل فى كل مكان وحش قذر.

3- وإن قال: خلقهم خارجاً عن نفسه ثم لم يدخل فيهم، رجع عن قوله أجمع - وهو قول أهل السنة.

قلت: وعقيدة الدكتور مبنية على هذا المذهب الباطل مذهب الحلولية، حيث يقول فى كتابه «الإسراء والمعراج» ص (29): «وهذا التصوير يخالف المبادئ الإسلامية التى تقرر أن الله فى كل مكان» ثم يتخبط الدكتور فى مذهب باطل آخر لغلاة النفاة للعلو، ويدّعى أنه للتنزيه، وهو مذهب غايته: «أن الله لا فوق ولا تحت، ولا يمين، ولا يسار، ولا أمام، ولا خلف، لا داخل العالم

ولا خارجه. ويزيد بعض فلاسفتهم: لا متصلاً بالعالم، ولا منفصلاً عنه».

قلت: وهذا النفى معناه -كما هو ظاهر- أن الله ليس له وجود، وهذا هو التعطيل المطلق، تعالى الله عما يقول الظالمون علواً كبيراً. وهذا يظهر من قول محمود بن سبكتكين فى «التدمرية» ص (41) لمن وصف الله بذلك: «ميِّز لنا بين هذا الرب الذى تثبته وبين المعدوم».

قلت: وإن تعجب فعجب قول الدكتور: «إن صفة العلو مردودة تمام بنص القرآن وبحكم الفكر الإسلامى» ثم يعرض الدكتور النصوص القرآنية التى ينفى بها صفة العلو فى كتابيه: الأول «موسوعة التاريخ الإسلامى» ص (238)، والثانى: «الإسراء والمعراج» ص (29) حيث يقول: إن الله فى كل مكان، والآيات القرآنية التالية توضح ذلك تمام الوضوح:

- ﴿وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾ (البقرة:255).
- ﴿فَإِنِّي قَرِيبٌ ۖ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾ (البقرة:186).

{مَا يَكُونُ مِن نَّجْوَىٰ ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ وَلَا أَدْنَىٰ مِن ذَٰلِكَ وَلَا أَكْثَرَ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ} (المجادلة:7).

قلت: لقد حدث خلط عند الدكتور فلم يستطع أن يميز بين قربه تعالى ومعيته، وبين علوه تعالى وفوقيته، فتوهم بهذا الخلط أن النصوص القرآنية التى جاءت فى القرب والمعية ترد ما جاء فى الكتاب والسنة من علوه تعالى وفوقيته. حتى أدى التوهم والخلط إلى أن يقول الدكتور: «إن المبادئ الإسلامية تقرر أن الله فى كل مكان.. والآيات القرآنية توضح ذلك تمام الوضوح».

يقول محمد الصالح العثيمين فى كتابه «القواعد المثلى» ص (99): «ولم يذهب إلى هذا المعنى الباطل إلا الحلولية من قدماء الجهمية وغيرهم الذين قالوا: إن الله بذاته فى كل مكان -تعالى الله عن قولهم علواً كبيراً- وكبرت كلمة تخرج من أفواههم إن يقولون إلا كذباً».

قلت: وما أصاب الدكتور من التوهم بأن المعية تؤدى إلى الحلول وأن الله فى كل مكان وأن النصوص القرآنية ترد صفة العلو للعلى الغفار هو أن الدكتور فى آية المعية (المجادلة:7) لم يذكر الآية كاملة كمثل الذى يقف وقفاً قبيحاً عند قراءة قوله

تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ﴾ دون أن يذكر آخر الآية ﴿لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنتُمْ سُكَارَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾ (النساء:43).

والدكتور سلك هذا المسلك حيث ذكر آخر الآية ﴿مَا يَكُونُ مِن نَّجْوَىٰ ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ وَلَا أَدْنَىٰ مِن ذَٰلِكَ وَلَا أَكْثَرَ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ﴾ معرضاً عن أول الآية الذى يفسر هذه المعية حيث يقول الحق سبحانه فى أول الآية: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾.

قلت: وإلى الدكتور ما أورده الحافظ الذهبى فى كتابه «مختصر العلو» ص (190) مسألة (227) وقال أبو طالب أحمد بن حميد، سألت أحمد بن حنبل عن رجل قال: الله معنا وتلا ﴿مَا يَكُونُ مِن نَّجْوَىٰ ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ﴾ فقال: قد تجهم هذا، يأخذون بآخر الآية ويدعون أولها، هل قرأت عليه ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ﴾ ؟ فعلمه معهم، وقال فى سورة (ق): ﴿وَنَعْلَمُ مَا تُوَسْوِسُ بِهِ نَفْسُهُ ۖ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ﴾ فعلمه معهم.

قلت: هذا تفسير المعية الذى يتضح من سؤال الإمام أحمد بن حنبل لأبى طالب: هل قرأت على الرجل ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ﴾ ؟

قلت: هذا قول علماء التوحيد من السلف الصالح أهل السنة والجماعة فى فهمهم للآية (المجادلة:7) وأما تقطيع الدكتور للآية وتوهمه أن المعية تعنى الحلول وأن الله فى كل مكان فهذا ليس قول علماء التوحيد كما يدعى الدكتور، ولكن هذا قول الحلولية من الجهمية وغيرهم.

قلت: ولكى لا يحدث خلط عند الدكتور ليميز بين علماء التوحيد من السلف الصالح أهل السنة والجماعة وبين الحلولية من الجهمية فإليه ما أورده الإمام الذهبى فى «المختصر» مسألة (228): قال المروزى: قلت لأبى عبد الله: إن رجلاً قال: أقول كما قال الله: ﴿مَا يَكُونُ مِن نَّجْوَىٰ ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ﴾ أقول هذا ولا أجاوزه إلى غيره، فقال: هذا كلام الجهمية بل علمه معهم، فأول الآية يدل على أنه علمه. رواه ابن بطة فى كتاب «الإبانة» عن عمر بن محمد رجاء عن محمد بن داود عن المروزى.

قلت: والدكتور فهم الآيات الثلاث التى ذكرها فى القرب والمعية فهماً حلولياً جهمياً حتى توهم أن الآيات القرآنية تنافى علوه تعالى وفوقيته، ولكى يرتفع هذا الوهم عن الدكتور الذى سود به كتاب «موسوعة التاريخ الإسلامى» فى ص (238) حتى لا يفسد هذا الوهم عقائد آلاف طلبة دار العلوم وكذلك هذا الوهم سود به كتابه الثانى «الإسراء والمعراج» المكتوب على غلافه «لكل الأعمار»، وحتى لا يفسد أيضاً عقائد كل الأعمال نقول للدكتور: ارجع إلى فهم السلف الصالح لهذه الآيات كما ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية فى كتابه «العقيدة الواسطية» ص (96) حيث يقول رحمه الله: «وقد دخل فى ذلك الإيمان بأنه قريب مجيب كما جمع بين ذلك فى قوله: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ﴾ (البقرة:186) الآية - وقوله ﷺ : «إن الذى تدعونه أقرب إلى أحدكم من عنق راحلته» وما ذكر فى الكتاب والسنة من قربه ومعيته، لا ينافى ما ذكر من علوه وفوقيته، فإنه سبحانه ليس كمثله شىء فى جميع نعوته، وهو عال فى دنوه قريب فى علوه».

قلت: ثم يبين شيخ الإسلام ابن تيمية صفة العلو لله تعالى والتى أنكرها الدكتور بفهمه الجهمى الحلولى للمعية: فيقول شيخ الإسلام ص (94): «وقد دخل فيما ذكرنا من الإيمان بالله: الإيمان بما أخبر الله به فى كتابه وتواتر عن رسوله وأجمع عليه سلف الأمة من أنه سبحانه فوق سماواته على عرشه بائن على خلقه، وهو سبحانه معهم أينما كانوا يعلم ما هم عاملون كما جمع بين ذلك فى قوله: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ ۚ يَعْلَمُ مَا يَلِجُ فِي الْأَرْضِ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا وَمَا يَنزِلُ مِنَ السَّمَاءِ وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا ۖ وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ ۚ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ (الحديد:4)

وليس معنى قوله: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ﴾ أنه مختلط بالخلق فإن هذا لا توجبه اللغة، بل القمر آية من آيات الله تعالى من أصغر مخلوقاته وهو على ارتفاعه مع المسافر وغير المسافر أينما كان، وهو سبحانه فوق عرشه رقيب على خلقه مهيمن عليهم مطلع عليهم إلى غير ذلك من معانى ربوبيته، وكل هذا الكلام الذى ذكره الله -من أنه فوق العرش وأنه معنا- حق على حقيقته لا يحتاج إلى تحريف، ولكن يصان عن الظنون الكاذبة مثل أن

يظن أن ظاهر قوله: ﴿مِنَ السَّمَاءِ﴾ أن السماء تظله أو تقله، وهذا باطل بإجماع أهل العلم والإيمان، فإن الله قد وسع كرسيه السموات والأرض، وهو يمسك السموات والأرض أن تزولا، ويمسك السماء أن تقع على الأرض إلا بإذنه، ومن آياته أن تقوم السماء والأرض بأمره» انتهى كلام شيخ الإسلام ابن تيمية.

فسبحان من لا يبلغه وهم الواهمين ولا تدركه أفهام العالمين - هذا ما وفقنى الله إليه، وهو وحده من وراء القصد.

[٢٩]

إنكار الصحيح المرفوع والاعتماد على الضعيف والموضوع (1)

فى الدفاعات السابقة بيَّنا افتراء الدكتور أحمد شلبى على السنة المطهرة، حيث أنكر «البراق» وأنكر «استفتاح جبريل للسموات السبع» وأنكر «صفة علو الله على خلقه»، وأنكر صحة الرواية مدّعياً أن فى البخارى ومسلم أحاديث موضوعة وإسرائيليات مدسوسة.

فأدحضنا حججه، وأبطلنا اعتقاده العقلى، وأوضحنا أن علم الحديث لا يخضع للأهواء، ولكنه علم له قواعده وأصوله وأثبتنا أن الرواية صحيحة؛ بل من المتفق عليه عند الإمامين البخارى ومسلم. وفوق ذلك كله أثبتنا أن الأحاديث تواترت بذلك.

ويمسك الدكتور بخنجر المستشرقين المسموم ليطعن فى السنة المطهرة، حيث ينكر بظنه وهواه قول رسول الله ﷺ : «فنزلت إلى موسى، فقال: ما فرض ربك على أمتك؟ قلت: خمسين صلاة. قال: ارجع إلى ربك فاسأله التخفيف» ويظهر هذا الإنكار فى كتابه «موسوعة التاريخ الإسلامى» والمقرر على آلاف الطلاب كل عام، حيث يقول فى (ص 240) من خلال حديثه عن «الإسراء والمعراج»: «كيف يتصور العقل محمداً ذاهباً وعائداً عدة مرات بناءً على طلب موسى، والابن لا يطيع أباه إلى هذا المدى مهما كان فى ذلك من خير إليه».

---

(1) مجلة «التوحيد» العدد (11) ذو القعدة 1409 هـ.

قلت: إن عدم تصور عقل الدكتور لا قيمة له عند أهل العلم بالحديث، وليرجع الدكتور إلى «نظم المتناثر من الحديث

المتواتر» لابن جعفر الكتانى (ص 209) ح (260) فيجد أن الكتانى يقول: «أحاديث رجوع النبى ﷺ إلى موسى ليلة الإسراء حيث فرض ربه عليه الصلوات الخمس وقول موسى له ارجع إلى ربك فاسأله التخفيف عن أمتك» يقول الكتانى: ذكر ابن تيمية فى «رسالة الفرقان» أنه مما تواتر فى حديث المعراج ونصه: «ومحمد ﷺ لما عرج إلى ربه وفرض عليه الصلوات الخمس ذكر أنه رجع إلى موسى وأن موسى، قال له ارجع إلى ربك فسله التخفيف عن أمتك، كما تواتر هذا فى أحاديث المعراج».

قلت: فماذا يصنع تصور الدكتور الظنى أمام المتواتر الذى يفيد العلم اليقينى؟ الذى يضطر الإنسان إلى التصديق به تصديقاً جازماً كمن يشاهد الأمر بنفسه، فأين علم الدكتور لأن التصور لا يفيد علماً؟ ﴿وَمَا لَهُم بِهِ مِنْ عِلْمٍ ۖ إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ ۖ وَإِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا﴾ (النجم:28).

ولو كان عند الدكتور علم بالتخريج والتحقيق لما أنكر الصحيح والمتواتر وسوّد كتابه بالضعيف والموضوع، وهو الكذب المختلق المصنوع المنسوب إلى رسول الله ﷺ .

قلت: وإلى الدكتور الأحاديث الضعيفة والموضوعة التى يلقيها فى محاضراته على طلاب كلية دار العلوم - جامعة القاهرة فى كتابه «موسوعة التاريخ الإسلامى» (ص 351) حيث يقول الدكتور: «يروى أبو هريرة أنه ذهب مع الرسول إلى السوق ليشترى سراويل فاشتراها من تاجر، وحاول أبو هريرة أن يحملها عنه، فقال الرسول: «صاحب الشيء أحق بشيئه أن يحمله» ثم يقول الدكتور: واستكمالاً لهذه القصة يقول أبو هريرة: وإن التاجر حاول أن يقبل يد الرسول، فجذب الرسول يده منه، وقال: هذا ما تفعله الأعاجم بملوكها، ولست بملك إنما أنا رجل منكم».

قلت: هذا الحديث وما يتبعه من أحاديث يظهر حقيقة هذا الدكتور الذى افترى على صحيحى البخارى ومسلم قال فى كتابه هذا (ص 239): «أقر أن هناك أحاديث موضوعة وجدت طريقها إلى البخارى ومسلم».

قلت: وهذا الحديث المذكور أكبر دليل على أن إقراره هذا لا قيمة له، حيث إن الدكتور لم يستطع أن يميز بين الصحيح والضعيف، بل ولا بين المتواتر والموضوع.

ونسأل الدكتور: لماذا لم تخرج الحديث للطلاب؟ وهذه أول خطوة من خطوات البحث العلمى للحديث، خاصة وأن هؤلاء الطلاب تنتظرهم مدارسنا معلمين للغة العربية والتربية الإسلامية.

قلت: وإن تعجب فعجب أن الدكتور يفترى على أمير المؤمنين فى الحديث الإمام البخارى رحمه الله تعالى، ويكذبه فى المتواتر من حديث الإسراء والمعراج، حيث يقول الدكتور فى كتابه (موسوعة التاريخ الإسلامى) ص (239): «واعتقادى أن هذه القصة من الإسرائيليات» ثم يقول الدكتور فى كتابه «الإسراء والمعراج» ص (43): «نحن نناقش وننتقد خيرة المفكرين الذين سبقوا البخارى .. فلماذا نقف جامدين أمام اختيار البخارى؟».

قلت: يا دكتور إن قولك هذا مردود عليك، لأنك لا تدرى ما أصول المناقشة والنقد للحديث، بل أنت فى أشد الحاجة إلى أن يناقشك طلابك وينتقدونك؛ لأنك دلَّست عليهم وسوَّدت كتابك المقرر عليهم بالضعيف والموضوع.

قلت: إن قواعد النقد والمناقشة للحديث لم تكن مبنية على ظن الدكتور وأوهامه واعتقاداته وخيالاته، ولكن قواعد النقد لها أسس علمية بنيت عليها من التخريج والتحقيق، تلك الأسس التى افتقر إليها كتاب الدكتور.

قلت: وإلى الدكتور التخريج والتحقيق لهذا الحديث حتى تستبين له قواعد النقد، فلا يتجرأ مفترياً بهواه على الإمام البخارى، وليعلم الطلاب حقيقة هذا الحديث الذى جاءت رسائلهم تسأل عن صحته مع غيره من الأحاديث، والتى ذكرها الدكتور فى كتابه المقرر عليهم بغير تخريج ولا تحقيق.

قلت: والحديث الذى ذكره الدكتور: أورده ابن الجوزى فى «الموضوعات» (3/ 46) كتاب اللباس - باب «فضل السراويل» قال ابن الجوزى: «وأما حديث أبى هريرة: أنبأنا محمد بن عبد الملك أنبأنا الجوهرى عن الدارقطنى عن أبى حاتم ابن حبان حدثنا أبو يعلى الموصلى حدثنا عباد بن موسى حدثنا يوسف بن زياد حدثنا عبد الرحمن بن زياد عن الأغر أبى مسلم عن أبى هريرة قال: «دخلت يوماً السوق مع رسول الله ﷺ فجلس إلى البزازين، فاشترى سراويل بأربعة دراهم، وكان لأهل السوق

وازن يزن فقال له الرسول ﷺ: «اتزن وأرجح» فقال الوزَّان: إن هذه كلمة ما سمعتها من أحد. قال أبو هريرة: فقلت له: كفى بك من الوهن والجفاء فى دينك ألا تعرف نبيَّك؟ فقال: أهذا نبى الله؟ فطرح الميزان ووثب إلى يد النبى ﷺ يريد أن يقبلها. فجذب الرسول ﷺ يده منه، وقال: «هذه إنما تفعله الأعاجم بملوكها ولست بملك، إنما أنا رجل منكم» فوزن وأرجح، فأخذ الرسول ﷺ السراويل قال أبو هريرة: فذهبت أحمله عنه فقال: «صاحب الشىء أحق بشيئه أن يحمله إلا أن يكون ضعيفاً يعجز عنه فيعينه أخوه المسلم» قال: قلت يا رسول الله وإنك لتلبس السراويل؟ قال: «نعم فى السفر والحضر بالليل والنهار، فإنى أمرت بالتستر، فلم أر شيئاً أستر منه».

قال ابن الجوزى: هذا حديث (لا يصح). قال الدارقطنى: الحمل فيه على يوسف ابن زياد لأنه مشهور بالأباطيل، ولم يحدث عن الأفريقى غيره، وقال ابن حبان: «الأفريقى يروى الموضوعات عن الأثبات وضعفه يحيى».

قلت: وأورده السيوطى فى «الجامع الصغير» (2/ 2689) ح (14972) وفى الجامع الصغير ح (4980) وعزاه للطبرانى فى

«الأوسط» وابن عساكر فى «التاريخ» ورواه ابن الأعرابى فى «معجمه» وابن بشران فى «الأمالى» والحافظ ابن ناصر فى «التنبيه» وأبو يعلى فى «مسنده» كما فى «مجمع الزوائد» (5/ 121) للهيثمى - باب «السراويل» ورواه ابن حبان فى «الضعفاء» والدارقطنى فى «الأفراد» والعقيلى فى «الضعفاء» كما فى «المقاصد» ح (613) للسخاوى، كلهم من الطريق الذى ذكره ابن الجوزى فى «الموضوعات» (3/ 46).

قلت: من هذا التخريج والتحقيق يصير الحديث «غير صحيح» بعلتين:

الأولى: يوسف بن زياد البصرى أورده الذهبى فى «الميزان» (4/ 465) وقال: قال البخارى: منكر الحديث.

قلت: بالرجوع إلى كتاب «الضعفاء الصغير» للبخارى رقم (411) ذكره ثم قال: «منكر الحديث» وهذه العبارة عند البخارى كما فى «تدريب الراوى» (1/ 349) أن البخارى يطلق منكر الحديث على من لا تحل الرواية عنه. لذلك قال الدارقطنى: هو مشهور بالأباطيل.

الثانية: عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الأفريقي: أورده الذهبى فى «الميزان» (2/ 561) وقال: قال أحمد: ليس بشىء، نحن لا نروى عنه شيئاً. وقال ابن حبان: يروى الموضوعات عن الإثبات، فهو كاف للحكم بوضعه، وكما فى «الفيض» للمناوى، ثم قال الذهبى: «قال ابن عدى: عامة حديثه لا يتابع عليها» وذكر له هذا الحديث (2/ 564).

قلت: هذا هو تخريج وتحقيق الحديث الذى سوَّد به الدكتور كتابه (الموسوعة) ص (351) والذى كانت نتيجته أن الحديث (موضوع).

ألم يعلم الدكتور أن الحديث الموضوع هو الكذب المختلق المصنوع المنسوب إلى رسول الله ﷺ؟ ألم يعلم الدكتور رتبته؟ إنه هو شر الأحاديث الضعيفة وأقبحها. وبعض العلماء يعتبره قسماً مستقلاً وليس نوعاً من أنواع الأحاديث الضعيفة.

ألم يعلم الدكتور حكم روايته؟ فقد أجمع العلماء على أنه لا تحل روايته لأحد علم حاله فى أى معنى كان إلا مع بيان وضعه؛ لحديث مسلم: «من حدث عنى بحديث يرى أنه كذب فهو أحد الكذابين».

قلت: ونسأل الدكتور كيف سولت له نفسه أن يسود كتابه بالمكذوب على المعصوم محمد ﷺ؟

فإن كان لا يدرى فهذه حقيقته التى بيَّنها حديث مسلم، ولكن أظنه لا يدرى كما هو ظاهر من كتابه المفتقر إلى التخريج والتحقيق العلمى.

وإن كان لا يدرى بأن الحديث مكذوب مختلق مصنوع منسوب إلى رسول الله ﷺ فهذه مصيبة حملتها إلى الطلاب الدكتوراة التى يفتخر بها بأنها من جامعة «كمبردج» حتى أدلت به إلى التهجم على أهل السنة والجماعة ويلقبهم بأنهم «بدائيون» وكتابه «الإسراء والمعراج» (ص 44) شاهد عليه حيث يقول عنهم: «يتعبدون بالنصوص دون تفكير، ودون اختيار لها ونقد لمصادرها» ثم يفترى على البخارى ويكذبه فى المتواتر من حديث الإسراء والمعراج كما بيَّنا ثم وصل به الغرور إلى أن قال: «نحن نناقش وننتقد خيرة المفكرين الذين سبقوا البخارى.. فلماذا نقف جامدين أمام اختيار البخارى».

قلت: وإننا إن شاء الله لم نقف جامدين أمام اختيارك. بل سنناقش وننتقد الأحاديث الضعيفة والموضوعة التى سوَّدت

بها كتابك «الموسوعة» وذلك فى دفاعاتنا القادمة، ولكن بالأسس العلمية للتخريج والتحقيق، لا بالهوى والظن اللذين تريد أن تنتقد بهما الإمام البخارى وتناقشه.

والله يقول الحق، وهو يهدى السبيل. وهو وحده من وراء القصد.

[٣٠]

افتراء على البخارى (1)

فى هذا الدفاع نبين حقيقة الدكتور أحمد شلبى أستاذ التاريخ الإسلامى والحضارة الإسلامية بكلية دار العلوم جامعة القاهرة، والذى افترى على صحيحى البخارى ومسلم، وقال فى كتابه «موسوعة التاريخ الإسلامى» ص (239): «أقر أن هناك أحاديث موضوعة وجدت طريقها إلى البخارى ومسلم».

قلت: وإقراره هذا لا قيمة له: حيث إن الدكتور لم يستطع أن يميز بين الصحيح والضعيف، ولا بين المتواتر والموضوع.

فإن ما أنكره على البخارى ومسلم أثبتنا فى دفاعاتنا السابقة أنه فى أعلى درجات الصحة بل ومن المتواتر، وأدحضنا حجج الدكتور وأبطلنا اعتقاده العقلى، وأن علم الحديث لا يخضع للأهواء، ولكنه علم له قواعده وأصوله -تلك القواعد التى يفتقر إليها علم الدكتور فأنكر الصحيح وسود كتابه بالضعيف والموضوع.

قلت: ففى كتابه «الموسوعة» ص (409) أورد حديث: «اغتربوا لا تضووا» ومعناه: أنكحوا الغرائب كيلا تضعف أولادكم.

والدكتور لم يذكر للحديث تخريجاً ولا تحقيقاً وهذا تدليس على الطلاب، حيث إنه لم يبين مرتبة الحديث من الصحة والضعف، بل وصل الأمر من الغش والتدليس على الطلاب بأن الدكتور لم يقم بعزو الحديث إلى كتب السنة ليرجع إليه الطلاب لمعرفة درجة الحديث فيناقشون الدكتور فيما سود به كتابه ولا يقفون جامدين أمام اختياره، خاصة وأن الدكتور هو الذى طعن بخنجر المستشرقين صحيح البخارى ثم يقول فى كتابه «الإسراء والمعراج» ص (43): «نحن نناقش وننتقد خيرة

المفكرين الذين سبقوا البخارى.. فلماذا نقف جامدين أمام اختيار البخارى؟».

---

(1) مجلة «التوحيد» العدد (1) المحرم 1410 هـ.

ونقول للدكتور: لو كنت تدرى قواعد النقد والمناقشة ما قلت إن هناك أحاديث موضوعة وجدت طريقها إلى البخارى ومسلم، فى حين أنك نفسك سودت كتابك «الموسوعة» بالضعيف والموضوع والمكذوب المنسوب إلى رسول الله ﷺ.

قلت: ونحن الآن نناقش الدكتور ولا نقف جامدين أمام اختياره ونقول له: فى أى كتب السنة وجد حديث «اغتربوا لا تضووا»؟

ولو كان عند الدكتور دراية بالتخريج ما وضع هذا الحديث فى كتابه: حيث إنه حديث (لا أصل له) فقد قال العراقى فى «تخريج الإحياء» (2/ 42): «قال ابن الصلاح لم أجد له أصلاً معتمداً».

قلت: وقد يتوهم الدكتور من وجود الحديث فى كتاب «الإحياء» للغزالى أن الحديث له أصل، وقد يزداد توهماً عندما يعلم أن هذا الحديث موجود فى «مختار الصحاح» ص (385)

وفى «المصباح المنير» ص (366) فى مادة (ض و ى) لأن الدكتور لا يفرق بين كتب الفقه واللغة المذكورة وبين كتب السنة وأنَّى يتأتَّى له ذلك وهو لم يستطع أن يفرق بين المفكر والمحدث، وهذا ما جعله يتجرأ على أمير المؤمنين فى الحديث الإمام البخارى -رحمه الله- ويقول: «نحن نناقش وننتقد خيرة المفكرين فلماذا نقف جامدين أمام اختيار البخارى» ثم يتهم البخارى بأنه جاء بأحاديث موضوعة ومكذوبة.

ونقول للدكتور: إذا كنت لا تعرف البخارى فارجع إلى «فتح البارى» تجد الحافظ ابن حجر يقول فى مقدمته بالفصل الأول: وروينا بالإسناد الثابت عن محمد بن سليمان بن فارس قال سمعت البخاري يقول: رأيت النبى ﷺ وكأننى واقف بين يديه وبيدى مروحة أذب بها عنه، فسألت بعض المعبرين فقال لى: أنت تذب عنه الكذب، فهو الذى حملنى على «إخراج الجامع الصحيح».

قلت: وهذه حقيقة لقول رسول الله ﷺ: «من رآنى فقد رأى الحق» البخارى (4/ 130) كتاب «تعبير الرؤيا» باب «من رأى النبى فى المنام»، ومسلم (2/ 307) كتاب «الرؤيا» باب «من رآنى

فى المنام فقد رآنى» وذلك لما صح عن رسول الله ﷺ أنه قال: «من رآنى فى المنام فقد رآنى فإن الشيطان لا يتمثل بى» متفق عليه واللفظ لمسلم (2/ 307) ولفظ البخارى (4/ 129): «فإن الشيطان لا يتخيل بى» ثم يقول الحافظ ابن حجر: وروى الإسماعيلى عنه -أى البخارى- قال: «لم أخرج فى هذا الكتاب إلا صحيحاً» وشهد بصحته أئمة علم الحديث كما فى تلك المقدمة.

قلت: وإذا كان الدكتور لم يستفد من دكتوراة «كمبردج» إلا الطعن فى صحيح البخارى بغير علم، فليرجع الدكتور إلى «هدى السارى» ص (487)، وإلى «وفيات الأعيان» (1/ 576) حتى يتبين له سعة حفظ الإمام البخارى ومعرفته بعلوم الحديث بما رواه أحمد بن حسين الرازى قال: «سمعت أبا أحمد بن عدى الحافظ يقول: سمعت عدة من مشايخ بغداد يقولون: إن محمد بن إسماعيل البخارى قدم بغداد فسمع به أصحاب الحديث فاجتمعوا به وأرادوا امتحان حفظه: فعمدوا إلى مائة حديث فقلبوا متونها وأسانيدها، وجعلوا متن هذا الإسناد لإسناد آخر ودفعوها إلى عشرة أنفس لكل رجل عشرة أحاديث، وأمروهم

إذا حضروا المجلس أن يلقوا ذلك على البخارى. وتم لهم ذلك وألقوا الأحاديث على البخارى فى جمع من أهل خراسان وغيرهم من البغداديين. فلما علم البخارى أنهم قد فرغوا التفت إلى الأول فقال: أما حديثك الأول فقلت كذا، وصوابه كذا وحديثك الثانى كذا وصوابه كذا، والثالث والرابع على الوِلاء حتى أتى تمام العشرة، فرد كل متن إلى إسناده وكل إسناد إلى متنه، وفعل بالآخرين مثل ذلك، فأقر الناس له بالحفظ وأذعنوا له بالفضل».

يقول ابن حجر هنا: فما كان العجب من رد الخطأ إلى الصواب فإنه كان حافظاً. بل العجب من حفظه للخطأ على ترتيب ما ألقوه عليه من مرة واحدة، وفى هذا الامتحان الصعب الذى اجتازه البخارى بنجاح باهر ما يدل عليه قوة ذاكرته وبلوغه فى الإحاطة بالحديث حداً لم يصله سواه حتى أقر له الجميع بالأمانة والفضل.

ففى «هدى السارى» ص (489) نجد أن قول أحمد بن حمدون الحافظ: «رأيت البخارى فى جنازة ومحمد بن يحيى الذهلى

يسأله عن الأسماء والعلل، والبخارى يمر فيه مثل السهم كأنه يقرأ قل هو الله أحد».

وفى «البداية والنهاية» (11/ 96) نجد قول أحمد بن حمدون: جاء مسلم بن الحجاج إلى البخارى، فقبل بين عينيه، ثم سأله عن بعض الأحاديث فذكر له علتها، فلما فرغ قال مسلم: «لا يبغضك إلا حاسد يا أستاذ الأساتذة، ويا سيد المحدثين وطبيب الحديث فى علله»، وفى «تاريخ بغداد» (2/ 27) نجد أن قول أبى عيسى الترمذى: «لم أر بالعراق ولا بخراسان فى معنى العلل والتاريخ ومعرفة الأسانيد أعلم من محمد بن إسماعيل البخارى».

قلت: فكيف بالدكتور أحمد شلبى يصل به الأمر إلى القول: «لماذا نقف جامدين أمام البخارى؟» ويريد أن يناقش البخارى وينتقده.

قلت: وإن تعجب فعجب لدكتور لم يستطع أن يميز بين الصحيح والضعيف والموضوع كيف يناقش البخارى -المشهود له بمعرفة العلل والأسانيد- والدكتور سود كتابه بحديث لا يعرف له إسناداً، بل لا أصل له فى كتب الأحاديث، ألا وهو

حديث «اغتربوا لا تضووا» فهو ليس من كلام الرسول ﷺ، ولم يصح عنه أنه نهى عن زواج الأقارب، وكيف ينهى الرسول ﷺ عن شيء دلت السنة العملية على خلافه، وإن كان الدكتور لا يدرى فلينظر إلى تزويج بناته ﷺ وإلى تزويج بنات بناته:

أولاً: أما بناته فلم يزوج واحدة منهن إلا من الأقارب:

1- فزينب رضي الله عنها، وهى أكبرهن، تزوجها أبو العاص القاسم بن الربيع وهو يشترك مع النبى ﷺ فى عبد مناف -وهو ابن أخت خديجة رضي الله عنها.

2- ورقية رضي الله عنها، تزوجها عثمان بن عفان رضي الله عنه وهو يشترك أيضاً مع النبى ﷺ فى عبد مناف، وأم عثمان هى أروى بنت كريز تشترك فى النسب مع النبى فى عبد مناف كذلك. بل أروى هذه والدة عثمان بن عفان أمها البيضاء أم حكيم بنت عبد المطلب، فهى عمة رسول الله ﷺ وتصبح أم ذى النورين بنت عمة الرسول ﷺ.

3- وفاطمة تزوجها على رضي الله عنهما وهو ابن عم رسول الله ﷺ.

4- وأم كلثوم أصغر بناته كانت لابن عمها عتبة بن أبى لهب، وطلقها قبل أن يدخل بها، فتزوجها عثمان بن عفان رضي الله عنه وكانت أختها رقية قد ماتت بعد يوم بدر بثلاثة أيام.

ثانياً: أما بنات بناته ﷺ فنلحظ فى زواجهن الاتجاه إلى الأقارب:

1- فأمامة بنت زينب تزوجها على بن أبى طالب بعد وفاة خالتها فاطمة الزهراء.

2- وزينب بنت فاطمة وأبوها على بن أبى طالب تزوجها ابن عمها عبد الله بن جعفر بن أبى طالب.

قلت: فكيف يسود الدكتور كتابه بحديث لم يصح ينهى عن زواج الأقارب وينسبه إلى الرسول ﷺ، وهو ليس من كلام الرسول ﷺ والسنة الفعلية تكذب ما نسبه الدكتور إلى رسول الله ﷺ؟ وهذا حال الدكتور الذى طعن البخارى بخنجر المستشرقين المسموم منكراً المتواتر فى صحيح البخارى، ويقول: «نحن نناقش وننتقد خيرة المفكرين الذين سبقوا البخارى .. فلماذا نقف جامدين أمام اختيار البخارى».

قلت: يا دكتور أنت الذى فى أشد الحاجة إلى أن تناقش وتنتقد فى كتابك «الموسوعة» المملوء بالأحاديث الضعيفة والموضوعة حتى يتبين الحق لآلاف الطلاب من كلية دار العلوم، والذى يدرس لهم هذا الكتاب كل عام. وسنناقشه إن شاء الله فى دفاعاتنا القادمة؛ ليعرف قدر نفسه أمام أمير المؤمنين فى الحديث الإمام البخارى الذى قال فيه الحافظ ابن حجر فى مقدمة «الفتح» ص (5): «قال الحافظ أبو ذر الهروى سمعت أبا الهيثم محمد بن مكى الكشميهنى يقول: سمعت محمد بن يوسف الفربرى يقول: قال البخارى: ما كتبت فى كتاب الصحيح حديثاً إلا اغتسلت قبل ذلك وصليت ركعتين».

رحم الله السابقين من أعلام الإسلام.

والله يقول الحق، وهو يهدى السبيل...

هذا ما وفقنى الله إليه، وهو وحده من وراء القصد.

[٣١]

الجهل بقواعد التخريج والتحقيق وأثره السيئ (1)

فى هذا الدفاع نواصل إظهار حقيقة الدكتور أحمد شلبى الذى افترى فى كتابه «موسوعة التاريخ الإسلامى» على صحيحى البخارى ومسلم مدعياً أن بهما أحاديث موضوعة - أى مكذوبة مختلقة مصنوعة منسوبة إلى رسول الله ﷺ كما هو معروف فى علم المصطلح لمعنى الحديث الموضوع، بل بلغ الغرور بالدكتور إلى حد القول: «نحن نناقش وننتقد خيرة المفكرين الذين سبقوا البخارى .. فلماذا نقف جامدين أمام اختيار البخارى؟».

قلت : ونحن لا نقف جامدين أمام اختيار الدكتور نبين لآلاف الطلاب من كلية دار العلوم جامعة القاهرة من خلال هذا الكتاب المقرر عليهم أن الدكتور الذى يطلب مناقشة البخارى وانتقاده لا يدرى قواعد النقد والمناقشة، فلم يستطع أن يميز بين

الصحيح والضعيف، ولا بين المتواتر والموضوع، فأنكر الصحيح المتواتر، وملأ كتابه «الموسوعة» بالأحاديث الضعيفة والموضوعة، وإلى هؤلاء الطلاب - الذين جاءت رسائلهم تسأل عن صحة هذه الأحاديث التى دلسها الدكتور عليهم:

1- «صاحب الشىء أحق بشيئه أن يحمله» حديث «موضوع» بيَّناه فى الدفاع (29).

2- «اغتربوا لا تضووا» حديث (لا أصل له» بيناه فى الدفاع (30). الأول أورده الدكتور فى كتابه (ص 351)، والثانى (ص 409).

3- أورد الدكتور فى كتابه «الموسوعة» (ص 408) حديث: «من كثر همه سقم بدنه».

---

(1) مجلة «التوحيد» العدد (2) صفر 1410 هـ.

قلت : ولم يذكر الدكتور للحديث تخريجاً ولا تحقيقاً فإذا كان هذا لا يصح إذا كان لعامة القراء لأنه تدليس، فكيف والحديث لطلبة جامعيين بل من المتخصصين ليكونوا مدرسين للتربية الإسلامية. فأين يا دكتور قواعد النقد والمناقشة؟ وإلى الدكتور

التخريج والتحقيق: فالحديث: (ليس صحيحاً) رواه الخطيب فى المتفق والمفترق عن على، وفى سنده مجهولان كما فى «الكشف» للعجلونى (2/ 378) ح (2589).

4- وأورد الدكتور فى كتابه «الموسوعة» حديث: «من اطلع منكم فى كتاب أخيه بغير أمره فكأنما اطلع فى النار» ص (352).

قلت : والدكتور لم يذكر لهذا الحديث أيضاً كسابقه تخريجاً ولا تحقيقاً حتى يعرف الطلاب مدى صحته. والحديث: (ليس صحيحاً): أخرجه الطبرانى عن ابن عباس وهو ضعيف جداً كما فى «الجامع الصغير» للسيوطى.

5- وأورد الدكتور فى كتابه «الموسوعة» حديث: «إذا جلس القاضى فى مكانه هبط عليه ملكان يسددانه ويوفقانه ويرشدانه ما لم يجرْ، فإن جار عرجا وتركاه» (ص 370).

قلت : الحديث (ليس صحيحاً) أخرجه البيهقى فى «السنن» عن ابن عباس، وهذا هو البخارى الذى افترى عليه الدكتور بيَّن حقيقة هذا الحديث الذى سود به الدكتور كتابه دون أن يذكر له سنداً يناقش به لطلابه درجة الحديث، وليرجع الدكتور إلى

«الميزان» (4/ 365) فى ترجمة يحيى بن بريد بن أبى بردة بن أبى موسى الأشعرى عن ابن جريج وأبيه، يكنى أبا بردة - ويقال يحيى بن بردة كما فى اللسان - حيث يقول الحافظ الذهبى: وذكر له البخارى حديثاً ساقطاً- أى بيَّن البخارى أنه ساقط من رواية العلاء بن عمرو والحنفى عنه والعلاء واه فأنبأنا أبو الغنائم العلانى، أخبرنا الكندى، أخبرنا الشيبانى، أخبرنا أبو بكر الخطيب، أخبرنا أبو بكر الحرشى، حدثنا الأصم، حدثنا إبراهيم بن سليمان البرلُس، حدثنا العلاء بن عمرو، حدثنا يحيى بن بريد الأشعرى، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس مرفوعاً ثم ذكر هذا الحديث ثم قال: «هذا منكر».

وليرجع الدكتور أيضاً إلى «لسان الميزان» (6/ 299) فى ترجمة يحيى هذا يجد الحافظ ابن حجر يقول: «وقال صالح جرزة: ضعيف -يعنى يحيى بن بردة- روى عشرة أحاديث مناكير»، وحديث: «إذا جلس القاضى» ليس له أصل، وابن جريج لا يحتمل هذا وذكره الساجى، والعقيلى، وابن الجارود فى الضعفاء.

قلت : من أجل ذلك حكم الكثير على هذا الحديث: بالسقوط والنكارة والوضع.

6- وأورد الدكتور فى كتابه «الموسوعة» ص (406) حديث: «المعدة بيت الداء، والحمية رأس الدواء».

قلت : (ليس حديثاً): وليرجع الدكتور إلى كتاب «الطب النبوى» لابن القيم ص (89) فصل -فى هديه ﷺ فى الحمية- يجد ابن القيم يقول: «وأما الحديث الدائر على ألسنة كثير من الناس: «الحمية رأس الدواء، والمعدة بيت الداء، وعوّدوا كل جسم ما اعتاد» فهذا الحديث إنما هو من كلام الحارث بن كلدة طبيب العرب، ولا يصح رفعه إلى النبى ﷺ قاله غير واحد من أئمة الحديث».

قلت : وقد بيَّن ذلك السخاوى فى «المقاصد» ص (389)، ح (1035) حيث يقول: حديث: «المعدة بيت الداء، والحمية رأس الدواء» لا يصح رفعه إلى النبى ﷺ أورده الغزالى فى الإحياء من المرفوع: البطنة أصل الداء والحمية أصل الدواء وعودوا كل بدن بما اعتاد، وقال مخرجه: لم أجد له أصلاً.

7- وأورد الدكتور فى كتابه «الموسوعة» ص (367)، ص (407) حديث: «لا تميتوا القلب بكثرة الطعام والشراب، فإن القلب كالزرع يموت إذا كثر عليه الماء».

قلت : أورده الغزالى فى «الإحياء» (3/ 78)، وقال الحافظ العراقى: «لم أقف له على أصل».

8- وأورد الدكتور فى كتابه «الموسوعة» ص (366) حديث: «ما أكرم شاب شيخاً لسنه إلا قيّض الله له من يكرمه عند تقدم سنه».

قلت : الحديث (ليس صحيحاً) ولم يذكر له الدكتور تخريجاً أو تحقيقاً. وإلى الدكتور التخريج والتحقيق: فالحديث: رواه الترمذى فى «السنن» (4/ 372)، ح (2022)، كتاب «البر والصلة» باب: «ما جاء فى إجلال الكبير» كذا وغيره وكلهم أخرجوه عن يزيد بن بيان المعلم عن أبى الرحَّال عن أنس مرفوعاً. وقال الترمذى: «هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث هذا الشيخ: يزيد بن بيان».

قلت : بالرجوع إلى ترجمته فى «تهذيب التهذيب» (11/ 277) رقم (511) يقول ابن حجر: «استنكر ابن عدى حديثه، وقال ابن

حبان لا يجوز الاحتجاج به»، وقال العقيلى: لا يتابع على حديثه ولا يعرف إلا به، وقال الدارقطنى: ضعيف.

وأورد هذا الحديث الحافظ الذهبى فى «الميزان» (4/ 420) عند ترجمة «يزيد بن بيان» رقم (9678) وقال بعقب الحديث: قال ابن عدى: «هذا منكر».

وأورد هذا الحديث الحافظ السخاوى فى «المقاصد» ص (360)، ح (936) وقال: هو -أى يزيد بن بيان- وشيخه ضعيفان، وقد رواه حزم بن أبى حزم القطعى عن الحسن البصرى من قوله.

9- وأورد الدكتور فى كتابه «الموسوعة» ص (292) حديث: «يا على إذا تقرب الناس إلى الله بأنواع البر فتقرب أنت بحكمة العقل، تسبقهم بالدرجات والزلفى عند الناس وعند الله».

قلت : (ليس صحيحاً) يظهر ذلك من تعقيب الحافظ ابن حجر فى «تهذيب التهذيب» (1/ 70) فى ترجمة أحمد بن المفضل القرشى الأموى أبو على الكوفى الحضرى: حيث قال: «هذا حديث باطل» ثم قال: لعله أدخل عليه.

قلت : ويظهر البطلان حيث إن أحمد بن المفضل روى هذا الحديث عن سفيان عن حبيب بن أبى ثابت عن عاصم بن ضمرة عن على مرفوعاً.

قلت : وعاصم بن ضمرة أورده الحافظ الذهبى فى «الميزان» (2/ 352) برقم (4052) وقال: قال ابن عدى: يتفرد -أى عاصم بن ضمرة- عن علىّ بأحاديث والبلية منه.

قال ابن حبان: كان عاصم بن ضمرة ردىء الحفظ، فاحش الخطأ، يرفع عن على قوله كثيراً، فاستحق الترك.

قلت : وفى ترجمته فى «التهذيب» (5/ 41): «وقد تبع الجوزجانى فى تضعيفه ابن عدى فقال: وعن على بأحاديث باطلة لا يتابعه الثقات عليها والبلاء منه».

10- وأورد الدكتور فى كتابه «الموسوعة» ص (407) حديث: «النظافة من الإيمان».

قلت : (لا أصل له) بهذا اللفظ لكن أورده الهيثمى فى «مجمع الزوائد» (1/ 236) بلفظ: «النظافة تدعو إلى الإيمان» وعزاه

للطبرانى فى «الأوسط» وبيَّن أنه (ليس حديثاً) فقال: «وفيه إبراهيم بن حيان، قال ابن عدى: أحاديثه موضوعة».

قلت : هذه هى حقيقة الدكتور الذى طعن فى البخارى ويريد أن ينتقده ويناقشه. ولو كان الدكتور يعلم قواعد النقد والمناقشة ما ملأ كتابه «الموسوعة» بالأحاديث الضعيفة والموضوعة، والتى سنواصل نشرها ليتبيَّن الحق -والله وحده من وراء القصد.

[٣٢]

الإحكام

فى التعقيب على مجلة الاعتصام (1)

نشرت مجلة الاعتصام فى عدد المحرم 1410هـ ص (8) مقالاً للدكتور أحمد عبد الرحمن تحت عنوان «الوضاعون المزورون» جاهد فيه ليثبت بطلان قصة ثعلبة ابن حاطب الصحابى المفترى عليه -جزاه الله خيراً- ونحن إذ نعقب على مقال

الدكتور نشد من عضده، حيث إنه عندما أراد أن يثبت بطلان الرواية عن طريق التخريج لم يصب، وذلك لعدم اعتماده على المصادر الأساسية للرواية. وكل ما اعتمد عليه فى التخريج تفسير القرطبى وهو كتاب تفسير، وليس كتاب حديث لا يصح عزو الحديث إليه عند التخريج، بل القرطبى نفسه عند التخريج لابد وأن يعزو الحديث إلى كتب السنة حتى يرجع إليها من أراد تحقيق الحديث. وهذا ما فعله ابن كثير فى تفسيره (2/ 374) عندما ذكر القصة سنداً ومتناً عزاها فى التخريج إلى ابن جرير وابن أبى حاتم حتى إذا حدث تصحيف فى النقل نرجع إلى الأصل. وهذا ما لم يفعله القرطبى. وحدث فعلاً فى إحدى طبعات القرطبى وهى الطبعة «أ» تلك الطبعة التى نقل منها الدكتور بعض رجال السند دون أن يرجع للأصول من كتب السنة مكتفياً بتفسير القرطبى. يظهر ذلك من قول الدكتور ص (10) من المجلة: «ونحاول أن نخرج هذه الرواية العجيبة، أو تلك القصة المؤسفة وعندئذ سنجد فى إسناد الرواية كما جاءت فى تفسير القرطبى رجلين هما على بن زيد والقاسم بن عبد الرحمن. والحق أن القرطبى لم يذكر نسب

«القاسم» هذا ونحن نرجح أنه ابن عبد الرحمن الشامى؛ لأن على بن زيد يروى عنه روايات كثيرة» انتهى كلام الدكتور.

---

(1) مجلة «التوحيد» العدد (3) ربيع الأول 1410 هـ.

قلت : هذا كله تخريج الدكتور الذى بدأ بعده التحقيق فى الرجلين. وهو تخريج غير صحيح ترتب عليه أن يكون التحقيق غير صحيح. وبالتالى يكون الحكم بالبطلان غير صحيح. وإلى الدكتور تخريج الحديث الذى يتناول هذه القصة وقد سبق لنا تخريجه بمجلة «التوحيد سلسلة الدفاع» عن السنة المطهرة رقم (21).

قلت : الحديث: أخرجه الطبرى فى «جامع البيان» (16/ 370) طبعة دار المعارف تحقيق أحمد شاكر وأورده الهيثمى فى «المجمع» (7/ 31) وعزاه للطبرانى، وعزاه السيوطى فى «الدر المنثور» (3/ 260) إلى ابن المنذر، وابن أبى حاتم، وأبى الشيخ و العسكرى فى «الأمثال» والطبرانى، وابن منده والباوردى، وأبى نعيم فى «معرفة الصحابة» وابن مردويه، والبيهقى فى «الدلائل» وابن عساكر. كلهم من طريق معان ابن رفاعة عن على بن يزيد عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبى أمامة الباهلى.

أولاً : من هذا التخريج يظهر «التصحيف» الذى وقع فى إحدى طبعات القرطبى والتى اعتمد عليها الدكتور فاعتقد أن أحد الرجلين هو على بن زيد لكنه فى الحقيقة على بن يزيد وهناك فرق كبير بين الاسمين عند الجرح، ولما كان الجرح مراتب يتوقف عليها الحكم على الرواية كان لابد من التدقيق حتى لا يقع فى المتشابه من أسماء الرواة أو المتفق والمفترق أو المؤتلف والمختلف.

ولكى يتضح ذلك نبين قول البخارى فى الاسمين. والبخارى كما يقول الحافظ ابن حجر: للبخارى فى كلامه عن الرجال توقٍ زائد وتحرٍ بليغ يظهر لمن تأمل كلامه فى الجرح والتعديل. فإن أكثر ما يقول: سكتوا عنه، فيه نظرٌ، تركوه.. ونحو هذا، وقلَّ أن يقول: كذاب أو وضاع وإنما يقول: كذَّبه فلان ورماه فلان يعنى بالكذب».

قلت : بالرجوع إلى كتاب «الضعفاء الصغير» للبخارى رقم (255) نجده يقول: «على بن يزيد الألهانى الدمشقى: منكر الحديث».

قلت : وهذا اللفظ عند البخارى له معناه لما ذكرناه من قول الحافظ ابن حجر: ويظهر ذلك من «تدريب الراوى» (1/ 349): «البخارى يطلق: فيه نظر، وسكتوا عنه فيمن تركوا حديثه، ويطلق منكر الحديث على من لا تحل الرواية عنه».

قلت : هذا ما قاله البخارى فى على بن زيد الذى أجهد الدكتور نفسه فى أن يجد له جرحاً يبطل به الرواية اعتقاداً منه أنه من رواة السند دون تخريج -لم يذكره البخارى فى كتابه «الضعفاء الصغير» الذى ذكر فيه على بن يزيد. كذلك بالرجوع إلى «التاريخ الكبير» للبخارى (6/ 301) نجده أورد على بن يزيد تحت رقم (2470) وقال منكر الحديث، فى حين أنه ذكر على بن زيد برقم (2389) دون أن يجرحه وروى له البخارى فى الأدب المفرد ومسلم مقروناً بغيره كما فى «التهذيب» (7/ 283).

قلت : كذلك على بن يزيد أورده النسائى فى كتابه «الضعفاء والمتروكين» وقال: «متروك الحديث» قلت : هذا اللفظ أيضاً له معناه عند النسائى، حيث يقول: «لا يترك الرجل عندى حتى يجتمع الجميع على تركه» فى حين أنه لم يذكر فى كتابه هذا على بن زيد.

ثانياً : لقد أجهد الدكتور نفسه فى معرفة «القاسم» حيث يقول: «والحق أن القرطبى لم يذكر نسب «القاسم» ونحن نرجح أنه ابن عبد الرحمن الشامى لأن على ابن زيد يروى عنه روايات كثيرة».

قلت : ولو رجع الدكتور إلى التخريج الذى ذكرناه لما أجهد نفسه فى معرفة «القاسم». ورغم هذا الإجهاد فالتعليل الذى رجحه به غير صحيح، لأن على بن زيد لم يرو عن القاسم بن عبد الرحمن الدمشقى، ولكن روى عن القاسم بن ربيعة كما فى «التهذيب» (7/ 283) أما الذى روى الروايات الكثيرة عن القاسم بن عبد الرحمن الدمشقى هو على بن يزيد الألهانى الدمشقى وليس على بن زيد. وهذا يظهر من «التهذيب» لابن حجر (7/ 346) ففى ترجمة على بن يزيد أنه روى عن القاسم بن عبد الرحمن صاحب أبى أمامة نسخة كبيرة.

ثالثاً : ثم يرجع الدكتور ليجهد نفسه مرة أخرى -وكأنه يشك فى القاسم- يظهر ذلك من قوله: «وذكر الذهبى عدداً من المجروحين باسم «القاسم» ولم أجد فى «الميزان» أحداً بهذا الاسم معدلاً وأغلب الظن أن الرجل هو كما سبق أن ذكرنا

القاسم بن عبد الرحمن الشامى»، وقد قال عنه الإمام أحمد رضي الله عنه : «روى عنه على ابن زيد أعاجيب، وما أراها إلا من قبل القاسم».

قلت : لقد حاول الدكتور أن يستدل بما قاله الإمام أحمد ليتأكد أو يؤكد أن الرواية من طريق على بن زيد عن القاسم بن عبد الرحمن. ولكن هيهات، فإن العبارة التى ذكرها الدكتور حدث بها تحريف ولا أدرى هل هذا التحريف من الدكتور أم من الكتاب الذى نقل منه؟ فلو رجعنا إلى «الميزان» الذى نقل الدكتور منه كلامه لاستبان هذا التحريف ففى «الميزان» (3/ 373) رقم (6817) يقول الذهبى: «القاسم بن عبد الرحمن الدمشقى وصاحب أبى أمامة». قال الإمام أحمد: «روى عنه عن على ابن يزيد أعاجيب، وما أراها إلا من قبل القاسم».

قلت : انظر إلى هذا التحريف: على بن يزيد يحرَّف إلى على بن زيد. ويظهر هذا التحريف من قول ابن أبى حاتم فى «الجرح والتعديل» (7/ 113): «حدثنا عبد الرحمن حدثنا على بن أبى طاهر فيما كتب إلىّ قال حدثنا أبو بكر الأثرم قال: سمعت أبا عبد الله أحمد بن حنبل ذكر حديثا عن القاسم الشامى عن أبى

أمامة عن النبى ﷺ فى أن الدباغ طهور فأنكره، وحمل على القاسم، وقال: «يروى على بن يزيد عنه أعاجيب، وقال: ما أرى هذا إلا من قبل القاسم».

قلت : كذلك فى «الضعفاء الكبير» (3/ 476) للعقيلى يقول: «حدثنى الخضر بن داود حدثنا أحمد بن محمد -وهو أبو بكر الأثرم- قال: سمعت أبا عبد الله حمل على القاسم، وقال: يروى عنه على بن يزيد هذا عجائب».

قلت : بهذا التحقيق ترى أن الذى روى عن القاسم الأعاجيب هو على بن يزيد وليس على بن زيد.

قلت : وهذه العبارة قد وقع فيها خطأ وتحريف فى «تهذيب التهذيب» (8/ 290) فى ترجمة القاسم بن عبد الرحمن الدمشقى حيث جاء فيه: وقال الأثرم: «سمعت أحمد حمل على القاسم، وقال: يروى عنه يعلى بن زيد أعاجيب».

قلت : وهناك نسخة مصورة عن نسخة خطية لمحمد بن أيوب السهارنفورى تسمى «تصويب التقليب الواقع فى تهذيب التهذيب» طبعة الهند، ورغم هذا الجهد - جزاه الله خيراً. وقع فى نفس الخطأ عند تصويبه الخطأ.

قلت : ولما كان «تهذيب التهذيب» لابن حجر اختصار لكتاب «تهذيب الكمال» للمزى رجعنا إلى نسخة مصورة عن النسخة الخطية المحفوظة بدار الكتب المصرية طبعة دار المأمون للتراث (2/ 1112) السطر الثالث: «وقال الأثرم: سمعت أحمد حمل على القاسم وقال: يروى عنه على بن يزيد أعاجيب».

قلت : ووجدت خطأ فى «تهذيب التهذيب» عند ترجمة القاسم أيضاً (8/ 290) وفى طبعة (8/ 323) هذا الخطأ هو: «على بن زيد وغيرهم ففى حديثهم عنه مناكير واضطراب».

قلت : والصواب كما فى نسخة «تهذيب الكمال» (2/ 111) السطر (50): «وعلى بن يزيد وغيرهم ففى حديثهم عنه مناكير واضطراب».

قلت : ويحسب البعض أن هذا هين ولكنه عند أصحاب هذا العلم عظيم لأهميته فى الجرح والتعديل كما بينا فى صدر البحث.

رابعاً : قال الدكتور: «ولقد قال الحاكم: إن هذا أوهى الأسانيد لدى الشاميين: محمد بن قيس المصلوب عن عبيد الله بن زحر، عن على بن زيد، عن القاسم عن أبى أمامة».

قلت : وهذا خطأ لأن الصواب يظهر بالرجوع إلى كتاب «معرفة علوم الحديث» للحاكم النوع (18) ص (58) نجده يقول: «وأوهى أسانيد الشاميين محمد بن قيس المصلوب عن عبيد الله بن زحر عن على بن يزيد عن القاسم عن أبى أمامة».

قلت : وبذلك يصبح حكم الدكتور على القصة غير صحيح حيث بناه على خطأ، حيث قال: والقصة الزائفة التى نفحصها هنا رواها: على بن زيد عن القاسم عن أبى أمامة فسندها -إذن- من أوهى الأسانيد لدى الشاميين.

قلت : لا يكون سندها من أوهى الأسانيد إلا بعلى بن يزيد الذى أثبتنا أنه من رواة القصة، وبكلام الدكتور الذى بيَّنا عدم صحته لا يكون أوهى الأسانيد.

خامساً : اتهم الدكتور على بن زيد، والقاسم بن عبد الرحمن بالوضع. يظهر ذلك من قول الدكتور: وربما يسأل قارئ أيضاً ما الذى يدفع على بن زيد أو القاسم الذى وضع هذه القصة الزائفة؟

قلت : إن كانت القصة زائفة فلا نثبت زيفها بزائف حيث إن القاسم بن عبد الرحمن لم يكن وضاعاً، وأجمل فيه الحافظ ابن

حجر قول علماء الجرح والتعديل فى «التقريب» (2/ 118) فقال: «القاسم بن عبد الرحمن الدمشقى صاحب أبى أمامة: صدوق يرسل كثيراً».

كذلك على بن زيد ليس وضاعاً. والعبارات التى نقلها الدكتور عن أئمة الجرح والتعديل فيه شاهدة بذلك وهى: لا يحتج به -لا يزال عندى فيه لين- ليس بالقوى - ليس بذاك القوى.

قلت : فهو فى مرتبة من يكتب حديثه للاعتبار. ولذلك روى له مسلم مقروناً بغيره كما بيّنا.

سادساً : ذكر الدكتور عبارة توهم القارئ بأن هناك سنداً قد يكون صحيحاً للقصة مما يولد عند القارئ الشك حيث يقول الدكتور: «وهنا ربما يقال إنها قد تكون مروية بإسناد آخر يثبت صحتها، فإن شذوذها وتعارضها مع الأصول الإسلامية ومع الآيات القرآنية يثبت زيفها حتى إن وجد سند آخر صحيح لها».

قلت : إن هذا الكلام يفتح باباً للهجوم على السنة، فلا يمكن أن يوجد سند صحيح أجمع على صحته أهل الحديث تتعارض روايته مع القرآن أو الأصول الإسلامية، ونقول للدكتور: لقد قمنا بتخريج القصة وحققنا جميع طرقها فى «سلسلة الدفاع»

رقم (21)، ولا يوجد فيها سند واحد صحيح بل كل أسانيدها معلة ما بين منكر، ومتروك، وضعيف جداً ومتهم بالكذب، وهى روايات لا تزيد القصة إلا وهناً على وهن، فكان الأولى بالدكتور أن يجزم بأنه لا يوجد سند صحيح للقصة.

هذا ما وفقنى الله إليه، وهو وحده من وراء القصد.

[٣٣]

حجة داحضة للسفور (1)

لقد أرسل إلينا القارئ عبد الباسط محمد محمود من مساكن أطلس -البساتين القاهرة، يسأل عن صحة ما نشرته جريدة «اللواء الإسلامى» فى 24 من ذى الحجة 1409هـ تحت عنوان رسالة لأختى المنقبة تقول فيها السيدة/ كريمان حمزة، قالت إحدى الفتيات المحجبات بمسجد المواساة بالإسكندرية: النقاب يا أستاذة كريمان تقليد إسلامى، والدليل على ذلك أن عائشة رضي الله عنها قالت: كان الركبان يمرون بنا ونحن محرمات، فإذا حاذوا بنا سدلت إحدانا جلبابها من رأسها على وجهها، فإذا

جاوزونا كشفناه - فردت عليها السيدة كريمان قائلة: شكر الله لك حرصك على إحضار الحديث مكتوباً.. ولكن ألا تدركين أن هذا الحديث فيه تناقض أعنى أن كشف الوجه والكفين فى الحج أمر واجب إسلامياً، فكيف بالله عليك تخفى النساء وجوههن إذا حاذاهن الرجال؟ ثم استدلت بقول الشيخ الغزالى قائلة: لقد قال الشيخ محمد الغزالى: إن هذا الحديث ضعيف من ناحية السند، شاذ من ناحية المتن فلا احتجاج به. ثم قال: والغريب أن هذا الحديث المردود يروِّج له دعاة النقاب مع أنهم يردون حديثاً خيراً منه حالاً وهو حديث عائشة أن أسماء بنت أبى بكر دخلت على النبى ﷺ وعليها ثياب رقاق فأعرض عنها وقال: «يا أسماء إذا بلغت المرأة المحيض لم يصلح أن يرى منها إلا هذا وهذا» وأشار إلى وجهه وكفيه.

---

(1) مجلة «التوحيد» العدد (4) ربيع الآخر 1410 هـ.

قلت: سنقوم بتخريج وتحقيق الحديثين لبيان مرتبتهما من الصحة أو الضعف حتى نثبت عدم صحة ما استدلت به كاتبة المقال من قول الشيخ الغزالى: «أن دعاة النقاب يردون حديثاً خيراً منه حالاً» ثم بعد ذلك نبطل دعوى التناقض والشذوذ.

أولاً : حديث كشف الوجه والكفين الذى قال عنه الشيخ الغزالى إنه خير حال.

قلت : الحديث (ليس صحيحاً) رواه أبو داود فى «السنن» (4/ 62) ح (4104) من طريق الوليد عن سعيد بن بشير عن قتادة عن خالد عن عائشة مرفوعاً. وهذا هو التحقيق ليتبين الضعف الشديد الذى فيه الحديث:

1- قال أبو داود: هذا مرسل خالد بن دريك لم يدرك عائشة وأورده الذهبى فى الميزان (1/ 630) رقم (2419) وقال: خالد بن دريك عن عائشة منقطع لم يسمع منها، قاله عبد الحافظ وشيخنا المزى.

قلت : أورد الحافظ المزى الحديث فى «تحفة الأشراف» (11/ 392) ح (16062) وقال: «خالد بن دريك، عن عائشة - ولم يدركها».

2- أورد الحافظ ابن حجر فى كتابه «طبقات المدلسين»: قتادة (1) وجعله فى المرتبة الثالثة برقم (26) من مراتب الموصوفين بالتدليس. تلك المرتبة التى وصف الحافظ أصحابها بأنهم هم الذين أكثروا من التدليس فلم يحتج الأئمة من أحاديثهم إلا بما

صرحوا فيه بالسماع ثم ذكره بأنه مشهور بالتدليس وصفه النسائى وغيره.

قلت : وقتادة فى هذا الحديث عنعن ولم يصرح بالسماع. وأورده الذهبى من منظومته «أهل التدليس» حيث قال:

والحسن البصرى قُلْ مكحولُ ... قتادةٌ حميدٌ الطويلُ

---

(1) قتادة بن دعامة الدوسي (ع) حافظ ثبت، لكنه مدلس احتج به أصحاب الكتب الستة.

وأورده فى «تذكرة الحفاظ» وقال: كان قتادة معروفاً بالتدليس، وكذا فى «الميزان» (3/ 385).

وأورده البرهان الحلبى فى «التبيين» وقال: مشهور بالتدليس.

3- وعلة ثالثة: سعيد بن بشير الأزدى. أورده الحافظ ابن حجر فى «التهذيب» (4/ 8) قال يعقوب بن سفيان: سألت أبا مسهر عنه فقال: لم يكن فى جندنا أحفظ منه وهو ضعيف منكر الحديث، وقال سعيد بن عبد العزيز: كان حاطب ليل. وقال عثمان الدارمى وغيره عن ابن معين: ضعيف، وقال على بن المدينى: كان ضعيفاً، وقال النسائى: ضعيف. وقال الساجى:

حدث عن قتادة بمناكير. وقال ابن حبان: كان ردىء الحفظ فاحش الخطأ يروى عن قتادة ما لا يتابع عليه. وقال محمد بن عبد الله ابن نمير: منكر الحديث، ليس بشىء، ليس بقوى الحديث، يروى عن قتادة المنكرات.

قلت : وهذا الحديث مما رواه سعيد بن بشير عن قتادة.

4- وعلة رابعة: الوليد بن مسلم. أورده الحافظ ابن حجر فى «طبقات المدلسين» فى «الرابعة» رقم (11) وهى الطبقة التى قال فيها الحافظ: «من اتفق على أنه لا يحتج بشىء من حديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع، لكثرة تدليسهم على الضعفاء والمجاهيل» ثم ذكره بأنه: موصوف بالتدليس الشديد.

قلت : والوليد فى هذا الحديث عنعن ولم يصرح بالسماع.

فهذا هو الحديث الذى ادعت كاتبة المقال على لسان الشيخ الغزالى أنه خير حال.

قلت : فأنَّى له الخيرية؟ وقد أثبتنا من التخريج والتحقيق أنه معلول من وجوه أحدها: الانقطاع، الثانى: التدليس، الثالث: النكارة.

قلت : وهذا الحديث منكر من المنكرات التى رواها سعيد بن بشير عن قتادة كما هو ظاهر من قول أبى مسهر، والساجى، ومحمد بن عبد الله بن نمير، وبهذا تنطبق على الحديث أشهر تعريفات المنكر وهما تعريفان:

1- هو الحديث الذى فى إسناده راوٍ فاحش غلطه أو كثرت غفلته أو ظهر فسقه، وهذا ينطبق على هذا الحديث من قول ابن حبان فى سعيد بن بشير.

2- وهو ما رواه الضعيف مخالفاً لما رواه الثقة.

قلت : فهذا الحديث المنكر الذى يقال فيه: «يا أسماء إذا بلغت المرأة المحيض لم يصلح أن يرى منها إلا هذا وهذا» وأشار إلى وجهه وكفيه. يخالف الحديث الصحيح الذى رواه الحاكم (1/ 454) عن أسماء بنت أبى بكر قالت: «كنا نغطى وجوهنا من الرجال وكنا نمتشط قبل ذلك فى الإحرام» قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبى فى «التلخيص».

قلت : قول الشيخ الألبانى فى كتابه «حجاب المرأة» ص (50): إنما هو على شرط مسلم وحده؛ لأن زكريا بن عدى فى إسناده

إنما روى له البخارى فى غير «الجامع الصحيح» كما فى «التهذيب» فيه نظر لسببين:

أحدهما: أن زكريا بن عدى روى له البخارى فى «الجامع الصحيح» يظهر ذلك فى:

1- الجامع الصحيح -كتاب الوصايا- باب الوصية بالثلث حيث قال البخارى: حدثنا محمد بن عبد الرحيم، حدثنا زكريا بن عدى، حدثنا مروان، عن هاشم بن هاشم، عن عامر بن سعد، عن أبيه رضي الله عنه مرضت فعادنى النبى ﷺ ... الحديث».

2- الجامع الصحيح -كتاب المغازى- باب غزوة أحد يقول البخارى: حدثنا محمد بن عبد الرحيم، أخبرنا زكريا بن عدى، أخبرنا ابن المبارك، عن حيوة، عن يزيد ابن أبى حبيب، عن أبى الخير، عن عقبة بن عامر صلى رسول الله ﷺ على قتلى أحد بعد ثمانى سنين كالمودع للأحياء والأموات ثم طلع المنبر فقال ... الحديث.

قلت : من هنا يجب أن يصحح الرمز (بخ) الذى يوهم بأن البخارى لم يرو لزكريا ابن عدى إلا فى الأدب المفرد كما فى ترجمة (3/ 286) برقم (618).

الثانى : بعد أن تبين أن زكريا بن عدى روى له البخارى فى «الجامع الصحيح» يظهر عدم صحة القول: «إنما روى له البخارى فى غير الجامع الصحيح»، وقول الشيخ الألبانى: «كما فى التهذيب» حدث فيه وهم، يظهر ذلك من «التهذيب» (3/ 286) فبعد أن أورد الحافظ من روى عنهم زكريا بن عدى أورد من رووا عنه فقال: «وعنه إسحاق بن راهويه والبخارى فى غير الجامع...».

قلت : وفرق كبير بين القول: «إنما روى (عنه) البخارى فى غير الجامع» وبين القول: «إنما روى (له) البخارى فى غير الجامع» حيث أثبتنا أن البخارى روى له فى الجامع الصحيح، قلت : وبذلك يسلم قول الحاكم: هذا حديث صحيح ليس على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وتسلم موافقة الذهبى له فى «التلخيص» قلت : هذا الحديث الصحيح شاهد قوى لحديث عائشة ويجعل سنده حسناً.

أما حديث أسماء بنت أبى بكر فى كشف الوجه والكفين والذى أثبتنا ضعفه الشديد، فشاهده من حديث أسماء بنت عميس والذى أخرجه البيهقى (2/ 226) لا يزيده إلا ضعفاً على ضعفه،

لشدة ضعفه أيضاً، ففيه ابن لهيعة لم يرو عنه أحد من العبادلة فى هذا الحديث، بل الذى روى عنه ابن رمح فروايته عنه غير صحيحة كما فى «الميزان» (2/ 482)، وقال الجوزجانى: لا نور على حديثه، ولا ينبغى أن يحتج به وضعفه غير واحد كذا فى «التهذيب» (5/ 327)، حتى قال ابن حبان كما فى «الميزان» (2/ 482) قد سبرت أخباره فى رواية المتقدمين والمتأخرين عنه فرأيت التخليط فى رواية المتأخرين عنه موجوداً وما لا أصل له فى رواية المتقدمين كثيراً، فرجعت إلى الاعتبار فرأيته كان يدلس عن أقوام ضعفاء على أقوام رآهم ابن لهيعة ثقات، فألزق تلك الموضوعات بهم.

قلت : لذلك أورده الحافظ ابن حجر فى «طبقات المدلسين» وجعله فى الطبقة الخامسة وقال فيه: اختلط فى آخر عمره، وكثرت عنه المناكير فى روايته. وقال ابن حبان: كان صالحاً ولكنه يدلس عن الضعفاء، قلت: وقد عنعن.

قلت : وعلة أخرى: عياض بن عبد الله الفهرى.

قال البخارى: منكر الحديث، وهذا منه إشارة إلى أنه شديد الضعف، حيث يطلق: منكر الحديث على من لا تحل الرواية

عنه. كما فى «التهذيب» (8/ 180) وكما فى «تدريب الراوى» (1/ 349).

وقال أبو حاتم: ليس بالقوى، وقال يحيى بن معين: ضعيف الحديث.

قلت : وعلة ثالثة: الظن لبعض الرواة حيث أخرجه البيهقى من طريق ابن لهيعة عن عياض بن عبد الله أنه سمع إبراهيم بن عبيد بن رفاعة الأنصارى يخبر عن أبيه (أظنه) عن أسماء بنت عميس مرفوعاً. بهذا يتبين الضعف الشديد للشاهد فلا يتقوى به الحديث، قلت : وما أخرجه أبو داود فى «مراسيله» ح (396) عن قتادة أن النبى ﷺ قال: «إن الجارية إذا حاضت لم يصلح أن يرى منها إلا وجهها ويداها إلى المفصل» لا يصلح شاهداً لشدة ضعف مراسيل قتادة كما فى «تدريب الراوى» (1/ 205): «أن يحيى بن سعيد كان لا يرى إرسال قتادة شيئاً، ويقول: هو بمنزلة الريح».

قلت : خاصة وأن قتادة روى الحديث عن خالد بن دريك عن عائشة فلا مانع أن يكون أسقطه، لأنه مدلس ويرجع الحديث إلى حديث خالد عن عائشة.

قلت : بهذا يصبح حديث عائشة فى كشف الوجه والكفين حديثاً ضعيفاً جداً لا تقويه الشواهد، أما حديث عائشة فى تغطية الوجه بالجلباب من الرجال وهن محرمات قواه الحديث الصحيح لأسماء بنت أبى بكر والتى تقول فيه: كنا نغطى وجوهنا من الرجال، وهى أسماء نفسها التى قيل عنها فى الحديث شديد الضعف أنها خوطبت بكشف الوجه والكفين. فانظر كيف يُحِق الله الحق، وانظر إلى ما وصلت إليه شطحات الدكتور إسماعيل منصور حتى افترى على صحابيات رسول الله ﷺ قائلاً: «إن أمر رؤية الوجه والكفين لعموم الصحابيات كان معروفاً ومألوفاً» بل وأثم الفضليات، وما فعل ذلك إلا لعدم درايته بعلم الحديث كما سنبين حقيقته إن شاء الله تعالى فى مقال قادم من هذه السلسلة.

قلت : أما القول: بأن الحديث فيه تناقض؛ لأن كشف الوجه والكفين فى الحج أمر واجب إسلامياً، فكيف تخفى النساء وجوههن إذا حاذاهن الرجال.

سنرد عليه إن شاء الله فى الدفاع القادم.

هذا ما وفقنى الله تعالى إليه، وهو وحده من وراء القصد.

[٣٤]

فتوى طنطاوية أخرى (1)

ما كنت أود أن أرد على المفتى لولا أن فتواه تسببت فى ضياع حقوق الناس لعدم الدراية بأحاديث الأحكام، وقمت بإرسال الرد إلى الجهات التى نشرت الفتوى، ولكن لم ينشر الرد.

وهذه الفتوى نشرت بجريدة «اللواء الإسلامى» فى عددها (317) فى الصفحة (8) تحت عنوان «من دار الإفتاء يشرف عليها فضيلة الدكتور محمد سيد طنطاوى مفتى الجمهورية» إجابة عن السؤال: توفى رجل عن: بنت، وأختين شقيقتين، وثلاث بنات ابن توفى قبله، وزوجة للابن المتوفى، وابن أخ شقيق فما نصيب كلٍّ؟ وكان نص الإجابة: «لبنات الابن المتوفى قبل وفاة والده: وصية واجبة بحيث يأخذن ما كان يستحقه والدهن لو كان على قيد الحياة فى حدود الثلث، وهو فى هذه المسألة كان يستحق ضعف نصيب أخته أى الثلثين، فيخفض إلى الثلث: يوزع على البنات الثلاث بالتساوى، ولا شىء لأمهن وهى زوجة الابن المتوفى. والباقى بعد إخراج الوصية يوزع

هكذا: للبنت النصف، لقوله تعالى: ﴿وَإِن كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ﴾ (النساء:11) وللأختين الشقيقتين: الباقى تعصيباً ... ولا شىء لابن الأخ الشقيق، لحجبه بالأختين الشقيقتين» انتهى كلام المفتى.

قلت : ليس لبنات الابن فى هذه الحالة وصية واجبة، لأن من شروط استحقاق الوصية أن لا يكون الفرع وارثاً لمن تجب الوصية فى ماله حتى ولو كان مقدار ما يرثه قليلاً، ومهما لحقه من الغبن بالنظر لمن هو أقل منه شأناً ذلك بالرجوع إلى «الأحكام الأساسية للمواريث والوصية الواجبة» للدكتور زكريا البرى ص (235) و «أحكام التركات والمواريث» للشيخ محمد أبو زهرة ص (281) رقم (220) و «أحكام التركات والمواريث» للدكتور بدران أبو العينين ص (337)، وهذا الشرط واضح فى المادة 6 من قانون الوصية الواجبة رقم 71 لسنة 1946م.

---

(1) مجلة «التوحيد» العدد (5) جمادى الأولى 1410 هـ.

قلت : وبنات الابن فى هذه الحالة لهن السدس فرضاً كما بينت ذلك السنة المطهرة، فقد سئل أبو موسى الأشعرى عن شخص توفى عن: بنت وبنت ابن وأخت، فقال: للابنة النصف وللأخت

النصف، ثم قال للسائل: وائت ابن مسعود فسيتابعنى، فسئل ابن مسعود، بعد أن أخبر بقول أبى موسى فقال: لقد ضللت إذاً وما أنا من المهتدين، أقضى فيها بما قضى به رسول الله ﷺ: للبنت النصف ولابنة الابن السدس تكملة الثلثين، وما بقى للأخت، فأتينا أبا موسى فأخبرناه بقول ابن مسعود فقال: «لا تسألونى ما دام هذا الحبر فيكم» والحبر يعنى العالم.

قلت : والحديث (صحيح) أخرجه البخارى فى صحيحه (4/ 102) ح (6736) كتاب «الفرائض» باب «ميراث ابنة ابن مع ابنة» وطرفه ح (6742) باب «ميراث الأخوات مع البنات عصبة»، وأبو داود فى «السنن» (3/ 120) ح (2890) كتاب «الفرائض» باب «ما جاء فى ميراث الصلب»، وابن ماجه فى «السنن» (2/ 908) ح (2721) كتاب «الفرائض» باب «فرائض الصلب»، وأورده الشوكانى فى «نيل الأوطار» (7/ 197) كتاب «الفرائض» باب «الأخوات مع البنات عصبة»، وعزاه فوق ما ذكر إلى أحمد والترمذى.

قلت : ثم فسر الشوكانى قول ابن مسعود: «لقد ضللت إذاً» أى إذا وقعت منى المتابعة (لأبى موسى وغيره) وترك ما وردت به

السنة.

وأورد هذا الحديث الدكتور زكريا البرى فى «أحكام المواريث» ص (62) دليلاً على قوله فى الحالة الرابعة من أحوال بنت الابن حيث قال: «أن تأخذ بنت الابن السدس فرضاً، تكملة للثلثين (وهو أقصى فرض للبنات) وتستحقه بنت الابن سواء أكانت واحدة أو أكثر من واحدة، وذلك إذا كان معها بنت واحدة أعلى منها درجة - صلبية كانت أو بنت ابن- بشرط ألا يوجد مع بنت الابن من يعصبها.

قلت : بعد هذا التخريج والتحقيق والتفسير للحديث: تكون إجابة المسألة موضوع الفتوى كالآتى: للبنت: النصف، ولبنات الابن السدس، يوزع على البنات الثلاث بالتساوى ولا شىء لأمهن، وللأختين الشقيقتين: الباقى: تعصيباً مناصفة بينهما، ولا شىء لابن الأخ الشقيق لحجبه بالأختين الشقيقتين بعد أن صارتا عصبة مع الغير وأصبحت كلتاهما فى قوة الأخ الشقيق وليس الحجب بالأختين الشقيقتين فقط كما ذكرت الفتوى.

قلت : أما آن لدار الإفتاء ولفضيلة المفتى الذى يشرف عليها أن يرجعوا إلى السنة المطهرة بعد أن تبين لهم الحق بدلاً من

ضياع حقوق المسلمين...؟

وإلى الدكتور مفتى الديار فقه هذا الحديث كما بينه الحافظ ابن حجر فى «فتح البارى» (12/ 17) ح (6736) بالإضافة إلى ما أظهره الحديث من منزلة السنة من التشريع:

1- أن العالم يجتهد إذا ظن أن لا نص فى المسألة ولا يتولى الجواب إلى أن يبحث عن ذلك.

قلت : وهذه الفتوى تدل على أن المفتى لم يبحث فى أحاديث الأحكام.

ومن قبل أباح الغناء والمعازف وعندما ذكّروه بالنص فى حديث «ليكونن من أمتى قوم يستحلون الحر والحرير والخمر والمعازف ...» قال: «هذا ليس بحديث».

قلت : وإن تعجب أن ينكر حديثاً رواه البخارى فى (صحيحه) (4/ 30) وقد وصله الطبرانى والبيهقى (10/ 221) وابن عساكر وله طريق أخرى عند أبى داود (4/ 46) ح (4039) فإذا غابت عنه أحاديث الأحكام التى عند البخارى، فماذا عن الأحاديث فى باقى كتب السنة؟

2- الحجةُ عند التنازع سنةُ النبى ﷺ فيجب الرجوع إليها.

قلت : وفضيلة المفتى لم يرجع إلى السنة فى توريث بنات الابن مع بنت واحدة، حيث جعل لبنات الابن الثلث وصية واجبة فى حين أنه ليس لهن وصية واجبة، ولكن لهن السدس فرضاً ما بينت السنة المطهرة.

ومن قبل لم يرجع إلى النصوص فأباح الغناء والمعازف، ثم أباح شهادات الاستثمار، ثم أباح صناديق التوفير، ثم أباح المعاملات فى البنوك الصناعية والزراعية والتى وصل سعر الفائدة المحددة فيها إلى 19% كما جاء فى جريدة «اللواء الإسلامى» عدد (399) تحت عنوان «بيان هام لدار الإفتاء» حيث يقول المفتى: «ما تأخذه هذه البنوك من المتعاملين معها بتلك الصورة جائز شرعاً» ثم قال بعدم شرعية النقاب.

3- الاعتراف بالحق والرجوع إليه.

قلت : يظهر ذلك من رجوع أبى موسى الأشعرى فى فتياه عندما بلغه ما قاله ابن مسعود. ولكن هل يا ترى سيعترف المفتى بالحق ويرجع إليه، أم سيظل متعصباً لرأيه وهواه، كما نشرت مجلة «التوحيد» فى عدد صفر 1409هـ عندما ناقشه أحد

طلاب العلم فى فتياه المتطرفة بإباحة الغناء، فتهجم له وقال: «حلال غصب عنك».

4- شهادة بعضهم لبعض بالعلم والفضل.

قلت : يظهر ذلك من قول أبى موسى الأشعرى: «لا تسألونى ما دام هذا الحبر فيكم» ولكن فضيلة المفتى عندما ذكر أمامه سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رئيس إدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد بالمملكة العربية السعودية والمشهور بالعلم والفضل قال: «لا ابن باز ولا ابن غراب» ثم نشرت جريدة «النور» فى عدد (393) الصفحة الأولى ما نصه: «فى المؤتمر الصحفى الذى عقده الدكتور طنطاوى مفتى الجمهورية يوم الخميس صفر 1410هـ لإعلان فتواه بإباحة شهادات الاستثمار والفوائد على الودائع شن هجوماً شرساً على علماء الإسلام الذين كتبوا فى الصحف يحذرونه من إصدار أية فتوى بإباحة المعاملات الربوية».. وبلغ الذروة حينما قال: «إن كل ما كتبوه قلة أدب».

فيا فضيلة المفتى انظر إلى أخلاق السلف الصالح والتى تتجلى فى قول أبى موسى الأشعرى أم أنت خير منه؟ أم أنساك مكانك

مكانته؟ وقد أقسم رسول الله ﷺ: «فوالذى نفسى بيده لو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهباً ما أدرك مُدَّ أحدهم، ولا نصيفه» أخرجه أحمد (3/ 11، 54، 63) والبخارى(2/ 181)، ومسلم (2/ 414)، وأبو داود (4/ 214) ح (4658)، والترمذى ح (3861- شاكر)، وابن ماجه (1/ 57) ح (161) وغيرهم.

5- كثرة اطلاع ابن مسعود على السنة.

قلت : وما ظهر الفساد فى الفتوى إلا بعدم معرفة علوم الحديث دراية ورواية، وإن تعجب فعجب أن الذين يدّعون الاجتهاد لم يحيطوا علماً بما فى صحيح البخارى من أحاديث، فكيف ببقية كتب السنة فبدلاً من أن يجتهدوا برأيهم وأهوائهم، فليجتهدوا بحثاً عن سنة نبيهم فى كتب السنة مخرجين ومحققين مع فهمها على النهج الذى كان عليه السلف الصالح رضوان الله عليهم، فيتجلى لهم قول الحق: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ (المائدة:3).

6- تثبت أبى موسى من الفتيا حيث دل على من ظن أنه أعلم منه.

قلت : يظهر ذلك من قول أبى موسى: «وائت ابن مسعود».

فيا فضيلة المفتى هذه هى أخلاق صحابة رسول الله ﷺ، أما آن لك أن ترجع إلى الحق، وترجع عن هذه الفتاوى المنكرة، فإنى أخشى أن تجعل منك فى مجال الفتوى «صاحب مناكير»، ثم يزداد رصيدك منها يوماً بعد يوم فتصبح «منكر الفتوى».

فضيلة المفتى: إن أمامك أبا موسى الأشعرى، اتخذه مثلاً فى الرجوع إلى الحق. فإن أمامى قول ابن مسعود لو اتبعتك: «لقد ضللت إذاً وما أنا من المهتدين».

هذا ما وفقنى الله إليه، وهو وحده من وراء القصد.

[٣٥]

فتح الغفور بالرد على جريدة النور فى مسألة النقاب (1)

تقوم جريدة النور منذ أكثر من ثمانية أشهر بنشر عدة مقالات للدكتور البيطرى إسماعيل منصور تحت عنوان «تذكير

الأصحاب .. بتحريم النقاب» واختيار هذا العنوان تناوله مقال يوم 23 من رجب 1409هـ والذى جاء فى عباراته: أن الأستاذ الحمزة دعبس قال سائلاً الدكتور: إلام انتهيت فى هذا البحث؟ قال الدكتور: «إلى أنه -أى النقاب- ليس واجباً ولا مندوباً ولا مباحاً، وإنما هو تكلف وحرام» فقال الأستاذ الحمزة: نطلق على هذا الباب اسم تأثيم وعقاب من تتكلف النقاب، يقول الأستاذ الحمزة: فاعترض -أى الدكتور- قائلاً: «وحتى من ارتدته غير متكلفة فهى آثمة» واستمر الحوار حتى انتهى إلى «تذكير الأصحاب بتحريم النقاب».

قلت : بهذا الحكم الذى وصل إليه الدكتور يكون قد أثم الصحابيات رضوان الله عليهن، وجعلهن يرتكبن الحرام بلبسهن النقاب، وتغطية وجوههن. وما وصل إلى ما وصل إليه إلا من عدم درايته بآداب الإفتاء، والتى بيناها فى دفاعنا السابق.

وكان أول هذه الآداب كما أوردها الحافظ ابن حجر فى «فتح البارى» (12/ 17): أن العالم يجتهد إذا ظن أن لا نص فى المسألة، ولا يتولى الجواب إلى أن يبحث عن ذلك. ولكن الدكتور بغير بحث قال مقال رقم (4): «إن النقاب خاص بأمهات المؤمنين

رضى الله عنهن وحدهن، وما عرف عنهن من تغطية الوجه عند الخروج «بالنقاب» فهو خاص بهن دون غيرهن من سائر النساء فى عهده ﷺ، وعهد الخلفاء الراشدين من بعده».

قلت : ودليل عدم بحث الدكتور أنه لو رجع إلى «المستدرك» (1/ 454) لوجد أن الصحابيات كن يغطين وجوههن من الرجال، حتى فى مواقف الخشية، فتقول أسماء بنت أبى بكر رضي الله عنهما: «كنا نغطى وجوهنا من الرجال، وكنا نمتشط قبل ذلك فى الإحرام» قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين» ووافقه الذهبى.

---

(1) مجلة «التوحيد» العدد (6) جمادى الآخرة 1410 هـ.

قلت : فلينظر الدكتور إلى تعبير أسماء رضي الله عنها بصيغة الجمع فى قولها: «كنا نغطى وجوهنا من الرجال»، دليل على أن عمل النساء فى زمن الصحابة رضي الله عنهم كان على تغطية الوجوه من الرجال.

وقد يتوهم البعض أن حديث: «لا تنتقب المرأة المحرمة، ولا تلبس القفازين» والذى أخرجه البخارى (4/ 52- فتح)، وأبو داود

(2/ 164) ح (1825)، والترمذى ح (833) والنسائى (5/ 133) عن ابن عمر يتعارض مع حديث أسماء فى تغطية الوجه فى الإحرام؛ لعدم التفرقة بين الانتقاب وبين التغطية والإسدال.

ولقد أجاب ابن القيم فى «تهذيب السنن» عن هذه المسألة بما لا يدع مجالاً للشك، حيث قال: «وأما نهيه ﷺ فى حديث ابن عمر رضى الله تعالى عنهما المرأة أن تنتقب، وأن تلبس القفازين، فهو دليل على أن وجه المرأة كبدن الرجل لا كرأسه، فيحرم عليها فيه ما وضع وفصل على قدر الوجه كالنقاب والبرقع، ولا يحرم عليها ستره بالمقنعة والجلباب ونحوهما، وهذا أصح القولين، فإن النبى ﷺ سوَّى بين وجهها ويديها، ومنعها من القفازين والنقاب، ومعلوم أنه لا يحرم عليها ستر يديها، أنهما كبدن المحرم يحرم سترهما بالمفصل على قدرهما، وهما القفازين، فهكذا الوجه إنما يحرم ستره بالنقاب، وليس عن النبى ﷺ حرف واحد فى وجوب كشف المرأة وجهها عند الإحرام».

ثم يقول ابن القيم فى «بدائع الفوائد»: «وكيف يُزاد على موجب النص ويُفهم منه أنه شرع لها كشف وجهها بين الملأ

جهاراً؟ فأى نص اقتضى هذا أو مفهوم أو عموم أو قياس أو مصلحة؟ بل وجه المرأة كبدن الرجل، يحرم ستره بالمفصل على قدره كالنقاب والبرقع، بل وكَيَدها يحرم سترها بالمفصل على قدر اليد كالقفاز، وأما سترها بالكم وستر الوجه بالمَلاءة والخمار والثوب فلم ينه عنه البتة».

قلت : ولقد أجاب بنفس هذه الإجابة شيخ الإسلام ابن تيمية فى «حجاب المرأة المسلمة» وفى الحديث: «لا تنتقب المرأة المحرمة» عدم تخصيص النهى حيث لم يقل «لا تنتقب أمهات المؤمنين فى الإحرام»، ويصبح قول الدكتور: «إن النقاب خاص بأمهات المؤمنين وحدهن» مردوداً عليه. ولذلك يقول شيخ الإسلام ابن تيمية فى «حجاب المرأة المسلمة» ص (33): «وثبت فى «الصحيح» أن المرأة المحرمة تنهى عن الانتقاب والقفازين، وهذا مما يدل على أن النقاب والقفازين كانا معروفين فى النساء اللاتى لم يحرمن، وذلك يقتضى ستر وجوههن وأيديهن».

قلت : ثم يزعم الدكتور فى المقال (3): «أن ابن عباس رضي الله عنهما يقول بكشف الوجه والكفين، وأن قوله فى ذلك

صريح، وليس فيه أفضلية التغطية عند الفتنة ولا عند غيرها».

قلت : وهذا افتراء من الدكتور على ابن عباس رضي الله عنهما وكان أولى بالدكتور أن يخرج ويحقق ما يقول، فإن لم يكن على دراية بهذا العلم كان أمامه أبو موسى الأشعرى مثالاً فى أدب الفتيا: فعندما أراد التثبت من الحكم دل على من ظن أنه أعلم منه، كما بيّنا ذلك فى دفاعنا السابق. وبذلك لا يبنى الدكتور حكماً على أقوال غير صحيحة فيخالف بها السلف، ثم يدّعى لنفسه الشجاعة ويتهم من خالفه، حيث يقول فى مقاله الأول: «اختلف فى مسألة النقاب بسبب خوف بعض العلماء من إبداء وجه الحقيقة متى كان غريباً، لئلا يتهم بالخروج عن المألوف».

قلت : إن الدكتور بعدم تحقيقه توهم أنه على حقيقة، وإلى الدكتور تخريج وتحقيق ما نسبه إلى ابن عباس، وكنت أتمنى أن يأتى بسند واحد إلى ابن عباس أما أن يقول: قال ابن عباس بكشف الوجه والكفين فى المقال رقم (3) والمقال رقم (31) لم يذكر للقول تخريجاً ولا تحقيقاً، فهذا تدليس على القراء بعيد

عن البحث العلمى الذى سنوضحه من خلال هذا التخريج والتحقيق:

1- قال الإمام ابن جرير الطبرى: حدثنا أبو كريب قال: «حدثنا مروان قال: حدثنا مسلم الملائى عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ (النور:31) قال: الكحل والخاتم».

قلت : الحديث مع أنه «موقوف» فإسناده «منكر جداً» أخرجه ابن جرير فى تفسيره «جامع البيان» (18/ 119)، والبيهقى فى «السنن الكبرى» (2/ 182)، (7/ 76)، وعلته: مسلم الملائى وهو مسلم بن كيسان الملائى الكوفى الأعور. أورده النسائى فى كتاب «الضعفاء والمتروكين» رقم (568) وقال: «متروك الحديث».

قلت : ولهذا المصطلح عند النسائى معناه، حيث يقول: «لا يترك الرجل عندى حتى يجتمع الجميع على تركه»، ويظهر هذا الإجماع على تركه من أقوال علماء الجرح والتعديل فيه فى «تهذيب التهذيب» (10/ 123) قال البخارى: يتكلمون فيه -أى مسلم الملائى- وقال فى موضع آخر: ضعيف ذاهب الحديث لا

أروى عنه، وقال أبو داود: ليس بشىء، وقال الترمذى: يضعف ليس بشىء، وقال الجوزجانى: غير ثقة، وقال ابن حبان: اختلط فى آخر عمره فكان لا يدرى ما يحدث به، وقال الفلاس: متروك الحديث، وقال أحمد: لا يكتب حديثه، وقال ابن معين: ليس بثقة، وقال ابن المدينى والعجلى: ضعيف، وقال الدارقطنى: متروك، وقال الساجى: منكر الحديث، قال عمرو ابن على: كان يحيى بن سعيد وابن مهدى لا يحدثان عنه وهو منكر الحديث جداً.

قلت : هذا الإسناد بهذا التحقيق يصبح ساقطاً لا يصلح للمتابعات والشواهد كما بينا ذلك بالتفصيل فى «سلسلة الدفاع» رقم (20).

2- قال الإمام البيهقى: «أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبى عمرو، قالا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أحمد بن عبد الجبار، حدثنا حفص ابن غياث عن عبد الله بن مسلم بن هرمز، عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ قال: ما فى الكف والوجه».

قلت : الحديث موقوف، وسنده (لا يصح). أخرجه: البيهقى فى «السنن الكبرى» (2/ 225)، (7/ 852) وعلته: أحمد بن عبد الجبار العطاردى، قال الذهبى فى «الميزان» (1/ 112) رقم (443): ضعفه غير واحد، قال مطين: كان يكذب، قال أبو حاتم: ليس بالقوى، قال ابنه عبد الرحمن: كتبت عنه، وأمسكت عن التحديث عنه لما تكلم الناس فيه، وقال ابن عدى: كان ابن عقدة لا يحدث عنه، وذكر أن عنده قمطراً على أنه كان لا يتورع أن يحدث عن كل واحد.

وعلة أخرى فى هذا السند: عبد الله بن مسلم بن هرمز المكى، قال فيه ابن حجر فى «التقريب» (1/ 450): ضعيف.

قلت : ويظهر هذا الضعف من ترجمته فى «تهذيب التهذيب» (6/ 26) حيث قال أحمد: ضعيف ليس بشى، وقال ابن معين وأبو داود والنسائى: ضعيف، وقال عمرو ابن على: ليس بشىء، ما سمعت يحيى ولا عبد الرحمن يحدثان عن سفيان عنه شيئاً قط، وقال ابن حبان: يروى عن الثقات ما لا يشبه حديث الأثبات فيجب تَنكب روايته، وقال ابن عدى: له أحاديث ليست بالكثيرة ومقدار ما يرويه لا يتابع عليه.

قلت : بهذا التحقيق يصبح هذا السند ساقطاً لا يصلح أيضاً للمتابعات والشواهد.

وسنواصل إن شاء الله فى دفاعاتنا القادمة تخريج وتحقيق ما نسب إلى ابن عباس من تفسير تارة «بالوجه والكفين» وتارة أخرى «بالكحل والخاتم» حتى نقف على حقيقة هذه النسبة المدسوسة على حبر أمتنا زوراً وإفكاً وبهتاناً، فإن الأحاديث الضعيفة والموضوعة كم أماتت من سنة وأيقظت بوجهها الكالح الناعم فتناً ما زال المسلمون يتجرعون مرارتها ويصطلون بنارها، وكان أولى بالدكتور أن يخرج ويحقق ما نسبه إلى ابن عباس بدلاً من أن يسود صفحات جريدة النور بظلمات الأحاديث الضعيفة التى سجل دسائسها دون أن يذكر لها متناً ولا سنداً ولا تخريجاً ولا تحقيقاً، هذا يعتبر تدليساً على القراء وافتراء على الصحابى الجليل ابن عباس رضي الله عنهما. ثم بعد ذلك نبين صحيح ما جاء عن صحابة رسول الله ﷺ فى تفسير ذلك. ويرحم الله شيخ الإسلام ابن تيمية إذ يقول فى «حجاب المرأة»: «من فسَّر القرآن والحديث وتأوله

على غير التفسير المعروف عن الصحابة والتابعين فهو مفترٍ على الله، ملحد فى آيات الله، محرف للكلم عن مواضعه».

وهذا ما وفقنى الله إليه، وهو وحده من وراء القصد.

[٣٦]

فكر غريب فى الجامعة (1)

لقد تعددت الرسائل من طلبة كلية الآداب جامعة المنصورة يسألون فيها عن صحة الأحاديث التى بنى عليها الدكتور إبراهيم ياسين مدرس الفلسفة بالكلية اعتقاده ويدرسه لهم فى محاضرات مقررة عليهم اتهم فيها شيخ الإسلام ابن تيمية بعدم قدرته على تذوق علوم القوم، ويسألون عن مدى صحة تفسيره للآيات القرآنية التى يؤيد بها اعتقاده فى وحدة الأديان وغيرها؟ ويسألون عن مدى صحة ما يزعمه الدكتور بأن لله صفة تسمى «الخيال الإلهى» وصفة أخرى تسمى «الذاكرة الإلهية»، ومدى صحة الأحاديث التى استشهد بها على هذه الصفات؟

قلت : فى العام الدراسى الماضى حدث بجامعة القاهرة -كلية دار العلوم- ما حدث هذا العام بجامعة المنصورة -كلية الآداب- حيث جاءت رسائل الطلاب تستبين الحق حيث قام الدكتور أحمد شلبى أستاذ التاريخ الإسلامى لعدم درايته بعلم الحديث بإنكار أحاديث البخارى للإسراء والمعراج لعدم تصديق عقله للبراق واستبعاده وجود الأنبياء ليلة الإسراء فى السموات، وإنكاره صفة العلو لله العلى الكبير، ولقد بيَّنا فى «سلسلة الدفاع» أن الأحاديث التى أنكرها الدكتور هى فى أعلى درجات الصحة بل ومتواترة فى الوقت الذى ملأ كتابه «الموسوعة» بالأحاديث الباطلة والموضوعة، وبيّنا ذلك فى ستة مقالات، ثم رفعنا القلم عن الدكتور عندما تم -بفضل الله وحده- رفع تدريس كتاب الموسوعة عن طلبة كلية دار العلوم هذا العام.

---

(1) مجلة «التوحيد» العدد 8 شعبان 1410 هـ.

قلت : وقبل أن ينتهى العام الدراسى الحالى وجدت أن الأمر يقتضى أن أترك الرد على فرية «تحريم النقاب» قليلاً، لأرَّد -إن شاء الله- على الدكتور ياسين استجابة لرسائل الطلاب حتى يتبين لهم الحق، ولو كان هذا الاعتقاد هو اعتقاد الدكتور وحده

لتركته ونفسه لقول الله: ﴿هُنَالِكَ تَبْلُو كُلُّ نَفْسٍ مَّا أَسْلَفَتْ ۚ وَرُدُّوا إِلَى اللَّهِ مَوْلَاهُمُ الْحَقِّ ۖ وَضَلَّ عَنْهُم مَّا كَانُوا يَفْتَرُونَ﴾ (يونس:30)، ولكنه يُحمِّل آلاف الطلاب اعتقاده ويتهم شيخ الإسلام ابن تيمية بعدم قدرته على تذوق علوم القوم. وحتى لا أظلم هذا الدكتور لم أكتف بما جاء فى رسائل الطلبة، بل قمت بإحضار المرجع الذى يحاضر منه وهو بعنوان «الفلسفة الروحية» وباقى كتبه، فوجدت فى صفحة (131) من هذا الكتاب أن الدكتور وصف الله تعالى بصفات لم يصف الله بها نفسه ولم يصفه بها رسوله ﷺ حيث يقول الدكتور: «ولو عدنا إلى الخيال العلمى الإلهى فى هذه القضية بالذات لوجدنا أن قضية الخلق أشبه بشريط سينمائى يحوى جميع تفاصيل القصة منذ البداية حتى النهاية، وهذا الشريط كان محفوظ(1) فى الذاكرة الإلهية، وهذا الشريط لم يزود بجديد ولم ينقص قديم(1) ... فهى أشبه برواية ألفها مؤلف فى رأسه ثم كتبها فى كتاب، فالله قد أعطى الإنسان القدرة على التصور والخيال والإبداع، فكأن الخيال البشرى فرع من الخيال الإلهى ولذلك يبدع الإنسان فى رأسه، ويحتفظ بإبداعه فى عقله، مثلما احتفظ الله بصور كل المخلوقات فى اللوح المحفوظ ...» ثم

يستمر الدكتور فى الكلام على صفة الخيال الإلهى التى افتراها على رب العزة سبحانه فيقول ص (132): عندما يتحدث ابن عربى عن الخيال فإنما يشير إلى الخيال الإلهى ... ويستند ابن عربى إلى حديث عن رسول الله ﷺ فى حديث أورده فى فصوصه فى (فص حكمة نورية فى كلمة يوسفية) يقول فيه: «إن الناس نيام فإذا ماتوا انتبهوا». انتهى كلام الدكتور وإن ظهرت بعض الأخطاء النحوية مثل كلمتى (محفوظ، وقديم) فقد حرصت على أمانة النقل كما جاءت فى كتاب الدكتور.

---

(1) نقلنا هذا الكلام بنصه رغم ما فيه من أخطاء لغوية.

قلت :انظر كيف سولت له نفسه الافتراء على الله:

1- فقد شبه قدرة الله وعلمه وإرادته فى خلق الخلق برواية ألفها مؤلف، يظهر ذلك من قوله: «فهى أشبه برواية ألفها مؤلف فى رأسه».

2- ويتمادى مفترياً على الله فيصفه بصفات لم يأت بها الكتاب والسنة المطهرة، يظهر ذلك من قوله: «وهذا الشريط كان محفوظاً فى الذاكرة الإلهية».

3- ويشبه أفعال الله فى خلقه بشريط سينمائى يحوى رواية ألفها مؤلف، يظهر ذلك من قوله: «إن قصة الخلق أشبه بشريط سينمائى يحوى جميع تفاصيل القصة.. ثم يدار الشريط فتظهر المخلوقات».

4- ويتمادى فى التشبيه والتمثيل لصفات الله، يظهر ذلك من قوله: «ولذلك يبدع الإنسان فى رأسه، ويحتفظ بإبداعه فى عقله، مثلما احتفظ الله بصور كل المخلوقات فى اللوح المحفوظ».

5- ثم يتمادى مفترياً على الله فيصفه بأن له خيال كخيال البشر، يظهر ذلك من قوله: «فكأن الخيال البشرى فرع من الخيال الإلهى».

قلت :هذا مبلغ الدكتور من علوم القوم تلك العلوم التى يقول عنها الدكتور إن شيخ الإسلام ابن تيمية لم تكن لديه القدرة على تذوقها.

يا دكتور اعلم أن شيخ الإسلام ذاق حلاوة الإيمان فآمن بقول الله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ ۖ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ (الشورى:11)، وبقوله تعالى: ﴿وَلَمْ يَكُن لَّهُ كُفُوًا أَحَدٌ﴾

(الإخلاص:4)، وبقوله تعالى: ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا﴾ (طه:110)، وبقوله تعالى: ﴿هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا﴾ (مريم:65)، وبقوله تعالى: ﴿فَلَا تَضْرِبُوا لِلَّهِ الْأَمْثَالَ ۚ إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ (النحل:74).

قلت :يظهر ذلك من قوله فى «العقيدة الواسطية» ص (16): «ومن الإيمان بالله، الإيمان بما وصف به نفسه من غير تحريف فى كتابه، وبما وصفه به رسوله من غير تحريف ولا تعطيل ومن غير تكييف ولا تمثيل».

قلت : يا دكتور إياك والتشبيه والتمثيل فلا تظلم نفسك وتظلم الطلاب معك، وتذكَّر قول نعيم بن حماد شيخ البخارى: «من شبه الله بخلقه كفر، من جحد ما وصف الله به نفسه كفر، وليس فيما وصف الله به نفسه أو وصفه به رسوله تشبيه ولا تمثيل».

قلت :وقول الدكتور: «عندما يتحدث ابن عربى عن الخيال فإنما يشير به إلى الخيال الإلهى» ثم يقول: «ويستند ابن عربى إلى حديث عن رسول الله ﷺ يقول فيه: «الناس نيام فإذا ماتوا انتبهوا».

قلت : ونسأل الدكتور من الذى أخبرك بأن هذا الحديث قاله رسول الله ﷺ ؟ لتسود به كتابك، وتتخذه سنداً للباطل الذى تسميه الخيال الإلهى والذاكرة الإلهية ألم تعلم يا دكتور أن هذا الصنيع لا يصح إذا كان لعامة القراء لأنه تدليس، فكيف والحديث لطلبة جامعيين، بل من المتخصصين ليكونوا مدرسين للغة العربية والتربية الإسلامية، فكانوا فى أشد الحاجة إلى البحث العلمى للحديث من التخريج والتحقيق، ليقف هؤلاء الطلاب على درجة الحديث، فإذا كان الحديث باطلاً فإن ما بنى عليه يصبح باطلاً، ولكن هيهات هيهات والدكتوراة التى أخذها الدكتور لا تشم رائحة هذا العلم، ولو كانت تشم رائحة هذا العلم لما سود الدكتور حاشية كتابه بعزو الحديث لابن عربى فى كتابه «فصوص الحكم» (1/ 99) هذا العزو الباطل الذى لا يقول به من يعرف أدنى قواعد التخريج. وإلى الدكتور التخريج والتحقيق لهذا الحديث:

الحديث :(لا أصل له) قال الحافظ العراقى فى «المغنى»: لم أجده مرفوعاً.. كذلك قال السبكى فى «طبقات الشافعية» (4/ 170، 171)، وبيَّن السخاوى فى «المقاصد» ح (1240): أنه ليس

من كلام رسول الله ﷺ ، كذا قال ابن الديبع فى مختصره «التمييز» ح (1528)، كذلك بيَّن القارى فى «المصنوع» ح (377) أنه ليس من كلام رسول الله ﷺ . وكذلك قال السمهودى فى «الموضوعات» ح (311)، وكذلك العجلونى فى «كشف الخفا» (2/ 432) ح (2795) بيَّن أنه ليس من كلام رسول الله ﷺ ، حيث قال: «هو من قول على بن أبى طالب، لكن عزاه الشعرانى فى الطبقات لسهل التسترى، ولفظه فى ترجمته: ومن كلامه: «الناس نيام فإذا ماتوا انتبهوا، وإذا انتبهوا ندموا، وإذا ندموا لم تنفعهم ندامتهم».

قلت :وحتى نسبة هذا القول إلى على بن أبى طالب رضي الله عنه : لم يخرجها العجلونى وكذلك لم يحققها. ولم أقف عليه عن على بإسناد، ولذلك فإن العراقى فى «المغنى» جعله بصيغة المبنى للمجهول حيث يقول: «وإنما يُعزى إلى على بن أبى طالب»، والسخاوى فى «المقاصد» ح (1240) قال: «هو من قول على بن أبى طالب فى ...» وترك المكان على بياض، قال المعلق عليه: «بياض فى الأصول»، والذين يعتمدون على السخاوى

فى عزوهم هذا القول إلى على بن أبى طالب مثل ابن الديبع، والسمهودى لم يخرجوا ويحققوا هذا البياض.

قلت :وقول العجلونى: «لكن عزاه الشعرانى فى الطبقات لسهل التسترى» قول بلا تخريج ولا تحقيق. وبالرجوع إلى «الطبقات الكبرى» (1/ 66) للشعرانى وجدت أن الشعرانى أيضاً عزاه لسهل التسترى بلا تخريج ولا تحقيق.

قلت :وسند هذا القول لسهل بن عبد الله التسترى فى «طبقات الصوفية» ص (207): حيث قال السلمى: سمعت أبا بكر محمد بن عبد الله بن شاذان يقول: سمعت أبا صالح البصرى يقول: سمعت سهل بن عبد الله يقول: «الناس نيام فإذا ماتوا انتبهوا، وإذا انتبهوا ندموا، وإذا ندموا لم تنفعهم ندامتهم».

قلت :وهذا سند مظلم فيه محمد بن عبد الله بن شاذان أورده الذهبى فى «الميزان» (3/ 606) برقم (7800) وقال: «صاحب تلك الحكايات المنكرة» روى عنه الشيخ أبو عبد الرحمن السلمى: أوابد وعجائب، وهو متهم طعن فيه الحكم.

قلت :يا دكتور هذا هو التحليل العلمى للحديث الذى تبين منه أنه ليس من كلام الرسول ﷺ ، والذى يجب أن يتعلمه الطلاب

بدلاً من أن تغتاب شيخ الإسلام ابن تيمية بعدم قدرته على تذوق علوم القوم، وتجرى أنت بلا علم وراء أكاذيب نسجتها عناكب خيال ابن عربى الذى جعل لله ما يسمى بالخيال الإلهى والذاكرة الإلهية، ودليل جريك وراءه بغير علم ولا هدى قولك: «ويستند ابن عربى إلى حديث عن رسول الله» فلو كان عند الدكتور دراية بهذا العلم لأنكر ذلك على ابن عربى وقال: «ويستند ابن عربى إلى حديث مكذوب على رسول الله ﷺ».

قلت :لقد سود الدكتور كتابه هذا وغيره بأحاديث باطلة ومكذوبة بنى عليها للطلاب أفكار وعقائد باطلة ومكذوبة.

ألم تذكر فى كتابك «السفر إلى الله» (ص 139) حديث: «ما وسعنى أرضى ولا سمائى، ولكن وسعنى قلب عبدى المؤمن» بغير تخريج ولا تحقيق مدلساً على الطلاب؟

ألم تذكر فى كتابك «الفلسفة الروحية» (ص 29): «أن الزواج الذى يعد مطلوباً فى الظروف العادية، يصبح منبوذاً فى حالة تكالب الناس على الشهوات» تقول: «وهكذا يتغير حال المؤمن بتغير الزمن».

قلت :ويبنى الدكتور هذه الأفكار الخاطئة على حديث: «فإذا كان ذلك الزمان حلت العزوبة...» دون تحقيق للحديث، وهذا الصنيع لا يسمن ولا يغنى من جوع عند طلاب فى كليات جامعية لا فى حلقات طرقية، بل هو أقرب إلى الغش والتدليس على الطلاب منه إلى نصحهم ونفعهم.

وسنقوم إن شاء الله فى دفاعاتنا القادمة بتخريج هذه الأحاديث وتحقيقها مع غيرها من الأحاديث التى سود بها كتابه، وهى أحاديث غير صحيحة لها أثرها السيئ على الطلاب.

فيا دكتور: ارجع من قريب عن تدريس هذا المنهج وما يحمله من عقائد فاسدة وأحاديث مكذوبة، فإن كنت لا تدرى ما العاقبة فإليك قول رسول الله ﷺ : «من كذب عليَّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار» حديث صحيح متواتر أخرجه البخارى (1/ 21) كتاب «العلم»، ومسلم (1/ 6) وغيرهما.

وإن قلت: أنا قرأت فنقلت ما قرأت كما هو ظاهر من نقلك للحديث المكذوب على رسول الله من فصوص ابن عربى، فهذا الأسلوب فضلاً على أنه لا يصلح فى المستوى الجامعى لخلوه

من البحث العلمى الذى بيّناه، يقول الرسول ﷺ متوعداً أصحاب هذا الأسلوب: «كفى بالمرء كذباً أن يحدث بكل ما سمع».

فليرجع إليه الدكتور فى «صحيح مسلم» (1/ 72- نووى) المقدمة، وليتق الله فى هؤلاء الطلبة، وليتذكر قول الله: ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ۖ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ (البقرة:281).

هذا ما وفقنى الله إليه، وهو وحده من وراء القصد.

[٣٧]

عقائد باطلة

مبنية على أحاديث واهية (1)

فى الدفاع السابق بيّنا أن الدكتور إبراهيم ياسين مدرس الفلسفة بكلية آداب جامعة المنصورة أورد فى كتابه «الفلسفة

الروحية» ص (132) حديثاً متنه: «إن الناس نيام فإذا ماتوا انتبهوا» هذا الحديث المكذوب على رسول الله ﷺ ، ونسبه الدكتور بالباطل إلى رسول الله ﷺ ، وكان أولى بالدكتور أن يخرج هذا الحديث ويحققه ليقف على درجة الحديث، وهذا ما يتطلبه البحث العلمى خاصة فى هذا المستوى الجامعى لطلاب تنتظرهم معاهدنا العلمية مدرسين للغة العربية والتربية الإسلامية، ولو كان الدكتور كذلك ما استدل بهذا الحديث الباطل على صفات لم يصف الله بها نفسه أو وصفه بها رسوله، ويدّعى أن لله صفة تسمى «الخيال الإلهى» وصفة تسمى «الذاكرة الإلهية»، وشبَّه علم الله تعالى بشريط سينمائى محفوظ فى هذه الذاكرة، بل وصل به الحد إلى أن قال: «فهى أشبه برواية ألفها مؤلف فى رأسه، ثم كتبها فى كتاب» إلى أن قال: «فكأن الخيال البشرى فرع من الخيال الإلهى» إلى غير ذلك من الافتراءات على قدرة الله وعلمه وإرادته، والتى بيّناها فى دفاعنا السابق، وأثبتنا كذب ما نسبه إلى رسول الله ﷺ هو وابن عربى.

وفى هذا الدفاع نبين لطلاب جامعة المنصورة -خاصةً كليتى الآداب والتربية- الأحاديث غير الصحيحة التى يدرس بها الدكتور عقائد فاسدة لهؤلاء الطلاب.

أولاً :فى كتابه «الفلسفة الروحية» ص (113) يذكر الدكتور حديثاً قدم له بأن عبد الكريم الجيلى قسَّم الوجود إلى أربعين مرتبة، وأن المرتبة الأولى من مراتب الوجود هى الذات الإلهية.. ويسميها أحياناً أخرى بالذات «الساذج»، ثم يقول الدكتور: «أو هى مرتبة العماء التى أخبر الرسول ﷺ بها حين سأل السائل أين كان الله أو أين كان ربنا قبل أن يخلق الخلق فقال: «كان فى عماء، ما فوقه هواء، ولا تحته هواء».

---

(1) مجلة «التوحيد» العدد (9) رمضان 1410 هـ.

قلت : هذا الحديث الذى أورده الدكتور لم يذكر له تخريجاً ولا تحقيقاً -وهذا الصنيع لا يسمن ولا يغنى من جوع عند طلاب فى كليات جامعية فى أشد الحاجة إلى البحث العلمى الذى به يعرفون مرتبة الحديث من الصحة والضعف، خاصةً وأن هذه الأحاديث تتناول العقيدة. فإذا كانت غير صحيحة فتصبح

عقيدتهم غير صحيحة نتيجة هذا الصنيع الذى هو أقرب إلى الغش والتدليس على الطلاب منه إلى نصحهم ونفعهم.

وإلى الدكتور تخريج الحديث وتحقيقه حتى يستبين الحق للطلاب: الحديث (ليس صحيحاً).

أخرجه: الترمذى ح (3109- شاكر) - كتاب «التفسير» - باب «سورة هود» وابن ماجه (1/ 64) ح (182) من طريق يعلى بن عطاء عن وكيع بن حُدُس عن عمه أبى رزين قال: قلت يا رسول الله أين كان ربنا قبل أن يخلق خلقه؟ فذكره.

قلت : مدار هذا الحديث على وكيع بن (حُدُس) ويقال ابن (عُدُس) وهو مجهول لم يرو عنه غير يعلى بن عطاء كما فى «تهذيب التهذيب» (11/ 115) وفيه أيضاً قال ابن قتيبة فى «اختلاف الحديث»: غير معروف، وقال ابن القطان: مجهول الحال وأورده الذهبى فى «الميزان» (4/ 335) برقم (9355) وقال: «لا يعرف، تفرد عنه يعلى بن عطاء» كما فى «الجرح والتعديل» (9/ 37) لابن أبى حاتم، بهذا تكون حكم روايته عدم القبول كما فى «تدريب الراوى» (1/ 316).

ثانياً :ويقول الدكتور فى كتابه «الفلسفة الروحية» ص (29): «وهكذا يتغير حال المؤمن بتغير الزمن، وكذلك يتغير حال الجماعة الإسلامية، وتتوافق الدعوة مع مقتضى الحال، إذ أن الزواج الذى يعد مطلوباً فى الظروف العادية، يصبح منبوذاً فى حالة تكالب الناس على الشهوات وسيرهم فى طريق المعاصى».

قلت :إن اعتقاد الدكتور فى ترك الزواج للمؤمن كعلاج عند تكالب الناس على الشهوات وسيرهم فى طريق المعاصى -اعتقاد باطل بناه على حديث «باطل» وضع به أحد الكذابين هذه العبارات ليرغب الناس عن سنة رسول الله ﷺ وأورد الدكتور الحديث بكتابه (ص 28) بغير تحقيق، إن هذا الصنيع لا يصح لطلبة فى التعليم الأولى لأنه غش وتدليس، فكيف بطلبة جامعيين يدرس لهم ما لا يعرفون مرتبته من الصحة أو الضعف، ولو كانت الدكتوراة التى يحملها تشم رائحة هذا العلم ما فعل ذلك بهم وما افترى على شيخ الإسلام ابن تيمية فى كتابه (ص 88) حيث وصفه: «بعدم قدرته على تذوق علوم القوم».

قلت : وإلى الدكتور تحقيق هذا الحديث الذى سود به كتابه حتى يستبين الحق للطلاب الذين أرسلوا رسائلهم يسألون فيها عن صحته:

الحديث: يقول الدكتور (ص 28) قال رسول الله ﷺ : «ليأتين على الناس زمان لا يسلم لذى دين دينه إلا من فر بدينه من قرية إلى قرية ومن شاهق إلى شاهق، ومن جحر إلى حجر، كالثعلب الذى يروغ»، قالوا: ومتى ذلك يا رسول الله؟ قال: «إذا لم تنل المعيشة إلا بمعاصى الله عز وجل. فإذا كان ذلك الزمان حلت العزوبة»، قالوا: وكيف ذاك يا رسول الله وقد أمرتنا بالتزويج؟ قال: «إنه إذا كان ذلك الزمان، كان هلاك الرجل على يدى أبويه، فإن لم يكن له أبوان فعلى يدى زوجته وولده، فإن لم يكن له زوجة ولا ولد فعلى يدى قرابته»، قالوا: وكيف ذاك يا رسول الله؟ قال الرسول ﷺ: «يعيرونه بضيق المعيشة فيتكلف ما لا يطيق حتى تورده موارد الهلكة».

قلت : الحديث (ليس صحيحاً) أخرجه البستى «العزلة» ص (66) من طريق محمد بن يونس الكديمى قال: حدثنا محمد بن منصور الجشمى قال: حدثنا سلم بن سالم قال: حدثنا السرى بن

يحيى عن الحسن، عن أبى الأحوص، عن عبد الله بن مسعود مرفوعاً.

قلت: هذا سند واه جداً فيه الكديمى. قال ابن عدى فى «الكامل» (6/ 292) برقم عام (1780): اتهم -الكديمى- بوضع الحديث وبسرقته وادعى رؤية قوم لم يرهم وروايته عن قوم لا يعرفون، وترك عامة مشايخنا الرواية عنه - ثم أورد له أحاديث من أباطيله فى حوالى أربعين سطراً، حتى قال فى آخر سطر: «وإن ذكرت كل ما أنكر عليه وادعاه ووضعه لطال ذلك»، وأورده الذهبى فى «الميزان» (4/ 74) برقم (8353) وقال: الكديمى أحد المتروكين. وقال ابن حبان: لعله قد وضع أكثر من ألف حديث، وقال أبو عبيد الآجرى: رأيت أبا داود يطلق فى الكديمى الكذب، وكذا كذبه موسى بن هارون، سئل عنه الدارقطنى فقال: يتهم بوضع الحديث وما أحسن فيه القول إلا من لم يخبر حاله. وقال الدارقطنى: امتنع القاسم بن المطرز عن قراءة حديث الكديمى فعندما سأله محمد بن عبد الجبار عن ذلك قال: «أنا أجافيه بين يدى الله تعالى يوم القيامة، وأقول

إن هذا يكذب على رسولك وعلى العلماء» كما فى «تهذيب التهذيب» (9/ 477).

قلت : لذلك أورده الدارقطنى فى كتابه «الضعفاء والمتروكين» برقم (487) وأورده ابن أبى حاتم فى «الجرح والتعديل» (8/ 122) وقال: سمعت أبى وعرضت عليه شيئاً من حديثه - أى الكديمى- فقال: «ليس هذا حديث أهل الصدق».

قلت :وعلة أخرى: سلم بن سالم.

قال الذهبى فى «الميزان» (2/ 185) برقم (3371): ضعفه ابن معين وقال مرة: ليس بشىء، وقال أحمد: ليس بذاك، وقال أبو زرعة: لا يكتب حديثه، وقال النسائى: ضعيف، وقال ابن المبارك - فيما رواه أبو زرعة عن بعض الخراسانيين عنه-: «اتق حيات سَلْم لا تلسعك»، قال الجوزجانى: غير ثقة ثم قال: سمعت إسحاق بن إبراهيم يقول: سئل ابن المبارك عن الحديث الذى يحدث فى أكل العدس أنه قدس على لسان سبعين نبياً. فقال: لا، ولا على لسان نبى واحد، إنه لمؤذ منفخ، من يحدثكم؟ قالوا: سلم بن سالم. قال: عمن؟ قالوا: عنك. قال -متعجباً-: وعنى أيضاً!

قلت : بهذا يصبح الحديث باطلاً، وما بناه عليه الدكتور من اعتقاد -بأن المؤمن يترك الزواج، لأن حال المؤمن يتغير بتغير الزمن -يصبح باطلاً، وقال بعدم صحة هذا الحديث الحافظ العراقى فى «المغنى» وعزاه للخطابى -أى البستى- فى «العزلة» من حديث ابن مسعود والبيهقى فى «الزهد» من حديث أبى هريرة وقال: «كلاهما ضعيف».

قلت : ومع عدم صحة سند البيهقى بالرجوع إلى كتابه «الزهد» ح (439) فإن جملة «فإذا كان ذلك الزمان حلت العزوبة» لم يذكرها البيهقى فى متن الحديث ولم يذكر ما يتعلق بها بالإضافة إلى أنه من طريق جامع بن سوادة، ثنا عبد الله بن مسلمة، ثنا المبارك بن فضالة، عن الحسن، عن أبى هريرة مرفوعاً.

قلت : وهذا سند واه، وله ثلاث علل:

الأولى : عنعنة المبارك فقد كان مدلساً أورده ابن حجر فى «طبقات المدلسين» فى «المرتبة الثالثة» برقم (24) وقال: «مشهور بالتدليس وصفه به الدارقطنى وغيره، وقد أكثر عن الحسن البصرى».

قلت : تلك المرتبة التى قال عنها ابن حجر فى المقدمة: «من أكثر من التدليس فلم يحتج الأئمة من أحاديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع».

وأورد السيوطى فى كتابه «أسماء المدلسين» برقم (48) وقال: قال أبو زرعة: يدلس كثيراً، وقال أبو داود: شديد التدليس.

قلت : بهذا لا يحتج بحديثه هذا؛ لعنعنته وعدم التصريح بالسماع كما فى «الميزان» (3/ 431).

الثانية : الانقطاع بين الحسن وأبى هريرة.

قلت : يظهر ذلك من قول ابن أبى حاتم فى «الجرح والتعديل» (3/ 41) عن أبيه: «لم يصح له -أى الحسن البصرى- السماع من أبى هريرة...» كذا فى «تهذيب التهذيب» (2/ 231) وقال ابن حجر فى «التقريب» (1/ 165): كان يرسل كثيراً ويدلس.

الثالثة : جامع بن سوادة: ضعيف وله أباطيل، أوردها ابن حجر فى «اللسان» (2/ 119).

قلت : بهذا التحقيق يظهر بطلان قول الدكتور: «بأن الزواج يصبح منبوذاً فى حالة تكالب الناس على الشهوات»، لبطلان ما

نسب إلى الرسول ﷺ : «فإذا كان ذلك الزمان حلت العزوبة» واعتقد صحته الدكتور لعدم درايته بهذا العلم، فبدلاً من أن يسود الدكتور كتابه بالأحاديث الضعيفة والموضوعة ويترك الأحاديث الصحيحة التى تضع العلاج للشباب فى حالة كثرة المعاصى وانتشار الوسائل التى تزين الشهوات، حيث يقول الرسول ﷺ : «يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج، فإنه أغض للبصر، وأحصن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم، فإنه له وجاء» الحديث (صحيح) أخرجه أحمد (1/ 387، 425، 432)، والبخارى (4/ 142- فتح) ح (1905)، وطرفاه ح (5065) ح (5066)، ومسلم (1/ 583) كتاب «النكاح» باب «من استطاع منكم الباءة»، وأبو داود (2/ 219) ح (2046)، والترمذى ح (1081- شاكر) والنسائى (4/ 171)، (6/ 58) وابن ماجه (1/ 592) ح (1845).

قلت : هذا هو الزواج فهو العلاج الذى به تُعلق أبواب تزيين الشهوات، فهو أغض للبصر وأحفظ للفرج فمن قال حلت العزوبة فأعتزل النساء فلا أتزوج أبداً، يقول له الرسول ﷺ :

«... وأتزوج النساء فمن رغب عن سنتى فليس منى» متفق عليه.

هذا ما وفقنى الله إليه، وسنواصل إن شاء الله الرد على الأحاديث الضعيفة والموضوعة والعقائد الباطلة التى يدرسها الدكتور للطلاب.

والله وحده من وراء القصد.

[٣٨]

الجهل بالإرادة الكونية والإرادة الشرعية (1)

لقد تعددت الرسائل من طلبة كليتى الآداب والتربية -جامعة المنصورة- حول مسائل عقائدية يقوم الدكتور إبراهيم ياسين مدرس الفلسفة بكلية الآداب بتدريسها خلال المحاضرات التى يلقيها على الطلاب. ويريدون معرفة الحقيقة حول هذه المسائل، حيث إن الدكتور تناول فى محاضراته المواضيع الآتية:

1- اتهام شيخ الإسلام ابن تيمية بعدم قدرته على تذوق علوم القوم.

2- الدفاع عن شطحات المتصوفة، وإن ظهر فيها الشرك والزندقة.

3- إحداث أسماء وصفات لم تكن لله سبحانه وتعالى.

4- تحليل المحرمات بأحاديث غير صحيحة.

5- افتراء على الإسلام بأحاديث غير صحيحة.

6- استدلال بآيات قرآنية فى غير موضعه.

قلت : لو كان هذا اعتقاد الدكتور وحده لتركته، ولكنه يبث هذا الاعتقاد فى آلاف الطلاب، وحتى لا أظلم هذا الدكتور لم أكتف بما جاء فى رسائل الطلبة، بل قمت بإحضار المراجع التى يحاضر منها الدكتور، لأن المسألة ليست شخصية ولكن عقائدية، تمس دين الإسلام المبنى على الكتاب والسنة المطهرة، لا على الشطحات والخيالات.

---

(1) مجلة «التوحيد» العدد (10) شوال 1410 هـ.

قلت : فبالنسبة للموضوع الأول، وهو اتهام الدكتور لشيخ الإسلام ابن تيمية بعدم قدرته على تذوق علوم القوم وجدت ذلك واضحاً فى كتاب الدكتور «الفلسفة الروحية» ص (18) حيث يقول: «وكان غالبية خصوم القونوى من الفقهاء والمؤرخين الذين أسرفوا فى تكفير الصوفية؛ لعدم قدرتهم على تذوق علوم القوم، ولأنهم اكتفوا فى أحكامهم بالأخذ بظاهر ما صدر عن الصوفية من أقوال. فمن الفقهاء الذين عرفنا خصومتهم الشديدة للقونوى ابن تيمية الحرانى المتوفى 728هـ. فقد كان ابن تيمية يرى القونوى واحداً من زمرة الملحدين من أمثال ابن عربى وابن الفارض وغيرهم» انتهى كلام الدكتور.

قلت : وهذه أقوال ابن عربى والتى يدّعى الدكتور أن شيخ الإسلام ابن تيمية ليست لديه القدرة العلمية على تذوقها، فقد أورد الدكتور فى كتابه هذا ص (80) على لسان ابن عربى قوله:

لقد كنت قبل اليوم أنكر صاحبى ... إذا لم يكن دينى إلى دينه دانى

لقد صار قلبى قابلاً كل صورة ... فمرعى لغزلان، ودير لرهبان

وبيت لأوثان وكعبة طائف ... وألواح توراة ومصحف قرآن

أدين بدين الحب أنَّى توجهت ... ركائبهُ فالدين دينى وإيمانى

قلت : وبهذه الأبيات التى قالها ابن عربى أثبت الدارسون وحدة الأديان عند ابن عربى على حد قول الدكتور نفسه.

قلت : تلك الوحدة هى أسطورة قال عنها الشيخ عبد الرحمن الوكيل فى كتابه «هذه هى الصوفية» ص (115) فى الباب الثالث: «وحدة الأديان»: «هذه الأسطورة جعلت الإيمان والتوحيد عين الكفر والشرك، والإسلام على هداه وقدسه، عين الدين المجوسى فى ضلاله ورجسه».

قلت : والدكتور لم ينكر هذه الأسطورة الكاذبة الخاطئة التى نسجتها عناكب أوهام ابن عربى وخياله، ولكن نصب من نفسه مدافعاً عنها أمام الطلاب فى محاضراته ليفسر عقيدتهم، حيث يقول فى كتابه «فلسفة الروح» ص (81) والمقرر على هؤلاء الطلاب: «والواقع أن ابن عربى هنا لا يقصد القول بصحة جميع الأديان حتى ولو كان عبادة الأوثان، وإنما هو يقصد أنه فى مرحلة من مراحل الشهود القلبى أدرك أن الله هو خالق جميع الكائنات كما أنه عالم بجميع المعتقدات، وأن هذه المعتقدات

جميعها لا تخرج عن علمه ولا تند عن إرادته، لذلك فهو يحب كل ما خلق الله لأنه يحب الله، ولا مانع لديه أن يكون الحب أجدى وأصح -ألم يذكر الله فى محكم كتابه قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾ (المائدة:54)» انتهى كلام الدكتور.

قلت : هكذا يدافع الدكتور عن ابن عربى الذى صار قلبه قابلاً كل صورة من المعتقدات، فهو مرعى لغزلان ودير لرهبان وبيت لأوثان وكعبة طائف وألواح توراة ومصحف قرآن، يحب أصحاب هذه المعتقدات ولا ينكرها، بل أصبح قلبه قابلاً لكل المعتقدات؛ لأن الله هو خالق جميع الكائنات، كما أنه عالم بجميع المعتقدات، وأن هذه المعتقدات جميعها لا تخرج عن علمه ولا تند عن إرادته؛ لذلك فهو يحب كل ما خلق الله؛ لأنه يحب الله، بل وفوق هذا التدليس من الدكتور والدفاع بالباطل -كما سأبينه- يضع الآية فى غير موضعها؛ ليستدل بها على هذه العقيدة الباطلة.

قلت : ونسأل الدكتور هل يرضى الله لعباده الكفر حتى يرضاه ابن عربى ويحبه ويفتح قلبه قابلاً له؟ ألم يقرأ الدكتور قول

الله سبحانه وتعالى: ﴿وَلَا يَرْضَىٰ لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ﴾ (الزمر:7) ونقول للدكتور إن رضاك عن ابن عربى الذى رضى عن عباد الأوثان والمشركين والمجوس لا يسمن ولا يغنى من جوع، وأمامك قول الله عز وجل: ﴿فَإِن تَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَرْضَىٰ عَنِ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ﴾ (التوبة:96).

قلت : ونسأل الدكتور الذى يدافع عن ابن عربى بقوله: «فهو يحب كل ما خلق الله لأنه يحب الله» على أى أساس بنى هذا القول الفاسد؟ وهو ظاهر البطلان لم يبن على الكتاب والسنة المطهرة، بل ينكره الكتاب والسنة المطهرة فقول الدكتور: «إن ابن عربى يحب كل ما خلق الله لأنه يحب الله» ليبرر حب ابن عربى للأوثان وعبادها، والصليب وأهله والخنزير وأكلته، والمجوسى المتبتل بضراعته إلى النار، والصابئ الساجد فى معبد الكواكب، قول باطل مردود بقول الله تبارك وتعالى: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾ (آل عمران:31) فلو كان ابن عربى محباً لله لاتبع رسول الله ﷺ الذى أمره الله باتباع ملة إبراهيم عليه السلام بقوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنِ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا ۖ وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ (النحل:123)

تلك الملة لا تجعل إبراهيم عليه السلام يحب الأوثان والأصنام التى فتح ابن عربى قلبه لها حتى جعله بيتاً للأوثان، بل كره إبراهيم عليه السلام الأصنام والأوثان ومن يعبدونها كما هو واضح من قوله تعالى: ﴿أُفٍّ لَّكُمْ وَلِمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ ۖ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ (الأنبياء:67) ولم يكتف إبراهيم عليه السلام بالكراهية ولكن أعلن العداوة عليهم، حيث قال الحق على لسان إبراهيم عليه السلام: ﴿قَالَ أَفَرَأَيْتُم مَّا كُنتُمْ تَعْبُدُونَ (٧٥) أَنتُمْ وَآبَاؤُكُمُ الْأَقْدَمُونَ (٧٦) فَإِنَّهُمْ عَدُوٌّ لِّي إِلَّا رَبَّ الْعَالَمِينَ﴾ (الشعراء:75-77)، وأعلن الحرب عليهم كما يقول الحق: ﴿فَرَاغَ عَلَيْهِمْ ضَرْبًا بِالْيَمِينِ﴾ (الصافات:93)، وظهر نتيجة ذلك فى قوله تعالى: ﴿فَجَعَلَهُمْ جُذَاذًا إِلَّا كَبِيرًا لَّهُمْ لَعَلَّهُمْ إِلَيْهِ يَرْجِعُونَ﴾ (الأنبياء:58).

وعلى الدكتور أن يتبرأ من عقيدة ابن عربى وملته التى أحبت الأوثان والأصنام وعبادة الكواكب والنار، ويتبع النبى محمد ﷺ الذى أمر باتباع ملة إبراهيم عليه السلام، وبذلك يكون متأسياً برسول الله ﷺ إذا كان يرجو الله واليوم الآخر؛ تحقيقاً لقول الله تعالى: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا﴾ (الأحزاب:21)، بل

ومتأسياً بإبراهيم عليه السلام تلك الأسوة الحسنة التى أخبر عنها الله بقوله: ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَآءُ مِنكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّىٰ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ﴾ (الممتحنة:4).

قلت : فأين الحب يا دكتور الذى تدافع به عن ابن عربى الذى كان قلبه قابلاً لكل المعتقدات؟ بل انظر يا دكتور إلى الاستثناء الموجود فى الآية المذكورة: ﴿إِلَّا قَوْلَ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ وَمَا أَمْلِكُ لَكَ مِنَ اللَّهِ مِن شَيْءٍ ۖ رَّبَّنَا عَلَيْكَ تَوَكَّلْنَا وَإِلَيْكَ أَنَبْنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾ (الممتحنة:4) ثم بعد ذلك تبرأ من أبيه كما قال الحق سبحانه: ﴿وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَن مَّوْعِدَةٍ وَعَدَهَا إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِّلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ ۚ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ﴾ (التوبة:114).

قلت : يا دكتور ألم يستبن لك خطأ قاعدتك الفاسدة التى أولت بها أسطورة ابن عربى التى جعلت قلبه بيتاً للأوثان والإيمان والشرك والتوحيد وجعلته يحب المجوس والصابئين والمشركين والكفار والملحدين والمؤمنين والموحدين، تلك

القاعدة التى يقول فيها الدكتور: «فهو يحب كل ما خلق الله لأنه يحب الله».

قلت : يا دكتور اتق الله فى الطلاب، واتبع ملة إبراهيم حنيفاً، الذى حطَّم الأصنام وتبرأ من الذين يعبدونها بل تبرأ من أبيه، ألم تقرأ قول ربك: ﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ ۚ أُولَٰئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ ۖ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا ۚ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ ۚ أُولَٰئِكَ حِزْبُ اللَّهِ ۚ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ (المجادلة:22) يا دكتور ألم تقرأ قول نبيك: «لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده ووالده والناس أجمعين» أخرجه أحمد (3/ 177، 207، 275، 278)، (4/ 336)، والبخارى - كتاب «الإيمان» - باب «حب الرسول ﷺ من الإيمان»، مسلم - كتاب الإيمان- باب «وجوب محبة الرسول ﷺ » النسائى (8/ 114)، ابن ماجه (1/ 26) ح (67).

قلت : ألم يقرأ الدكتور قول الرسول الكريم محمد ﷺ : «من أحب لله وأبغض لله، وأعطى لله، ومنع لله، فقد استكمل

الإيمان» أخرجه أبو داود (4/ 220) ح (4681) وكذا ابن عساكر فى «تاريخ دمشق» عن أبى أمامة، وللحديث شاهد رواه الترمذى (2/ 85)، وأحمد (3/ 440) عن معاذ بن أنس الجهنى، ولهذا الشاهد متابع من حديث أخرجه أحمد (3/ 338).

قلت : وإن تعجب فعجب أن يستدل الدكتور بقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾ (المائدة:54) على قاعدته الفاسدة: «إن ابن عربى يحب كل ما خلق الله لأنه يحب الله»، وسنبين إن شاء الله هذه الفرية فى دفاعنا القادم.

والله يقول الحق وهو يهدى السبيل..

هذا ما وفقنى الله إليه، وهو وحده من وراء القصد.

[٣٩]

جامعة من داخل القبور (1)

لقد جاء بعض طلبة كلية أصول الدين جامعة الأزهر فرع المنصورة بكتاب «هل من الشرك التوسل بالأنبياء والأولياء» للدكتور محمد أحمد العلمى حيث يدرس لهم العقيدة يسألون عن صحة هذ الكتاب.

ولو كان هذا الاعتقاد هو اعتقاد الدكتور وحده لتركته ونفسه، لقول الله تعالى: ﴿هُنَالِكَ تَبْلُو كُلُّ نَفْسٍ مَّا أَسْلَفَتْ ۚ وَرُدُّوا إِلَى اللَّهِ مَوْلَاهُمُ الْحَقِّ ۖ وَضَلَّ عَنْهُم مَّا كَانُوا يَفْتَرُونَ﴾ (يونس:30).

ولكن الدكتور يدرس للطلاب «العقيدة»، وخوفاً من أن يفتن الطلاب بعقيدة الدكتور التى ينشرها فى الكتب حقيقة هذا الكتاب وخاصة أن هؤلاء الطلبة سيكونون دعاة وأئمة فى مساجد مصر وغيرها.

قلت : وجدت أن عقيدة الدكتور هى التوسل بالأموات والدعاء عند القبور كما فى كتابه هذا ص (104) بل وصل به الحد إلى

الاعتقاد بأن الحى يذهب إلى قبر الميت، ليتعلم الحى من الميت أمور دينه، يظهر ذلك من كتابه ص (25) حيث ينقل بغير تحقيق: «أن الخضر عليه السلام كان يذهب بعد صلاة الصبح ليسمع درس الفقه من الإمام أبى حنيفة النعمان، فلما مات الإمام أبو حنيفة دعا الخضر ربه أن يرد روح أبى حنيفة إلى قبره؛ ليسمع منه علوم الشريعة كما كان يسمعها منه فى الدنيا، وأجاب الله دعوته، فكان يذهب كل يوم بعد صلاة الصبح إلى قبر الإمام أبى حنيفة فيسمع صوته من داخل القبر، ويتعلم منه علوم الشريعة، وظل على ذلك خمس عشرة سنة حتى أتم علوم الشريعة».

---

(1) مجلة «التوحيد» العدد (12) ذو الحجة 1410 هـ.

ثم يقول الدكتور: «فإن المتأمل فى سنة رسول الله ﷺ يجد فيها تأييداً لهذا، فقد روى الإمام الحافظ المنذرى عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رجلاً من أصحاب رسول الله ﷺ ضرب خباءه على قبر وهو لا يحسب أنه قبر، فإذا هو قبر إنسان يقرأ سورة الملك حتى يختمها، فأتى رسول الله ﷺ وقال: يا رسول الله إنى ضربت خبائى على قبر وأنا لا أحسب أنه قبر، فإذا هو

قبر إنسان يقرأ سورة الملك حتى يختمها، فقال رسول الله ﷺ : «هى المانعة هى المنجية تنجى صاحبها من عذاب القبر» ثم يقول الدكتور ص (26): «إن فى هذا الحديث إقراراً من رسول الله ﷺ لما قصه عليه هذا الصحابى فلم ينكر عليه رسول الله ﷺ سماع هذا الصوت...» كما فى السطر (14).

قلت : يا دكتور من الذى أخبرك أن الرسول ﷺ أقر هذه القصة لتتخذها حجة لتأييد الباطل الذى سوّدت به كتابك، ألم تعلم يا دكتور أن هذا الصنيع لا يصح لعامة القراء لأنه تدليس؟ فكيف والدكتور يدرس عقيدة بجامعة الأزهر لطلبة سيحملون اعتقاده للناس، فكانوا فى أشد الحاجة إلى البحث العلمى للحديث من التخريج والتحقيق ليقف هؤلاء الطلاب على درجة الحديث، فإذا كان الحديث «ليس صحيحاً» فإن ما بنى عليه يصبح باطلاً خاصة فى العقائد، وإلى الدكتور التخريج والتحقيق حتى يتبين الحق:

القصة (منكرة) أخرجها الترمذى ح (2890)، وابن عدى فى «الضعفاء» (7/ 205)، وأبو نعيم فى «الحلية» (3/ 81) من طريق يحيى بن عمرو بن مالك النكرى عن أبيه عن أبى الجوزاء عن

ابن عباس مرفوعاً. قال أبو نعيم: «غريب من حديث أبى الجوزاء لم نكتبه مرفوعاً مجوداً إلا من حديث يحيى بن عمرو عن أبيه».

قلت : ويحيى بن عمرو بن مالك النكرى: أورده الذهبى فى «الميزان» (4/ 399) برقم (9595) وقال: «ضعفه أبو داود وغيره، ورماه حماد بن زيد بالكذب، ومن مناكيره: ضرب بعض الصحابة خباءً على قبر. ولا يعرف أنه قبر، فإذا فيه إنسان يقرأ تبارك...».

وأورده الحافظ ابن أبى حاتم فى «الجرح والتعديل» (9/ 176) وقال: قرئ على العباس بن محمد الدورى عن يحيى بن معين أنه قال: يحيى بن عمرو بن مالك النكرى: ضعيف، وقال: سئل أبو زرعة عن يحيى بن عمرو بن مالك فقال: ضعيف الحديث. وأورده الحافظ ابن حجر فى «تهذيب التهذيب» (11/ 227) وقال: قال ابن معين وأبوزرعة وأبو داود والنسائى والدولابى: «ضعيف» وقال الدارقطنى: «صويلح يعتبر به».

قلت : ومع أن هذه العبارة المنسوبة إلى الدارقطنى لا تفيد الاحتجاج حتى لا يغتر بها الدكتور فيها نظر: لأن الدارقطنى أورد يحيى بن عمرو بن مالك فى كتابه «الضعفاء والمتروكين»

برقم (583) وجاء فى مقدمة كتابه هذا: «قال أبو بكر أحمد بن محمد ابن غالب الخوارزمى البرقانى. طال محاورتى مع أبى منصور إبراهيم بن الحسين بن حمكان لأبى الحسن على الدارقطنى عفا الله عنى وعنهما فى المتروكين من أصحاب الحديث، فتقرر بيننا وبينه على ترك من أثبته على حروف المعجم فى هذه الورقات» ثم أورد الحافظ ابن حجر فى «تهذيب التهذيب» (11/ 228): وقال غيره كان حماد بن سلمة يرميه بالكذب - أى يرمى يحيى بن عمرو بالكذب - وجاء فى «تهذيب التهذيب»: وروى له ابن عدى أحاديث وقال: «كلها محفوظة وحديث آخر مما لم أذكره».

قلت : وهذه العبارة فيها نظر وفى حاجة إلى التصحيح. فبالرجوع إلى كتاب «الضعفاء» لابن عدى -الطبعة الثالثة- وذكر أنها مقروءة ومدققة على المخطوطات - دار الفكر- (7/ 206) نجد ابن عدى يقول: «وهذه الأحاديث التى ذكرتها عن يحيى بن عمرو بن مالك بهذا الإسناد وأحاديث أُخر بهذا الإسناد عن يحيى بن عمرو بن مالك مما لا أذكرها وليس ذاك بمحفوظ أيضاً».

قلت : ثم قال الحافظ ابن حجر فى «تهذيب التهذيب» (11/ 228): وقال العقيلى لا يتابع على حديثه، وقال أحمد بن حنبل: ليس هذا بشىء وقال الساجى: منكر الحديث.

قلت : مع ملاحظة أن الذى يحاول أن يأتى بشواهد فالشواهد سواء مرفوعة أو موقوفة تدور حول فضل سورة تبارك (الملك) وليست لهذه القصة المنكرة الغريبة التى تقول: «ضرب بعض أصحاب النبى ﷺ خباءه على قبر وهو لا يحسب أنه قبر، فإذا فيه إنسان يقرأ تبارك الذى بيده الملك حتى ختمها...» ويدعى الدكتور بعدم تخريجه وتحقيقه لها أن النبى ﷺ أقرها.. ليتخذ من هذا الباطل تأييداً لباطل آخر يقول: «إن الخضر كان يذهب كل يوم بعد صلاة الصبح إلى قبر الإمام أبى حنيفة، فيسمع صوته من داخل القبر، ويتعلم منه علوم الشريعة وظل على ذلك خمس عشرة سنة حتى أتم علوم الشريعة».

قلت : يا دكتور اتق الله، وارجع إلى أهل التحقيق تجد الحافظ ابن حجر فى كتاب «الزهر النضر فى نبأ الخضر» ص (82) بعد بحث علمى من التخريج والتحقيق يقول: «والذى تميل إليه النفس من حيث الأدلة القوية خلاف ما يعتقده العوام من

استمرار حياته» ثم يقول: «وأقوى الأدلة على عدم بقائه عدم مجيئه إلى رسول الله ﷺ وانفراده بالتعمير من بين أهل الأعصار المتقدمة بغير دليل شرعى» قلت : ويتفق الحافظ ابن حجر مع شيخ الإسلام ابن تيمية فى أقوى الأدلة على عدم بقائه حيث يقول ابن القيم فى «المنار المنيف» فصل (12): وسئل شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، فقال: «لو كان الخضر حياً لوجب عليه أن يأتى النبى ﷺ ويجاهد بين يديه، ويتعلم منه».

ولقد أدحضنا حجة القائلين بحياة الخضر فى الدفاع عن السنة المطهرة رقم (25) مبينين بالتخريج والتحقيق عدم صحة الأحاديث التى نسج الطرقية عليها أوهامهم. بهذا نكون قد أبطلنا أوهام الدكتور فى تعلم الأحياء من أصحاب القبور، وأبطلنا افتراءه على السنة المطهرة بأنها تؤيد هذا الباطل، وسنواصل -إن شاء الله- الرد على أباطيل الدكتور وافتراءاته على السنة المطهرة فى الدفاعات القادمة.

هذا ما وفقنى الله إليه، وهو وحده من وراء القصد.

[٤٠]

افتراء فى ادعاء الجفاء (1)

فى هذا الدفاع نواصل الرد على كتاب «هل من الشرك التوسل بالأنبياء والأولياء» للدكتور محمد أحمد العلمى، استجابة لرسائل طلبة كلية أصول الدين جامعة الأزهر فرع المنصورة، والتى يسألون فيها عن صحة ما أورده الدكتور فى كتابه هذا، خاصةً وأن الدكتور يدرس لهم العقيدة.

ولقد أبطلت فى الدفاع السابق فرْيته التى يقول فيها: «إن الخضر عليه السلام كان يذهب بعد صلاة الصبح ليسمع درس الفقه من الإمام أبى حنيفة النعمان، فلما مات الإمام أبو حنيفة دعا الخضر ربه أن يرد روح أبى حنيفة إلى قبره ليسمع منه علوم الشريعة، كما كان يسمعها منه فى الدنيا، وأجاب الله دعوته، فكان يذهب كل يوم بعد صلاة الصبح إلى قبر الإمام أبى حنيفة فيسمع صوته من داخل القبر ويتعلم منه علوم الشريعة، وظل على ذلك خمس عشرة سنة حتى أتم علوم الشريعة».

وأبطلنا فرْيته الأخرى التى يقول فيها: «فإن المتأمل فى سنة رسول الله ﷺ يجد فيها تأييداً لهذا».

وإن تعجب فعجب أن الدكتور لا يخرِّج ولا يحقق ما ينسبه إلى النبى ﷺ . وهذا الصنيع لا يسمن ولا يغنى من جوع، بل هو أقرب إلى الغش والتدليس على القراء من نصحهم ونفعهم، ولقد بيَّنا له فى الدفاع السابق أن هذا لا يصح لعامة القراء، فكيف والدكتور يدرس عقيدة بجامعة الأزهر لطلبة سيحملون اعتقاده للناس، فكانوا فى أشد الحاجة إلى البحث العلمى للحديث من التخريج والتحقيق؛ ليقف هؤلاء الطلاب على درجة الحديث، فإذا كان الحديث «ليس صحيحاً» فإن ما بنى عليه يصبح باطلاً، خاصةً فى العقائد.

---

(1) مجلة «التوحيد» العدد (1) محرم 1411 هـ.

افتراء ثالث للدكتور على السنة المطهرة

يقول الدكتور فى كتابه ص (55)، سطر (15): «فقد روى ابن عمر رضي الله عنهما أن النبى ﷺ قد قال: «من حج ولم يزرنى فقد

جفانى».

قلت : وإن تعجب فعجب أن يجزم الدكتور بصحة هذا الخبر بقوله: «أن النبى ﷺ (قد) قال: ....» فهو مع جزمه بصحته لا يذكر على الأقل مصدره! فمن أين عرف صحته؟ إذن هذه الصحة وغيرها مجرد دعوى أو هوى من الدكتور.

وإلى الدكتور تخريج وتحقيق هذا الخبر حتى يتبين له بطلان دعواه: الحديث (لا يصح) أخرجه ابن عدى فى «الكامل» (7/ 14) وابن الجوزى فى «الموضوعات» (2/ 217)، وابن حبان فى «الضعفاء»، والدارقطنى فى «العلل»، كذا فى «المقاصد» ح (1178) من طريق محمد بن محمد بن النعمان بن شبل حدثنى جدى، عن مالك، عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً، قال السخاوى فى «المقاصد» ح (1178): «لا يصح» وأورده الصغانى فى «الموضوعات» ح (52)، وأورده الشوكانى فى «الفوائد» كتاب «الحج» ح (36) وقال: «قال الصغانى: موضوع. وكذا قال الزركشى، وابن الجوزى» وأورده ابن الديبع فى «التمييز» ح (1453) ناقلاً عن السخاوى أن الحديث «لا يصح». وأورده الذهبى فى «الميزان» (4/ 265) فى ترجمة: النعمان بن شبل

الباهلى وذكر أنه «موضوع»، ثم أورد قول علماء الجرح والتعديل فى النعمان بن شبل الباهلى وقال: «قد طعن فيه الدارقطنى، واتهمه». قال ابن حجر فى «اللسان» (5/ 405) تراجم (7958): «قد أخرج الدارقطنى فى غرائب مالك أحاديث من طريق ابن شبل محمد بن محمد بن النعمان بن شبل: حدثنا جدى، حدثنا مالك، واستنكرها». قال شيخ الإسلام ابن تيمية «الفتاوى» (2/ 4): «وأما الحديث «من حج البيت ولم يزرنى فقد جفاني» فهذا لم يروه أحد من أهل العلم بالحديث بل هو موضوع على رسول الله ﷺ ومعناه مخالف الإجماع، فإن جفاء رسول الله ﷺ من الكبائر بل هو كفر ونفاق».

قلت : ونسخة مالك عن نافع عن ابن عمر محفوظة معروفة مضبوطة وليس هذا الحديث منها. قال ابن عبد الهادى فى «الصَّارم» ص (79): «واعلم هذا الحديث المذكور منكر جداً لا أصل له، بل هو من المكذوبات والموضوعات، وهو كذب موضوع على مالك مختلق عليه، لم يحدث به قط ولم يروه إلا من جمع الغرائب والمناكير والموضوعات، ولقد أصاب الشيخ أبو الفرج ابن الجوزى فى ذكره فى الموضوعات».

قلت : ثم أورد ابن عبد الهادى قول ابن حبان ثم قول الدارقطنى حيث قال ص (80): قال ابن حبان فى كتاب «الضعفاء»: النعمان بن شبل من أهل البصرة يروى عن أبى عوانة ومالك والبصريين والحجازيين، روى عنه ابنه محمد بن محمد بن النعمان بن شبل، حدثنا عنه الحسن بن سفيان: أنه يأتى عن الثقات بالطامات، وعن الأثبات بالمقلوبات، روى عن مالك، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ : «من حج البيت ولم يزرنى فقد جفاني» حدثناه أحمد بن عبيد بهمدان، حدثنا محمد بن محمد بن النعمان بن شبل أبو شبل حدثنا جدى حدثنا مالك.

قلت : قال ابن عبد الهادى: هذا جميع ما ذكره ابن حبان فى ترجمة النعمان بن شبل ثم قال: «وقال الحافظ أبو الحسن الدارقطنى فى الحواشى على كتابه -كتاب المجروحين لابن حبان- «**هذا حديث غير محفوظ عن النعمان بن شبل إلا من رواية ابن ابنه، والطعن فيه عليه لا على النعمان**».

قلت : ثم أعقب ذلك ابن عبد الهادى بقوله: «ولقد صدق الحافظ فى هذا القول فإن النعمان بن شبل إنما يعرف برواية هذا

الحديث عن محمد بن الفضل بن عطية المشهور بالكذب ووضع الحديث، عن جابر الجعفى، عن محمد بن على، عن على بن أبى طالب -مرفوعاً- هكذا رواه الحافظ أبو عمر، وعثمان بن خرزاد عن النعمان بن شبل».

قلت : جابر الجعفى وهو ابن يزيد بن الحارث الكوفى: قال النسائى فى كتابه «الضعفاء والمتروكين» تراجم (98): «متروك».

قلت : وقد اشتهر عن النسائى قوله: «**لا يترك الرجل عندى حتى يجتمع الجميع على تركه**».

قلت : يظهر ذلك الإجماع كما فى «الجرح والتعديل» (2/ 498) لابن أبى حاتم يقول: حدثنى أبى قال: سألت أحمد بن حنبل عن جابر الجعفى فقال: تركه عبد الرحمن ويحيى.

قلت : وفى «تهذيب التهذيب» (2/ 43) قال الجوزجانى: كذاب، وقال جرير ابن عبد الحميد عن ثعلبة أردت جابر الجعفى فقال لى ليث بن أبى سليم: لا تأته فهو كذاب، وقال ابن سعد: كان يدلس وكان ضعيفاً جداً، وقال الشافعى سمعت سفيان بن

عيينة يقول: سمعت من جابر الجعفى كلاماً، فبادرت خفت أن يقع علينا السقف.

قلت : وفى «الضعفاء الكبير» (1/ 191) تراجم (240) للعقيلى: أن يحيى بن معين قال: كان جابر الجعفى كذاباً، ثم روى عن سفيان بن عيينة قال: أتيت جابر الجعفى فسمعت منه ذاك الكلام -يعنى الإيمان بالرجعة- أى أن علياً يرجع إلى الدنيا.

قلت : ثم قال ابن عبد الهادى بعد أن عرض طريقى الحديث ص (80): هذا الحديث الموضوع لا يليق أن يكون إسناده إلا مثل هذا الإسناد الساقط، ولم يروه عن النعمان بن شبل عن مالك عن نافع عن ابن عمر إلا ابن ابنه محمد بن محمد بن النعمان، وقد هتك محمد فى رواية هذا الحديث ستره وأبدى عن عورته وافتضح بروايته، حيث جعله عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، ومن المعلوم عند أدنى من له علم ومعرفة بالحديث أن تفرد مثل محمد بن محمد بن النعمان بن شبل المتهم بالكذب والوضع عن جده النعمان بن شبل الذى لم يعرف بعدالة ولا ضبط ولم يوثقه إمام يعتمد عليه، بل اتهمه موسى بن هارون الحمال.

قلت : ثم يفسر ذلك الاتهام فى ص (82): «وقد عرف أنه أراد تهمة الكذب، مع العلم أن موسى بن هارون من كبار أئمة الصنعة وعلماء هذا الشأن العارفين بعلل الأحاديث المرجوع إلى قولهم وجرحهم وتعديلهم».

قلت : يظهر ذلك من «التقريب» (2/ 289) حيث أجمع فيه القول ابن حجر وقال: «ثقة حافظ كبير بغدادى».

عدم دراية الدكتور بعلم الرجال

لقد بيَّنا عدم دراية الدكتور بعلم التخريج، وإليك عدم درايته بعلم الرجال حيث يقول فى كتابه بعد أن أورد حديث: «من حج ولم يزرنى فقد جفاني» ص (55)، سطر (18) يقولون: إن من رواة هذا الحديث موسى بن هارون وهو متهم، ولكنهم لم يذكروا تهمة محددة يتهمونه بها، ثم يقول الدكتور: «وأعتقد أن اتهام شخص من غير بينة ولا دليل أمر منكر باطل لا قيمة له».

قلت : هذا كل ما قاله الدكتور عن الحديث الذى يعتقد ويجزم بصحته؛ ليرد أقوال جهابذة هذه الصنعة.

ولكن هيهات ... هيهات، والدكتور أثبت بما قدمت يداه أن الدكتوراة التى يحملها لا تعرف شيئاً عن هذا العلم، ويجب على الدكتور أن يتقى الله فى الرجال: فالدكتور لم يعرف حتى علماء الجرح والتعديل فجعل موسى بن هارون بن عبد الله الحمَّال الثقة الحافظ عالم الجرح والتعديل -للأسف الشديد- مجروحاً متهماً ومن رواة الحديث. وليرجع الدكتور إلى طرق الحديث التى ذكرناها ليتبين له خطؤه ويعلم أن موسى بن هارون ليس من رواة الحديث، ولكنه جرَّح النعمان بن شبل أحد رواة الحديث، فأنَّى لمثل هذا الدكتور أن يتكلم فى الحديث، وهو لا يفرِّق بين الجارح والمجروح أو المجرِّح والمجرَّح. فإنا لله وإنا إليه راجعون، وسنواصل إن شاء الله الرد، هذا ما وفقنى الله إليه، وهو وحده من وراء القصد.

[٤١]

بلال بن رباح الصحابى المفترى عليه (1)

نواصل فى هذا الدفاع الرد على افتراءات الدكتور العلمى فى كتابه «هل من الشرك التوسل بالأنبياء والأولياء» استجابة لرسائل طلبة كلية أصول الدين جامعة الأزهر فرع المنصورة؛ خاصةً وأن الدكتور يدرس لهم العقيدة؛ وخوفاً من أن يُفْتَن الطلاب بعقيدة الدكتور، ويقوم بنشرها بين العامة والخاصة، نواصل الرد على كتابه فى سلسلة «الدفاع عن السنة المطهرة» وهى عبارة عن بحوث علمية حديثية رجوت منها أن يجد الطلاب وغيرهم فيها «نموذجاً صالحاً للنقد العلمى النزيه القائم على البحث والالتزام بالقواعد العلمية الصحيحة».

وفى هذا الدفاع نبين افتراء الدكتور على الصحابى بلال بن رباح المؤذن، حيث أورد الدكتور فى كتابه هذا قصةً أراد أن يتخذ منها دليلاً على شد الرحال إلى القبور والتوسل بالموتى وتمريغ الوجه على قبورهم، حيث يقول الدكتور فى كتابه ص (58): «وفى رواية بن(*) عساكر عن أبى الدرداء أن بلال(*) رأى

فى نومه رسول الله ﷺ وهو يقول له: «ما هذه الجفوة يا بلال أما آن لك أن تزورنى يا بلال»، فانتبه حزيناً وركب راحلته -من الشام- وقصد المدينة المنورة فأتى قبر رسول الله ﷺ وجعل يبكى عنده ويمرغ وجهه عليه، فأقبل عليه الحسن والحسين فجعل يقبلهما ويضمهما فقالا له: نشتهى أن نسمع الأذان الذى كنت تؤذن به لرسول الله ﷺ فى المسجد: فعلا سطح المسجد فى مكانه الذى كان يقف فيه، فلما قال: الله أكبر الله أكبر ارتجت المدينة، فلما قال: أشهد أن لا إله إلا الله ازدادت رجتها، فلما قال وأشهد أن محمداً رسول الله خرجت العواتق من خضورهن وقلن أبعث رسول الله ﷺ فما روئى يومها أكثر باكى ولا باكية بعد رسول الله ﷺ من ذلك اليوم» انتهى ما أورده الدكتور حول قصة بلال الذى قال الدكتور عنه ص (57) إنه: «بلال بن أبى رباح» وإن ظهرت بعض الأخطاء النحوية واللغوية وغيرها كما هو مبين فقد حرصت على أمانة النقل لما جاء فى كتاب الدكتور.

---

(1) مجلة «التوحيد» العدد (2) صفر 1411 هـ.

(*) نقلنا الكلام بنصه رغم ما فيه من أخطاء لغوية.

قلت : ومصيبة هذه الأخطاء قد تهون أمام مصيبة عزوه هذا الخبر لابن عساكر وهو يظن أنه بذلك قد أدى الأمانة العلمية التى فى عنقه وأنه نصح لطلابه. هيهات هيهات فإن التزام المنهج العلمى فى الدراسة الحديثية يوجب عليه قبل هذا التخريج المقتضب أن يدرس إسناد ذلك الحديث أو الخبر، ويتتبع رجاله، ويتعرف علله، وأقوال أهل الاختصاص فيه، ثم يحكم عليه بما تقتضيه هذه الدراسة من صحة أو ضعف، ثم يقدم خلاصتها إلى طلابه مع التخريج المذكور، وإلا فمثل هذا التخريج المبتور الذى جرى عليه الدكتور لا يسمن، ولا يغنى من جوع، بل هو أقرب إلى الغش والتدليس على القراء منه إلى نصحهم ونفعهم.

قلت : وإلى الدكتور إسناد هذه القصة وتحقيقه: روى الحافظ ابن عساكر فى «تاريخ دمشق» فى ترجمة إبراهيم بن محمد بن سليمان بن بلال بن أبى الدرداء الأنصارى بإسناده عنه قال: حدثنى أبى محمد بن سليمان عن أبيه سليمان بن بلال عن أم الدرداء عن أبى الدرداء قال: (فذكر قصة قدوم بلال إلى الشام

فى عهد عمر ثم قدومه لقبر النبى ﷺ) كذا فى «الصارم المنكى» ص (228) لابن عبد الهادى.

قلت : وهذا إسناد واه قال فيه الحافظ ابن عبد الهادى فى «الصارم» ص (230): «هو أثر غريب منكر وإسناده مجهول وفيه انقطاع».

قلت : وإلى الدكتور بيان هؤلاء المجهولين:

الأول : إبراهيم بن محمد بن سليمان بن بلال. قال الحافظ ابن عبد الهادى: «هذا شيخ لم يعرف بثقة وأمانة، ولا ضبط وعدالة، بل هو مجهول غير معروف بالنقل، ولا مشهور بالرواية، ولم يرو عنه غير محمد بن الفيض، روى عنه هذا الأثر المنكر» قلت: وأورده الذهبى فى «الميزان» (1/ 64) تراجم (205) وقال: فيه جهالة حدث عنه محمد بن الفيض الغسانى. قلت: وأورده الحافظ ابن حجر فى «اللسان» (1/ 107) تراجم (321) وقال: «إبراهيم بن محمد بن سليمان بن أبى الدرداء: فيه جهالة حدث عنه ابن الفيض الغسانى». قلت: وبذلك وافق الحافظ ابن حجر فى«اللسان» عليه فقال: «ترجم له ابن عساكر ثم ساق من روايته عن أبيه عن جده عن أم الدرداء عن أبى الدرداء، فى

قصة رحيل بلال إلى الشام وفى قصة مجيئه إلى المدينة وأذانه بها، وارتجاج المدينة بالبكاء لأجل ذلك، وهى قصة بينة الوضع».

الثاني :سليمان بن بلال هو مجهول العين. ومجهول العين: هو من ذكر اسمه ولكن لم يرو عنه إلا راو واحد. وحكم روايته: عدم القبول إلا إذا وثق.

قلت :لكنه لم يوثقه أحد من أهل الجرح والتعديل، حيث قال الحافظ ابن عبد الهادى فى «الصارم» ص (232): «لم يوثقه أحد من الأئمة فيما علمناه، ولم يذكر له البخارى ترجمة فى كتابه، وكذلك ابن أبى حاتم، ولا يعرف له سماع من أم الدرداء» وقال: «إنه غير معروف... لم يشتهر بحمل العلم ونقله».

قلت : وقول الحافظ ابن حجر فى «اللسان» (1/ 107): «هى قصة بينة الوضع» تؤيده القرائن التى فى القصة:

القرينة الأولى : قوله: «فأتى قبر رسول الله ﷺ وجعل يبكى عنده» وهذا باطل لأن أصحابه ﷺ دفنوه فى حجرة عائشة رضي الله عنها التى كانت تجاور المسجد، وكان حرص أصحابه شديداً على أن يظل قبره -عليه الصلاة والسلام- خارج المسجد

فى كل توسعة تمت بمسجده الشريف... حدث هذا فى عهد عمر رضي الله عنه فلقد حرص حينما وسع المسجد فى عام 17هـ - على أن تكون توسعة المسجد من جميع الجهات إلا من الجهة الشرقية التى يقع فيها قبر الرسول وبيته فلم يمسها حتى لا يدخل القبر داخل المسجد الشريف. ونفس هذا الحرص تم أيضاً فى عهد عثمان رضي الله عنه حينما وسع المسجد فى عام 24 هـ - وسنوضح ذلك بالتفصيل فى موضعه- وهذه القصة المنكرة يدّعى واضعها أنها حدثت لبلال فى عهد عمر، وكأن القبر ظاهر كسائر القبور يمكن لكل أحد أن يأتيه، ألم يعلم أن القبر فى عهد عمر كان فى حجرة عائشة رضي الله عنها وبيتها الذى لا يجوز لأحد أن يدخله إلا بإذن منها؟ وليرجع الدكتور إلى ما أخرجه الحاكم فى «المستدرك» (3/ 93) فقد ثبت أنه لما طعن عمر رضي الله عنه أمر ابنه عبد الله أن يذهب إلى عائشة ويقول لها: «إن عمر يقول لك: إن كان لا يضرك ولا يضيق عليك فإنى أحب أن أدفن مع صاحبىّ. فقالت: إن ذلك لا يضرنى ولا يضيق علىّ. قال: فادفنونى معهما».

القرينة الثانية : قوله: «ويمرغ وجهه عليه» فليتق الله هؤلاء الوضاعون، فإن بلالاً رضي الله عنه لم يكن من أولئك الجهلة الذين لا يقفون عند حدود الشرع إذا رأوا القبور فيفعلون عندها ما لا يجوز من الشركيات والوثنيات كتلمس القبر والتمسح به، والتمرغ عليه.

القرينة الثالثة : قوله: «خرجت العواتق من خدورهن» فما علاقة ذلك بسماع الشهادة الأخرى؟

من أجل ذلك جزم الحافظ ابن حجر بأن القصة موضوعة ، و الحافظ ابن عبد الهادى أنه أثر غريب منكر، والحافظ المزى فى «تهذيب الكمال» فى ترجمة بلال أشار إلى ضعفها، وكذلك الحافظ ابن كثير فى «البداية» (2/ 102).

وسنواصل -إن شاء الله- الرد على أباطيل الدكتور وافتراءاته على السنة المطهرة فى المقالات القادمة.

هذا ما وفقنى الله إليه، وهو وحده من وراء القصد.

[٤٢]

الإمام مالك بن أنس المفترى عليه (1)

نواصل فى هذا الدفاع الرد على افتراءات الدكتور العلمى فى كتابه «هل من الشرك التوسل بالأنبياء والأولياء» استجابة لرسائل طلبة كلية أصول الدين جامعة الأزهر فرع المنصورة، والتى يسألون فيها عن صحة ما أورده الدكتور فى كتابه هذا؛ خاصةً وأن الدكتور يدرس لهم العقيدة.

لقد أبطلنا فى الدفاعات السابقة أربعة افتراءات حاول الدكتور أن يتخذ منها دليلاً على التوسل بالأموات، والدعاء عند القبور، وهذه الافتراءات:

1- فِرْية أن الخضر عليه السلام كان يذهب إلى قبر الإمام أبى حنيفة، فيسمع صوته من داخل القبر ويتعلم منه علوم الشريعة، وظل على ذلك خمس عشرة سنة حتى أتم علوم الشريعة.

2- فِرْيته التى يقول فيها: «إن المتأمل فى سنة رسول الله ﷺ يجد فيها تأييداً لهذا».

3- فِرْيته التى يجزم فيها أن النبى ﷺ قال: «من حج ولم يزرنى فقد جفاني».

4- فِرْيته التى يجزم فيها بخروج بلال بن رباح من الشام إلى قبر رسول الله ﷺ يبكى عنده ويمرغ وجهه عليه.

وفى هذا الدفاع سنرى تعدى الدكتور على شيخ الإسلام ابن تيمية ليثبت فريته الخامسة على الإمام مالك بن أنس، حيث يقول فى كتابه ص (71): أما قول ابن تيمية: «أن ما روى عن الإمام مالك من استقبال القبر عند الدعاء مكذوب عليه» يعقب الدكتور ويقول: «كلام غير مسلمٍ، لأن ممن روى ذلك عنه القاضى عياض وهو ثقة» بل تجاوز الدكتور حده حيث قال فى كتابه ص (70) سطر (17): «وقال -أى ابن تيمية-: أن ما روى عن الإمام مالك من استقبال القبر عند الدعاء حكاية مكذوبة عليه» يعقب الدكتور على كلام شيخ الإسلام قائلاً: «وهذا كلام باطل وساقط».

---

(1) مجلة «التوحيد» العدد (3) ربيع الأول 1411 هـ.

قلت :لقد أثبتنا فى دفاعاتنا السابقة عدم دراية الدكتور بالتخريج والتحقيق الذى يعتمد عليه المنهج العلمى فى الدراسة الحديثية، وإلا ما سولت له نفسه أن يحكم على كلام شيخ الإسلام بأنه ساقط وباطل.

قلت :كان يجب على الدكتور أن يذكر هذا الخبر المنسوب إلى الإمام مالك سنداً ومتناً، ثم يقوم بدراسة إسناد ذلك الخبر، ويتتبع رجاله من القاضى عياض إلى مالك ابن أنس، ويتعرف علله، وأقوال أهل الاختصاص فيه، ثم يحكم عليه بما تقتضيه هذه الدراسة العلمية الحديثية، خاصةً وأن الدكتور فى كلية علمية وليس فى حلقات طرقية، وأن هذه الأحاديث والأخبار تتعلق بالعقيدة.

قلت : ولكن هيهات هيهات وصنيع الدكتور فى رده على شيخ الإسلام بقوله: «لأن ممن روى ذلك عنه -أى عن مالك- القاضى عياض وهو ثقة» يدل على إفلاسه فى هذا العلم حيث إن بين القاضى عياض والإمام مالك فى إسناد هذا الخبر سبعة رواة كما سنبين. فإذا كان فى السبعة من هو متهم بالكذب ومتروك

ومن يجهل حاله فهل يغنى عنهم القاضى عياض؟ وإلى الدكتور الدراسة العلمية لهذا الخبر: يقول الخبر:

(ناظر أبو جعفر أمير المؤمنين مالكاً فى مسجد رسول الله ﷺ فقال له مالك: يا أمير المؤمنين، لا ترفع صوتك فى هذا المسجد، فإن الله عز وجل أدب قوماً فقال: ﴿لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾ (الحجرات:2) ومدح قوماً فقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَاتَهُمْ عِندَ رَسُولِ اللَّهِ﴾ (الحجرات:3) الآية، وذم قوماً فقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُنَادُونَكَ﴾ (الحجرات:4) الآية، وإن حرمته ميتاً كحرمته حياً، فاستكان لها أبو جعفر، وقال: يا أبا عبد الله أستقبل القبلة وأدعو، أم أستقبل رسول الله ﷺ ؟ فقال: ولم تصرف وجهك عنه وهو وسيلتك ووسيلة أبيك آدم عليه السلام إلى يوم القيامة؟ بل استقبله واستشفع به يشفعه الله فيك. قال الله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوا أَنفُسَهُمْ﴾ (النساء:64) الآية).

الخبر: رواه القاضى عياض فى «الشفا» كما فى «الصارم» ص (254) لابن عبد الهادى، وفى «التوسل والوسيلة» ص (69) لابن تيمية قال القاضى عياض: حدثنا القاضى أبو عبد الله محمد

عبد الرحمن الأشعرى، وأبو القاسم أحمد بن لقى الحاكم وغير واحد فيما أجازونيه، قالوا: حدثنا أبو العباس أحمد بن عمر بن دلهاث، حدثنا أبو الحسن على بن فهر حدثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن الفرج حدثنا أبو الحسن عبد الله بن المنتاب، حدثنا يعقوب بن إسحاق بن أبى إسرائيل، حدثنا ابن حميد قال: ناظر أبو جعفر أمير المؤمنين مالكاً: فذكره.

قال ابن عبد الهادى فى «الصارم» ص (255): «هذا إسناد مظلم منقطع وهو مشتمل على من يتهم بالكذب وعلى من يجهل حاله».

قلت : وفيه ابن حميد وهو محمد بن حميد الرازى أورده الذهبى فى «الميزان» (3/ 530) تراجم (7453):

قال ابن خراش: حدثنا ابن حميد -وكان والله يكذب. وجاء عن غير واحد أن ابن حميد كان يسرق الحديث. قلت: ابن خراش هو عبد الرحمن بن يوسف بن خراش. وقال صالح جزَرة: ما رأيت أحذق بالكذب من ابن حميد ومن ابن الشاذكونى. وقال أبو على النيسابورى: قلت لابن خزيمة: لو أخذت الإسناد عن ابن حميد فإن أحمد بن حنبل قد أحسن الثناء عليه؟ قال: إنه لا

يعرفه، ولو عرفه كما عرفناه ما أثنى عليه أصلاً. وهذا هو سبب تقدم الجرح على التعديل خاصة وأنه هنا مفسر. ذلك لأن الجارح معه زيادة علم - كما رأينا من قول ابن خزيمة لم يطلع عليها المعدل كذا فى «تدريب الراوى» (1/ 309) وقال البخارى فى «التاريخ» (1/ 1/ 69): محمد بن حميد الرازى فيه نظر.

قلت : وهذا المصطلح عند البخارى كما فى «التدريب» (1/ 349) معناه: «البخارى يطلق: فيه نظر وسكتوا عنه فيمن تركوا حديثه»، وقال العقيلى فى «الضعفاء الكبير» (4/ 61) تراجم (1612): حدثنى إبراهيم بن يوسف قال: كتب أبو زرعة ومحمد بن مسلم عن محمد بن حميد، حدثنا كثيراً ثم ترك الرواية. وفى «تهذيب التهذيب» (9/ 113) قال أبو القاسم بن أخى أبى زرعة: سألت أبا زرعة عن محمد بن حميد فأومأ بإصبعه إلى فمه فقلت له: كان يكذب، فقال برأسه: نعم، فقلت له: كان شاخ لعله كان يعمل عليه، ويدلس عليه. فقال: لا يا بنى كان يتعمد. وقال ابن أبى حاتم فى «الجرح والتعديل» (7/ 233): حدثنا على بن الحسين بن الجنيد قال: سمعت أبا زرعة يقول كتب إلىّ من بغداد بنحو خمسين حديثاً من حديث ابن حميد منكرة، وفى

«تهذيب التهذيب» (9/ 113): قال أبو نعيم بن عدى: سمعت أبا حاتم الرازى فى منزله وعنده ابن خراش وجماعة من مشايخ أهل الرى وحفاظهم، فذكروا ابن حميد فأجمعوا على أنه ضعيف فى الحديث جداً.

قلت :أبو نعيم ابن عدى: هو عبد الملك بن محمد بن عدى، وهو غير أبى أحمد عبد الله بن عدى الجرجانى صاحب «الكامل فى الضعفاء» يقول فيه (6/ 275) تراجم (1759): سمعت ابن حماد يقول: قال السعدى محمد بن حميد الرازى كان ردىء المذهب غير ثقة. قال ابن عبد الهادى فى «الصارم» ص (255): ابن حميد هو محمد بن حميد الرازى، وهو ضعيف كثير المناكير غير محتج بروايته، ولم يسمع من مالك شيئاً، ولم يلقه بل روايته عنه منقطعة غير متصلة.

قلت : وفى هذه الرواية يدّعى ابن حميد أنه رواها عن مالك، ويبين شيخ الإسلام ابن تيمية هذا الانقطاع، فيقول فى كتابه «التوسل والوسيلة» ص (69): وهذه الحكاية منقطعة؛ فإن محمد بن حميد الرازى لم يدرك مالكاً لا سيما فى زمن أبى جعفر المنصور، فإن أبا جعفر توفى بمكة سنة ثمان وخمسين ومائة

وتوفى مالك سنة تسع وسبعين ومائة، وتوفى محمد بن حميد الرازى سنة ثمان وأربعين ومائتين، ولم يخرج من بلده حين رحل فى طلب العلم إلا وهو كبير مع أبيه. وهو مع ذلك ضعيف عند أكثر أهل الحديث كذَّبه أبو زرعة وابن واره. قلت: ثم أورد أقوال من ضعفوه، ثم قال: وفى الإسناد أيضاً من لا تعرف حاله. وهذه الحكاية لم يذكرها أحد من أصحاب مالك المعروفين بالأخذ عنه، ومحمد بن حميد ضعيف عند أهل الحديث إذا أسند فكيف إذا أرسل حكاية لا تعرف إلا من جهته، هذا إن ثبتت عنه وأصحاب مالك متفقون على أنه بمثل هذا النقل لا يثبت عن مالك قول له فى مسألة فى الفقه.

قلت : بهذا التحقيق: يتبين أن هذا الخبر موضوع على الإمام مالك، ويتبين صدق ما قاله شيخ الإسلام ابن تيمية: «إن ما روى عن مالك من استقبال القبر عند الدعاء حكاية مكذوبة عليه». ويتبين أن قول الدكتور بأن كلام ابن تيمية ساقط وباطل هو ادعاء باطل وساقط وافتراء لقلة علم الدكتور. وإن شاء الله سنواصل الرد، والله وحده من وراء القصد.

[٤٣]

الإمام ابن القيم المفترى عليه (1)

لقد تعددت رسائل القراء تطلب الرد على فرية «تحريم النقاب» والكل يقول: أتمنى أن تردوا على صاحب المقالات التى نشرت بجريدة النور، والتى نشرت فى كتاب يحمل اسم «تذكير الأصحاب بتحريم النقاب»، فهذا ما دعا إليه رئيس مجلس إدارة جريدة النور، حيث دعا العلماء أن يردوا على هذه المقالات.

قلت :لقد حرصت على عدم إرسال أى رد إلى جريدة النور استجابة لنصيحة كثير من العلماء الكرام مخافة الحذف أو الإضافة. ومن المعلوم أن حذف حرف واحد أو إضافة حرف تغير المعنى تغييراً كلياً، ومع ذلك وجدت القراء الكرام -بغير رجوع إلينا- قد أرسلوا إلى جريدة النور مقالاً لنا بعنوان «فتح الغفور بالرد على جريدة النور» قامت بنشره مجلة «التوحيد» تحت باب «دفاع عن السنة المطهرة» رقم (35) أوردت فيه فقه أهل السنة والجماعة لحديث «لا تنتقب المرأة المحرمة ولا

تلبس القفازين» كما بيّنه الإمام ابن القيم. ثم قاموا أيضاً بإرسال الرسالة الأولى من كتابى «تحذير الأصحاب من جهالات من يزعم تحريم النقاب».

وإن تعجب فعجب عندما وصل المقال والرسالة الأولى إلى رئيس مجلس إدارة جريدة النور، فقد أخلف ما وعد ولم يكتف بإخلاف الوعد بالنشر، بل قام بإرسال المقال والرسالة الأولى إلى صاحب فرية تحريم النقاب ليفترى علينا كذباً ويحذف ويزيد كما يشاء. وهذا ما حدث فعلاً، فإنا لله وإنا إليه راجعون. فقمت بإرسال الرد إلى جريدة النور التى حبست مقالى ورسالتى عن القراء، بل والأعجب أن ترسل الدفاع إلى الخصوم يحرِّفون ويفترون -وحتى الرد على الافتراء لم ينشر. كل هذا والإلحاح من القراء الكرام مستمر بضرورة الرد وهم لا يشعرون بما يدبر لمقالى ورسالتى من حبس، ثم حذف، ثم زيادة، ثم غش وتدليس على القراء ... وإلى القراء الكرام ما أرسلته إلى جريدة «النور» ولم ينشر:

---

(1) مجلة «التوحيد» العدد (5) جمادى الأولى 1411 هـ.

نص المقال الأول

لقد نشرت جريدة النور فى عددها (453) يوم الأحد 28 من المحرم 1411هـ فى الصفحة الثالثة مقالاً بعنوان «تقييم حوار الأصحاب حول موضوع تحريم النقاب» افترى علينا فيه صاحب المقال ثلاثة افتراءات، ومن خلال هذه الافتراءات وجَّه إلينا عبارات السب والقذف، ولن أبادله مثل هذه العبارات وقد عوَّدت القراء الكرام -من خلال سلسلة «الدفاع عن السنة المطهرة» التى تقوم بنشرها مجلة «التوحيد» التى تصدرها جماعة أنصار السنة المحمدية -أن يجدوا فيها نموذجاً صالحاً للنقد العلمى النزيه، القائم على البحث والالتزام للقواعد العلمية الصحيحة عسى أن يزيدهم ذلك عناية بدراسة الحديث الشريف دراسة عملية.

ولقد أورد صاحب بدعة تحريم النقاب اسمى مرتين فى داخل جدول: فى المرة الأولى أمام اسمى «مقال» وفى المرة الثانية أمام اسمى «كتيب» مبيناً فى الجدول أن كل الذى وصله عبارة عن خطابات، ولا يوجد إلا مقالى ورسالتى الأولى، حيث أعطاهما إياه مع الخطابات صاحب جريدة «النور»، وهذا واضح

من الجدول المذكور ومن سطر (17) من العمود الأول، وبهذا يتضح صدق ما قلناه وأنه إذا تكلم على المقال والكتيب «الرسالة الأولى» فإنه يخصنى، وبهذا أرد على الافتراءات:

الافتراء الأول : يقول صاحب فرية تحريم النقاب تحت عنوان داخلى «من المنصورة» بل وأفحش من ذلك حدث من نفس هذا الواعظ وقد شهدت بنفسى إذ أصدر مقاله بجريدة شهرية عن مقالات النقاب .. وأورد فيها أقوالاً لعلماء ليستشهد بذلك على ما يخالف رأيى حتى أورد ضمن استشهاداته قولاً لابن القيم يقول فيه: «وليس عن النبى ﷺ حرف واحد فى وجوب كشف المرأة وجهها عند الإحرام» وهكذا انتهى الكلام كما أورده ولما قرأت هذا الكلام ... تعجبت كثيراً؛ لأن هذه المقولة تخالف الأصول المعروفة فى هذه المسألة، وبالبحث وجدت العجب العجاب وجدت النص يقول: «وليس عن النبى ﷺ حرف واحد فى وجوب كشف المرأة وجهها إلا فى هذا الحديث» فانظر أيها القارئ... إلى هذه الخيانة العلمية الفاحشة بحذف ما بعد الاستثناء، مع أن الموضوع لم يكن آخر صفحة، بل فى بداية سطر لم يكتمل من غلق القوس بعده... وهذا نوع فاحش من

التدليس، ولكن غير مستغرب من مثل هذا الواعظ الذى يجيد السب والقذف أكثر مما يجيد القراءة العادية فى علوم الإسلام» انتهى كلام صاحب بدعة «تحريم النقاب»، والذى قال فى كتابه ص (146) وفى مقاله رقم (30) بجريدة النور عدد (398) «أن الإسلام برىء من النقاب والمنتقبات» وجعل المتبرجات الكاسيات العاريات أقرب إلى دخول الجنة من المنتقبات كما فى كتابه ص (277).

الرد على هذا الافتراء :

قلت :كما فى صدر هذا المقال لا أبادله السب والقذف؛ لأنه إن دل على شىء فإنما يدل على الإفلاس العلمى، وسأثبت كذبه على الإمام ابن القيم، وليعلم الناس مَن الخائن صاحب الخيانة العلمية الفاحشة.

يدّعى المبتدع أنه وجد نص ابن القيم يقول: «وليس عن النبى ﷺ حرف واحد فى وجوب كشف المرأة وجهها عند الإحرام إلا فى هذا الحديث».

قلت : لقد جاء هذا المبتدع بزيادة بعد أداة الاستثناء وهى «إلا فى هذا الحديث»، ليخدم بدعته «تحريم النقاب» ليثبت أن الحديث يقول بوجوب كشف المرأة وجهها عند الإحرام ويدّعى أن هذا هو نص الإمام ابن القيم.

قلت : وهذه الزيادة التى تقول: «إلا فى هذا الحديث» هى كذب افتراه هذا المبتدع على ابن القيم ومن تدليسه هو، فلم يذكر فى أى كتاب لابن القيم، ولم يذكر الصفحة التى بها هذا الكلام ... وإلى القراء الكرام نص الإمام ابن القيم والكتاب والصفحة وحسبى الله ونعم الوكيل - يقول الإمام ابن القيم فى شرحه «سنن أبى داود» (5/ 282-283- عون): «وأما نهيه ﷺ فى حديث ابن عمر المرأة أن تنتقب وأن تلبس القفازين فهو دليل على أن وجه المرأة كبدن الرجل لا كرأسه، فيحرم عليها فيه ما وضع وفُصّل على قدر الوجه كالنقاب والبرقع، ولا يحرم عليها ستره بالمقنعة والجلباب ونحوهما وهذا أصح القولين... فإن النبى ﷺ سوّى بين وجهها ويديها، ومنعها من القفازين والنقاب ومعلوم أنه لا يحرم عليها ستر يديها، وأنهما كبدن المحرم

يحرم سترهما بالمفصّل على قدرهما، وهما القفازين - فهكذا الوجه إنما يحرم ستره بالنقاب ونحوه».

قلت : بهذا يكون الإمام ابن القيم فرّق بين النهى عن الانتقاب للمحرمة وبين التغطية والإسدال لوجه المحرمة. وقد بينت عدم دراية هذا المبتدع لفقه الحديث الذى بينه ابن القيم، وذلك فى رسالتى الأولى ص (13، 14، 22، 23، 24)، وكذلك فى المقال تحت الدفاع رقم (35) بل حذفه.

قلت : وبعد أن بيَّن الإمام ابن القيم أن المرأة عند الإحرام لا يحرم عليها ستر وجهها بالمقنعة والجلباب جاء بقاعدة حديثية أنقلها بنصها كاملاً مبيناً كذب هذا المبتدع على الإمام ابن القيم: «وليس عن النبى ﷺ حرف واحد فى وجوب كشف المرأة وجهها عند الإحرام إلا النهى عن النقاب، وهو كالنهى عن القفازين، فنسبة النقاب إلى الوجه كنسبة القفازين إلى اليد سواء، وهذا واضح بحمد الله» «شرح ابن القيم سنن أبى داود» (5/ 283 - عون).

ولكن المبتدع صاحب بدعة تحريم النقاب افترى على الإمام ابن القيم، وجاء بمستثنى على هواه حيث غير قول ابن القيم

وقال: «وجدت النص: وليس عن النبى ﷺ حرف واحد فى وجوب كشف المرأة وجهها عند الإحرام إلا فى هذا الحديث».

وليرجع القارئ الكريم إلى كتابى «تحذير الأصحاب من جهالات من يزعم تحريم النقاب» الرسالة الأولى ص (24) سطر (19-22) يجد قولى: ثم يقول ابن القيم فى تهذيب السنن: «وليس عن النبى ﷺ حرف واحد فى وجوب كشف المرأة وجهها عند الإحرام إلا النهى عن النقاب وهو كالنهى عن القفازين، فنسبة النقاب إلى الوجه كنسبة القفازين إلى اليد سواء».

قلت : فلينظر القارئ الكريم إلى قول الإمام ابن القيم فى «المستثنى» ومن الذى غيره؟ ومن الخائن؟ ومن الذى عنده خيانة علمية فاحشة؟ ومن فاحش التدليس الذى يذكر عبارات لابن القيم من غير ذكر مصادرها، أهكذا يكون البحث العلمى؟ بل وإلى هذا المبتدع أقدم مرجعاً آخر للإمام ابن القيم يبين مدى كذبه على ابن القيم عندما جاء بمستثنى على هواه ليخدم فريته «تحريم النقاب» ويغير فقه الحديث «لا تنتقب المرأة المحرمة ولا تلبس القفازين» ويدّعى أن هذا الحديث يقول: «بوجوب كشف المرأة وجهها عند الإحرام»، ويقرن هذا الافتراء

بابن القيم، ويدعى كذباً أن ابن القيم قال: «وليس عن النبى ﷺ حرف واحد فى وجوب كشف المرأة وجهها عند الإحرام إلا فى هذا الحديث».

قلت : هذا مرجع آخر لابن القيم أورد فيه حديث: «لا تنتقب المرأة المحرمة ولا تلبس القفازين» يرد فيه على هذا المبتدع الذى غير المستثنى حتى يوهم القارئ أن ابن القيم قال إن الحديث يوجب كشف الوجه، والمرجع هو «بدائع الفوائد» (3/ 142، 143) يقول فيه الإمام ابن القيم: «وكيف يزاد على موجب النص ويفهم منه أنه شرع لها كشف وجهها بين الملأ جهاراً، فأى نص اقتضى هذا أو مفهوم أو عموم أو قياس أو مصلحة».

قلت : وما قاله ابن القيم أوردته فى «الرسالة الأولى» ص (24) سطر (9-11)، وأوردته فى سلسلة «الدفاع عن السنة» رقم (35) هذا وقد أرسلت إلى جريدة «النور» أنى إن شاء الله على استعداد لإجراء مناظرة علمية معه فى مسقط رأسه «المنصورة».

وإن شاء الله سنواصل الرد، والله وحده من وراء القصد.

[٤٤]

شيخ الإسلام ابن تيمية المفترى عليه (1)(*)

فى الدفاع السابق بيَّنا افتراء صاحب بدعة «تحريم النقاب» على الإمام ابن القيم ومحاولته تغيير فقه الحديث «لا تنتقب المرأة المحرمة، ولا تلبس القفازين» هذا الحديث (الصحيح) الذى أخرجه: البخارى (4/ 63- فتح) ح (1838)، وأبو داود (2/ 164) ح (1825)، والترمذى (3/ 194- شاكر) ح (833) والنسائى (5/ 133)، والبيهقى (5/ 46، 47)، وأحمد (2/ 119) ح (6003) عن ابن عمر مرفوعاً.

وبيَّنا ما حذفه من نص الإمام ابن القيم وما أضافه من هواه، ليخدم هذا المبتدع فريته بافترائه على الإمام ابن القيم ويدّعى أنه أوجب بهذا الحديث السفور، ليكشف وجوه نساء المؤمنين، ويحرم تغطية وجوههن، بل وصل به الحد أن رمى هؤلاء المحصنات الغافلات المؤمنات بالتهم الباطلة، حيث قال فى كتابه «تذكير الأصحاب بتحريم النقاب» ص (229) سطر (22): «إن المنقبة فتحت أبواباً خبيثة تستجلب الضرر على

المسلمين»، بل بلغ به السب والقذف حيث ادعى هذا المبتدع أن «النقاب» ينشر الفاحشة، يظهر ذلك من كتابه ص (230) سطر (9) حيث يقول: «إن النقاب يمكن لنساء منحرفات أن يسرن مع غير أزواجهن، ويسافرن معهم دون خوف كشف أمرهن، فتزيد إمكانات الراغبات فى الانحراف».

(*) رفضت جريدة النور السماح لى بالنشر.

(1) مجلة «التوحيد» العدد (6) جمادى الآخرة 1411 هـ.

وإن تعجب فعجب أن يجعل هذا المبتدع المحصنات الغافلات المؤمنات المنتقبات يفتحن أبواباً خبيثة تستجلب الضرر على المسلمين، وكأنهم راقصات متبرجات كاسيات عاريات مائلات مميلات.

بل جعل «المتبرجة» أقرب إلى الله من المنتقبة، حيث يقول فى كتابه ص (227) سطر (3): «إن المنقبة تحتاج إلى أن نستغفر لها مرتين، بينما «المتبرجة» مرة واحدة لأنها أقل ابتلاء، وأقرب إلى سواء السبيل».

قلت : ولقد حاول المبتدع أن يفترى علينا أثناء دفاعنا عن نساء المؤمنين، وتبيين «مشروعية ستر الوجه» ورددنا عليه افتراءه فى الدفاع السابق، وبيَّنا من الخائن؟ ومن الذى عنده خيانة علمية فاحشة، ومَنْ فاحش التدليس الذى يذكر عبارات لابن القيم من غير ذكر مصادرها؟

وفى هذا الدفاع نبين افتراءه على شيخ الإسلام ابن تيمية، وكيف يحاول هذا المبتدع أن يدخل هواه ليفسر فقه هذا الحديث الذى بيَّنه شيخ الإسلام ابن تيمية؛ حيث يدعى أن شيخ الإسلام قال بأن «النقاب»: عادة ولم يكن مشروعاً، وها هى عبارة هذا المبتدع فى كتابه ص (54، 55) حيث يقول: «ولذا فإننا نحمد لابن تيمية رحمه الله احتياطه الشديد عند تناوله هذا الحديث إذ لم تزل قدمه -كما زلت أقدام- فيقول بمفهوم المخالفة للإثبات، وإنما اكتفى رحمه الله بقوله بعد ذكر الحديث: (وهذا مما يدل على أن النقاب والقفازين كانا معروفين فى النساء اللاتى لم يحرمن، وذلك يقتضى ستر وجوههن وأيديهن) أى بحكم ما جرت به العادة عندهن، فلم يقل: وذلك يقتضى أمر الإسلام لهن بالستر، وهذا من كياسته

واحتياطه فى هذه النقطة رحمه الله» انتهى كلام صاحب فرية «تحريم النقاب» والذى نشره أيضاً فى جريدة «النور» المقال رقم (11)، العدد (379) سطر (108-114)، 3 ذو القعدة 1409هـ.

قلت : ثم عاد مرة أخرى ليفترى على شيخ الإسلام فى مقال (3) بعنوان «تقييم حوار» نشرته جريدة «النور» عدد (459) - 26 صفر 1411 هـ فى سطر (15) من العمود الثانى، حيث يقول: «ولذلك كان العالم الفاضل (ابن تيمية) حين يذكر هذا الحديث الشريف لا يزيد عن قوله: (وهو دال على أن النقاب كان معروفاً للمسلمين) ولم يقل كان مباحاً أو غير ذلك ... فنرجو الفهم والحياد، حتى يمكن بلوغ الهدى والرشاد» انتهى كلامه.

قلت : وأنا أدعو هذا المبتدع إلى الفهم والحياد، بدلاً من الغش والتدليس والعناد، وبدلاً من افترائه على شيخ الإسلام ابن تيمية ليفسر على هواه قول ابن تيمية: «وذلك يقتضى ستر وجوههن وأيديهن» ... بقوله هو: «أى بحكم ما جرت به العادة عندهن» ثم يزداد افتراؤه، فيقول عن ابن تيمية: «إنه لم يقل: وذلك يقتضى أمر الإسلام لهن بالستر».

قلت : بل انظر أيها القارئ الكريم كيف بلغ الافتراء فى 16 صفر 1411هـ عندما حذف قول شيخ الإسلام: «وذلك يقتضى ستر وجوههن وأيديهن» ثم يفترى عليه بقوله: «إنه (ابن تيمية) حين يذكر هذا الحديث الشريف لا يزيد على قوله: (وهو دال على أن النقاب كان معروفاً للمسلمين) ولم يقل كان مباحاً أو غير ذلك».

قلت : وسيرد ابن تيمية نفسه على افتراء هذا المبتدع.

أولاً : يقول شيخ الإسلام ابن تيمية فى «مجموع الفتاوى» (22/ 110): «لما أنزل الله عز وجل آية الحجاب بقوله: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَابِيبِهِنَّ﴾ حجب النساء عن الرجال».

ثانياً : ويقول أيضاً فى «مجموع الفتاوى» (22/ 110، 111): «فلذا أمر الله أن لا يسألن إلا من وراء حجاب، وأمر أزواجه وبناته ونساء المؤمنين أن يدنين عليهن من جلابيبهن - و «الجلباب» هو الملاءة، وهو الذى يسميه ابن مسعود وغيره الرداء، وتسميه العامة الإزار، وهو الإزار الكبير الذى يغطى رأسها وسائر بدنها، وقد حكى عبيدة وغيره: أنها تدنيه من فوق

رأسها فلا تظهر إلا عينها، ومن جنسه النقاب: فكان النساء ينتقبن. وفى (الصحيح) «أن المحرمة لا تنتقب ولا تلبس القفازين» .

ثالثاً : ثم أتبع هذا الحديث بقوله: «فإذا كن مأمورات بالجلباب ... وهو ستر الوجه أو ستر الوجه بالنقاب ...».

قلت : فلينظر صاحب فرية «تحريم النقاب» إلى قول شيخ الإسلام: «أمر الله أن لا يسألن إلا من وراء حجاب، وأمر أزواجه وبناته ونساء المؤمنين»، وقوله: «فإذا كن مأمورات» والحديث بين القولين كما بينا فى: ثانياً، وثالثاً فيظهر للقارئ الكريم فساد قول هذا المبتدع: «أن شيخ الإسلام ابن تيمية لم يقل: وذلك يقتضى أمر الإسلام لهن بالستر» وفساد قوله أيضاً: «أن ابن تيمية قال بأن النقاب عادة» فشيخ الإسلام قدم بين يدى الحديث ومن خلفه «أن الإسلام أمر أزواج النبى وبناته ونساء المؤمنين بالجلباب وهو ستر الوجه بالنقاب»، وبهذا أيضاً يظهر غشه وتدليسه على القراء حيث يدّعى: «أن ابن تيمية حين يذكر هذا الحديث الشريف لا يزيد عن قوله: (وهو دال على أن النقاب كان معروفاً للمسلمين) ولم يقل كان مباحاً أو غير ذلك».

قلت : ولينظر إلى أقوال شيخ الإسلام ابن تيمية فى جوابه واستنباطه من معانى سورة النور فى «مجموع الفتاوى» (15/ 371): «وقال الله تعالى: ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ۚ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ﴾ الآية إلى قوله: ﴿وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ (النور:30-31) فأمر الله سبحانه الرجال والنساء بالغض من البصر، وحفظ الفرج، كما أمرهم جميعاً بالتوبة.

وأمر النساء خصوصاً بالاستتار، وأن لا يبدين زينتهن إلا لبعولتهن ومَنْ استثناه الله تعالى فى الآية، فما ظهر من الزينة هو الثياب الظاهرة، فهذا لا جناح عليها فى إبدائها، وإذا لم يكن فى ذلك محذور آخر، فإن هذه لابد من إبدائها، وهذا قول ابن مسعود وغيره وهو المشهور عند أحمد.

وأمر سبحانه وتعالى بإرخاء الجلابيب ... وهذا دليل على القول السابق. وقد ذكر عبيدة السلمانى وغيره: أن نساء المؤمنين كن يدنين عليهن الجلابيب من فوق رؤوسهن حتى لا يظهر إلا عيونهن لأجل رؤية الطريق».

قلت : وهذا ما يقتضيه قوله تعالى: ﴿قُل لِّأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَابِيبِهِنَّ﴾ (الأحزاب:59) فقد اشترك نساء المؤمنين فى الأمر الموجه لأزواج النبى ﷺ وبناته بإدناء الجلابيب عليهن. بعد هذه الأوامر التى ذكرها شيخ الإسلام وتقتضى ستر وجوه النساء وأيديهن، ذكر الحديث فى «مجموع الفتاوى» (15/ 371) وقال: «وهذا مما يدل على أن النقاب والقفازين كانا معروفين فى النساء اللاتى لم يحرمن، وذلك يقتضى ستر وجوههن وأيديهن».

قلت : فمفهوم كلمة (يقتضى) يفسره ما ذكره ابن تيمية من أوامر الإسلام لنساء المؤمنين بستر وجوههن وأيديهن، ولا يصح تفسيره بهوى المبتدع الذى يفسر كلمة (يقتضى) بأنه (عادة)، وبذلك نكون أثبتنا بأقوال ابن تيمية عدم صحة قول صاحب فرية «تحريم النقاب» وأنه افتراء على شيخ الإسلام ابن تيمية الذى يقول بوجوب النقاب كما هو ظاهر من أقواله.

وسنواصل إن شاء الله الرد. والله وحده من وراء القصد.

[٤٥]

الصحابية الجليلة أسماء بنت أبى بكر المفترى عليها (1)

لقد افترى المبتدع صاحب فرية «تحريم النقاب» على الصحابيات الجليلات، وعلى رأسهن أسماء بنت أبى بكر، وجعلهن سافرات الوجوه، حيث أورد فى مقاله رقم (4) بجريدة «النور»: «أن النقاب خاص بأمهات المؤمنين رضى الله عنهن وحدهن، وما عرف عنهن من تغطية الوجه عند الخروج «بالنقاب» فهو خاص بهن دون غيرهن من سائر النساء فى عهده ﷺ وعهد الخلفاء الراشدين من بعده» وأورده أيضاً فى كتابه «تحريم النقاب» ص (25).

قلت : لم يدر هذا المبتدع أن الصحابيات والتابعيات كن يغطين وجوههن من الرجال، حتى فى الإحرام فى مواقف الخشية التى تغض فيها الأبصار وتسكب فيها العبرات وتهتز الأرض بالتلبية والاستغفار.

ولكن المبتدع راح يجادل بغير علم ولا فقه؛ متوهماً أن حديث: «لا تنتقب المرأة المحرمة ولا تلبس القفازين» والذى أخرجه البخارى (4/ 52- فتح) وأبو داود (2/ 164) ح (1825)، والترمذى ح (833)، والنسائى (5/ 133) عن ابن عمر يتعارض مع حديث أسماء فى تغطية الوجه فى الإحرام، لعدم التفرقة بين الانتقاب، وبين التغطية والإسدال.

وهذا التوهم من المبتدع ذكره فى كتابه «تحريم النقاب» ص (199). ولقد أوردنا إجابة شيخ الإسلام ابن تيمية والإمام ابن القيم عن هذه المسألة فى الدفاعين السابقين بما لا يدع مجالاً للشك، فليرجع إليها بدلاً من أن يجادل ثانى عطفه حتى يرفع الله عنه هذا الوهم، ويفهم أنه لا تعارض بين حديث أسماء: «كنا نغطى وجوهنا من الرجال، وكنا نمتشط قبل ذلك فى الإحرام» هذا الحديث الصحيح أخرجه الحاكم فى «المستدرك» (1/ 454)، وقال: «حديث صحيح على شرط الشيخين» ووافقه الذهبى. وهو كما قالا.

---

(1) مجلة «التوحيد» العدد (7) رجب 1411 هـ.

وحديث ابن عمر: «لا تنتقب المحرمة، ولا تلبس القفازين» الصحيح أيضاً فيسكت بعد ذلك عن السؤال الذى أورده فى كتابه ص (199) : كيف يصح القول بالتغطية؟ سواء كان هذا السؤال للاستفهام أو الإنكار.

قلت : ولو فقه المبتدع إجابة الإمامين ابن تيمية وابن القيم لما جعل اسم الإشارة فى الشطر الثانى من الحديث - قبل ذلك - يعود على الشطر الأول حيث يقول فى كتابه ص (202): «إن تعبير (قبل ذلك) تعبير حكيم يدل على أن ما ورد قبله من أمر إنما كان فيما قبل، أى فيما مضى من الزمان كمن يتذكر أمراً مضى وأصبح لا يعود».

قلت : فليرجع المبتدع إلى «المستدرك» (1/ 454)، يجد أن الحديث بوب له غير ما توهم حيث إن الحديث فى كتاب «المناسك» تحت «تغطية الوجه للمحرمة» وعدم استيعاب المبتدع لفقه الحديث الذى بيَّنه الإمام ابن القيم فى التفرقة بين الانتقاب وبين التغطية والإسدال، لا يقدم ولا يؤخر أمام الإجماع الذى ذكره الحافظ ابن حجر فى «فتح البارى» (3/ 74) حيث قال: «وقال ابن المنذر: أجمعوا على أن المرأة تلبس

المخيط كله والخفاف، وأن لها أن تغطى رأسها وتستر شعرها إلا وجهها فتسدل عليه الثوب سدلاً خفيفاً تستتر به عن نظر الرجال».

قلت : وليرجع المبتدع لكتاب «الفقه على المذاهب الأربعة» طبعة وزارة الأوقاف - الإدارة العامة للدعوة- الطبعة السادسة لسنة 1387هـ ليرى هذا الإجماع: (1/ 626 - عبادات) كتاب «الحج» باب «ما ينهى عنه المحرم بعد الدخول فى الإحرام».

1- الحنفية والشافعية: قالوا: «تستر المرأة وجهها عن الأجانب بإسدال شىء عليه بحيث لا يمسه».

2- الحنابلة: قالوا: «للمرأة أن تستر وجهها لحاجة كمرور الأجانب بقربها ولا يضر التصاق الساتر بوجهها».

3- المالكية: قالوا: «إذا قصدت المرأة بستر يديها أو وجهها التستر عن أعين الناس، فلها ذلك وهى محرمة، بشرط أن يكون الساتر لا غرز فيه ولا ربط، وإلا كان محرّماً، وعليها الفدية فى ستر الوجه».

التابعية الجليلة فاطمة بنت المنذر المفترى عليها

لا زال المبتدع صاحب بدعة «تحريم النقاب» يجادل بغير علم حول مسألة التغطية والإسدال فى الإحرام والتى بيَّنا أنها غير الانتقاب حيث يقول فى «كتابه» ص (199): «ولا ندرى من أين أتوا بهذا القول؟ ولعلهم أتوا به من رواية -أخرى- عن فاطمة بنت المنذر تقول: «كنا نخمر وجوهنا ونحن محرمات مع أسماء بنت أبى بكر» ثم يقول المبتدع: ونحن نقول تعقيباً عليها: إن قول فاطمة بنت المنذر عن (جدتها) أسماء بنت أبى بكر رضي الله عنهما لم يثبت ولا نعرف له سنداً، اللهم إنه ورد بصيغة التمريض التى لا يعتد بها فى الإثبات (رُوى) ثم يقول: «فوجب إسقاطها بلا نزاع، وبذلك لا نجد سنداً صحيحاً ولا رواية ثابتة يمكن أن يعتمد عليها لإثبات ما يقولون».

قلت : إن كان هذا المبتدع لا يعرف للحديث سنداً فلا يحق له أن يقول: فوجب إسقاطها بلا نزاع، لأن المبتدع كما بيَّنا فى رسالتنا الأولى من كتابنا «تحذير الأصحاب من جهالات من يزعم تحريم النقاب» ص (10، 11، 12) لا يعرف أسانيد صحيح البخارى فكيف بغيره من كتب السنة؟ وعدم معرفة هذا المبتدع

بمبادئ قواعد التخريج أدى به إلى التخبط فى الأمور الفقهية المبنية على أحاديث الأحكام حتى راح يسب ويقذف، بل ويسخر من علماء الأمة.

وإلى هذا المبتدع الذى كشف وجوه الصحابيات والتابعيات تخريج هذا الحديث الذى قال: إنه لم يثبت ولا يعرف له سنداً:

الحديث: أخرجه الإمام مالك فى «الموطأ» (1/ 240 - تنوير) كتاب «الحج» باب «تخمير المحرم وجهه» بسنده عن مالك بن أنس، عن هشام بن عروة، عن فاطمة بنت المنذر أنها قالت: «كنا نخمر وجوهنا ونحن محرمات، ونحن مع أسماء بنت أبى بكر الصديق».

وهؤلاء هم رجال السند:

1- مالك بن أنس بن مالك بن أبى عامر الأصبحى أبو عبد الله: أجمع فيه القول ابن حجر فى «التقريب» (2/ 223) أنه: «إمام دار الهجرة رأس المتقنين وكبير المتثبتين حتى قال البخارى: أصح الأسانيد كلها: مالك عن نافع عن ابن عمر» وأخرج له الستة، سمع نافعاً، والزهرى، وهشام بن عروة وغير واحد من التابعين عند البخارى ومسلم.

2- هشام بن عروة بن الزبير بن العوام أخرج له الستة كما فى «تهذيب التهذيب» (11/ 45) قال أبو حاتم: ثقة إمام فى الحديث، وقال ابن سعد والعجلى: كان ثقة، زاد ابن سعد: ثبتاً كثير الحديث حجة، وذكره ابن حبان فى الثقات وقال: كان متقناً ورعاً فاضلاً حافظاً سمع أباه وأخاه وفاطمة بنت المنذر وغير واحد عند الشيخين البخارى ومسلم.

3- فاطمة بنت المنذر بن الزبير بن العوام، وهى زوج هشام بن عروة أخرج لها الستة كما فى «التهذيب» (12/ 471) روت عن جدتها أسماء بنت أبى بكر وروى عنها زوجها هشام وكانت أكبر منه بثلاث عشرة سنة، قال ابن حجر فى «التقريب»: ثقة سمعت أسماء عند الشيخين.

قلت : بهذا يكون السند قد جمع شروط الصحة عند الشيخين. وهذا الحديث يقطع على هذا المبتدع قوله إن اسم الإشارة (قبل ذلك) فى حديث أسماء يعود على الجملة الأولى «كنا نغطى وجوهنا من الرجال» حيث بينت فاطمة بنت المنذر بن الزبير بن العوام فعل جدتها أسماء بنت أبى بكر حتى يتبين

جهل المبتدع الذى يدعى «أن التغطية كانت فيما مضى من الزمان كمن يتذكر أمراً مضى وأصبح لا يعود».

قلت : فلينظر المبتدع إلى تعبير أسماء رضي الله عنها بصيغة الجمع فى قولها: «كنا نغطى وجوهنا من الرجال» وتعبير فاطمة بنت المنذر: «كنا نخمر وجوهنا ونحن محرمات ونحن مع أسماء بنت أبى بكر» بصيغة الجمع أيضاً فإنه قاطع على أن عمل النساء فى زمن الصحابة رضي الله عنهم كان على تغطية الوجوه من الرجال.

وليستغفر الله هذا المبتدع من تأثيم نساء المؤمنين اللاتى يغطين وجوههن، حيث يقول فى مقاله بجريدة «النور» يوم 23 رجب 1409هـ «وحتى من ارتدته -أى النقاب- غير متكلفة فهى آثمة»، وليرجع عن قوله بأن الصحابيات والتابعيات كن سافرات الوجوه. كما بينت فى صدر هذا الدفاع. وليرجع عن قوله فى كتابه ص (146) وفى مقاله رقم (30) بجريدة النور عدد (398) «أن الإسلام برىء من النقاب والمنتقبات»، وليرجع هذا المبتدع عن قوله فى كتابه ص (277) «أن المتبرجات الكاسيات العاريات أقرب إلى دخول الجنة من المنتقبات»، وليرجع عن السخرية

بعلماء الأمة فى كتابه ص (225) حيث يسخر قائلاً: «إن الذين زينوا للعوام (الجهلة) فعل التنقب ولبس «النقاب» إنما هم -فى أكثرهم- نقلة صحف لا يفقهون ما ينقلون ولا يعقلون ما يكتبون».

هكذا سولت له نفسه التى لا تشم رائحة علم الحديث، فراح يناطح الجبال الشامخات، وهو لا يعرف أدنى قواعد التخريج، وإلا ما سولت له نفسه أن يقول على حديث فى كتاب مشهور -موطأ مالك- «لم يثبت ولم نعرف له سنداً»، ومن قبل أثبتنا أنه لم يعرف من الرجال حتى رجال البخارى كما فى كتابنا «تحذير الأصحاب من جهالات من يزعم تحريم النقاب» برسالتيه - وسنواصل إن شاء الله الرد، والله وحده من وراء القصد.

[٤٦]

التابعى الجليل عبيدة السلمانى المفترى عليه (1) (*)

فى الدفاعات السابقة بيَّنا افتراء صاحب بدعة «تحريم النقاب» على الإمام ابن القيم وعلى شيخ الإسلام ابن تيمية، وعلى الصحابيات والتابعيات، خاصة التابعية فاطمة بنت المنذر وجدتها الصحابية الجليلة أسماء بنت أبى بكر رضي الله عنهما ، تلك الافتراءات التى يقوم بها هذا المبتدع لكشف وجوه نساء المؤمنين، ليؤيد بدعته «تحريم النقاب» ويدعو هذا المبتدع إلى «وجوب السفور»، بل تعدى الحدود فجعل اللاتى يغطين وجوههن آثمات، إلى أن قال هذا المبتدع عن تغطية الوجه: «إن هذا الغطاء ينشر الفاحشة، حيث يمكن لنساء منحرفات أن يسرن مع غير أزواجهن ويسافرن معهم دون خوف كشف أمرهن، فتزيد إمكانات الراغبات فى الانحراف» كما فى كتابه «تحريم النقاب» ص (230) بل جعل هذا المبتدع المتبرجات الكاسيات العاريات أقرب إلى سواء السبيل من المؤمنات

القانتات العابدات اللاتى يغطين وجوههن كما فى كتابه ص (227).

ولقد أثبتنا فى دفاعاتنا السابقة أن هذا المبتدع يفترى ويجادل جدلاً سفسطائياً (بغير علم ولا هدى ولا كتاب منير ثانى عطفه ليضل عن سبيل الله) تلك الصفات التى جعلها الله فى الآيتين (الحج: 8، 9) لكل مجادل يضل عن سبيل الله، فيجعل المتبرجات الكاسيات العاريات المائلات المميلات أقرب إلى سواء السبيل من المؤمنات العابدات اللاتى يغطين وجوههن.

(*) رفضت جريدة النور السماح لى بالنشر.

(1) مجلة «التوحيد» العدد (7) رجب 1411 هـ.

وفى هذا الدفاع نبطل سموم افتراءاته على كبار التابعين من أمة محمد ﷺ حيث سوَّد كتابه ص (101) فى السطر (8) بالطعن فى التابعى الكبير والثقة الثبت الفقيه عبيدة بن عمرو السلمانى حيث يفترى قائلاً على تفسيره للآية (الأحزاب: 59): «إنه قول مخالف تماماً لهدى النبى ﷺ».

قلت : انظر كيف سولت للمبتدع نفسه أن يتهم تابعياً كبيراً يقول «بمشروعية تغطية الوجه» بأن قوله مخالف تماماً لهدى النبى ﷺ ... ألم يعلم المبتدع: أن من خالف هدى النبى ﷺ يكون صاحب بدعة وضلالة... فعن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر بن عبد الله: «وخير الهدى هدى محمد، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة فى النار» الحديث (صحيح) أخرجه أحمد (3/ 310) ح (14373- قرطبة)، (3/ 371)، ح (15026)، ومسلم (1/ 344) كتاب «الجمعة»، والنسائى (3/ 188) كتاب «صلاة العيدين» باب «كيف الخطبة» واللفظ له، وابن ماجه (1/ 17) ح (45).

قلت : بهذا يكون هذا المبتدع قد جعل التابعى الكبير صاحب بدعة وضلالة وسأبين -إن شاء الله- مكانة عبيدة السلمانى العلمية، ثم أبين جهل هذا المبتدع بعلوم الحديث - بالإضافة إلى ما سبق بيانه فى كتابى «تحذير الأصحاب من جهالات من يزعم تحريم النقاب» برسالتيه الأولى والثانية ... هذا الجهل الذى جعله يرتكب «بدعة تحريم النقاب» مخالفاً تماماً الهدى النبوى وأفعال الصحابيات والتابعيات، وجمهور المفسرين،

وراح يرمى -بما ارتكبه من خطيئة- ثقات الأمة، والله تعالى يقول: ﴿وَمَن يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئًا فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ (النساء: 112).

مكانة عبيدة السلمانى العلمية

لقد بيَّنا فى رسالتنا الأولى ص (7-13) أن صاحب بدعة «تحريم النقاب» يجهل علم الرجال حتى رجال «صحيح البخارى»، وإلى هذا المبتدع إجماع الأمة على توثيق التابعى الجليل عبيدة السلمانى كما فى «تهذيب التهذيب» (7/ 78) لعله يتوب مما رماه به.

1- عبيدة السلمانى: هو عبيدة بن عمرو السلمانى المرادى أبو عمرو الكوفى.

2- إسلامه: أسلم قبل وفاة النبى ﷺ بسنتين، ولم يلقه، قاله هشام عن محمد عنه وغيره.

3- الذين روى عنهم عبيدة من الصحابة: على، وابن مسعود، وابن الزبير.

4- الذين رووا عنه: عبد الله بن سلمة المرادى، وإبراهيم النخعى، وأبو إسحاق السبيعى، ومحمد بن سيرين، وأبو حسان الأعرج، وأبو البخترى الطائى، وعامر الشعبى وغيرهم.

5- روى له الستة: البخارى، ومسلم، وأبو داود، والترمذى، والنسائى، وابن ماجه.

6- مكانته الفقهية: قال الشعبى: «كان شريح أعلمهم بالقضاء، وكان عبيدة يوازيه» وقال أشعث عن محمد بن سيرين: «أدركت الكوفة وبها أربعة ممن يعد فى الفقه، فمن بدأ بالحارث ثنى بعبيدة، أو العكس، ثم علقمة الثالث، وشريح الرابع» وعده علىّ بن المدينى فى الفقهاء من أصحاب ابن مسعود.

قلت : بالرجوع إلى كتاب «العلل» للمحدث الحافظ الأصولى علىّ بن عبد الله المدينى شيخ البخارى ص (43) نجده يقول: «لم يكن من أصحاب رسول الله ﷺ من له أصحاب يذهبون مذهبه، ويفتون بفتواه، ويسلكون طريقته، إلا ثلاثة: عبد الله ابن مسعود، وزيد بن ثابت ، وعبد الله بن عباس» ثم يبين فى ص (44) أصحاب عبد الله بن مسعود فيقول: «فأصحاب عبد الله بن مسعود الذين يفتون بفتواه، ويقرؤون بقراءته: علقمة

بن قيس، والأسود بن يزيد، ومسروق، وعبيدة السلمانى، والحارث ابن قيس، وعمرو بن شرحبيل».

قلت : فإذا كان عبيدة السلمانى من أصحاب ابن مسعود الذين يفتون بفتواه، ويقرؤون بقراءته فحسبه ما رواه البخارى حيث يقول: حدثنا عمر بن حفص ثنا أبى، حدثنا الأعمشى، حدثنا مسلم عن مسروق قال : قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه : «والله الذى لا إله غيره ما أنزلت سورة من كتاب الله إلا أنا أعلم أين نزلت ، و لا أنزلت آية من كتاب الله إلا أنا أعلم فيمن نزلت ، ولو أعلم أحداً أعلم منى بكتاب الله تبلغه الإبل لركبت إليه» أخرجه البخارى (8/ 662- فتح) ح (5002) كتاب «فضائل القرآن» باب «القراء من أصحاب النبى ﷺ »، ومسلم (2/ 382) ح (2463) كتاب «فضائل الصحابة» باب «فضائل ابن مسعود».

قلت : ولقد أجمعوا على توثيق عبيدة السلمانى، يظهر ذلك من قول الحافظ ابن حجر فى «التقريب» (1/ 547): «عبيدة بن عمرو السلمانى: تابعى كبير، مخضرم، ثقة ثبت، كان شريح (القاضى) إذا أشكل عليه شىء سأله».

قلت : والذى يقرأ مقدمة «التقريب» يعرف مقدار هذا التوثيق حيث يقول الحافظ ابن حجر: «إنى أحكم على كل شخص منهم بحكم يشمل أصح ما قيل فيه وأعدل ما وصف به» وفى «تهذيب التهذيب» (7/ 78): يقول العجلى: «السلمانى كوفى تابعى ثقة جاهلى أسلم قبل وفاة النبى بسنتين ولم يره».

وقال إسحاق بن منصور عن ابن معين: «السلمانى ثقة لا يُسأل عن مثله»، وقال ابن سيرين: «ما رأيت رجلاً أشد توقياً منه».

قلت : هذا هو التابعى الكبير الثقة الفقيه مرجع الفقهاء يرجع إليه كبار الفقهاء فكان شريح القاضى كما رأينا إذا أشكل عليه شىء من أمر دينه سأله ورجع إليه، وشريح ولى القضاء لعمر، وعثمان، وعلىّ فمن بعدهم كما فى «تهذيب التهذيب» (4/ 287) ويقول ابن أبى حاتم فى «الجرح والتعديل» (6/ 91): وقال ابن سيرين عن عبيدة قال: أسلمت قبل وفاة النبى ﷺ بسنتين، سمعت أبى يقول ذلك»، وقال الحافظ ابن حجر فى «التقريب» (2/ 547): «مات سنة اثنتين وسبعين أو بعدها والصحيح أنه مات قبل سنة سبعين».

قلت : وبذلك يكون هناك تصويب فى «تهذيب التهذيب» (7/ 85) السطر (6) وفى الطبعة الأولى - دار الفكر (7/ 79) السطر (3) - فالخطأ وقع فى جملة: «أن عبيدة مات قبل سنة تسعين» والصواب «قبل سنة سبعين» وقد يحسب البعض أن هذا هين، ولكنه عند أهل الحديث عظيم. ففى «تدريب الراوى» (2/ 350) أورد السيوطى قول سفيان الثورى: «لما استعمل الرواة الكذب استعملنا لهم التاريخ».

قلت : من هذا التاريخ يتبين أن عبيدة عاش خير القرون كما فى الحديث: «خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم يجيء أقوام تسبق شهادة أحدهم يمينه ويمينه شهادته» والحديث (صحيح) أخرجه البخارى (5/ 306-فتح) ح (2652) وأطرافه ح (3651، 6429، 6658)، ومسلم (2/ 411) كتاب «فضائل الصحابة» باب «فضل الصحابة ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم»، والترمذى (5/ 652- شاكر) ح (3859)، وابن ماجه (2/ 791) ح (2362)، وأحمد (1/ 378، 417، 434، 442) ح (3954، 3963، 4130، 4217- قرطبة) عن ابن مسعود مرفوعاً.

قلت : والذى رواه عن عبد الله بن مسعود عند هؤلاء جميعاً هو التابعى الكبير عبيدة السلمانى، وكما نرى أنه من رجال الصحيحين.

وإن تعجب فعجب أن يأتى فى آخر الزمان مبتدع يكشف وجوه نساء المؤمنين، ويطعن فى كبار التابعين، ويفتخر على غلاف كتاب بدعته «تحريم النقاب» بأنه يحمل دكتوراة بيطرية «تخصيص سموم» يريد أن يلدغ بسموم جهله التابعى الكبير العالم الفقيه مرجع الفقهاء عبيدة السلمانى، ويقول عن تفسيره: «إنه مخالف تماماً لهدى النبى ﷺ ».

قلت : لقد سب هذا المبتدع وقذف كل من قال بشرعية تغطية الوجه، وقال إن المنتقبة آثمة، حتى اتهم التابعى الجليل والثقة الفقيه بأن قوله مخالف تماماً لهدى النبى ﷺ وجعله مبتدعاً. فيا أيها المبتدع ما الذى أوصلك إلى هذا؟ أستكبرت أم كنت من العالين؟

فسأبين لك -إن شاء الله- فى الدفاع القادم أنك قذفت التابعى الكبير عبيدة السلمانى بهذه التهمة، نتيجة جهلك بقواعد التخريج.

هذا ما وفقنى الله إليه. وهو وحده من وراء القصد.

[٤٧]

براءة التابعى الجليل عبيدة السلمانى (*)(1)

فى الدفاع السابق بيَّنا المكانة العلمية للتابعى عبيدة السلمانى الذى افترى عليه المبتدع -صاحب فرية تحريم النقاب- ليكشف وجوه نساء المؤمنين حتى جعل التى تغطى وجهها آثمة، وأن المتبرجة السافرة أقرب إلى سواء السبيل من المؤمنة المنتقبة.

وفى هذا الدفاع نبين أن افتراء المبتدع على التابعى الجليل عبيدة السلمانى وليد جهل هذا المبتدع بقواعد التخريج والتحقيق، حيث يقول المبتدع فى كتابه ص (99)، وفى مقاله رقم (20) بجريدة النور: «ورد فى بعض كتب التفسير من أن محمد بن سيرين سأل عبيدة السلمانى عن معنى الآية الكريمة: ﴿يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَابِيبِهِنَّ﴾ (الأحزاب:59)، فغطى وجهه ورأسه وأبرز عينه اليسرى.

قلت : ثم قال فى كتابه ص (143) وفى مقاله رقم (29) بجريدة النور: ما ذكره ابن كثير رحمه الله عن قول محمد بن سيرين عن عبيدة السلمانى من أن معنى «التجلبب» تغطية الوجه وإظهار العين اليسرى».

قلت : انظر كيف سولت لهذا المبتدع نفسه أن ينقل نصاً قد تعلق به حكم شرعى من غير تخريج ولا تحقيق؟!!!

ألم يعلم المبتدع أن مثل هذا الصنيع غش وتدليس على القراء؟! ألم يقل هذا المبتدع فى كتابه ص (225) سطر (3): «أن الذين زينوا للعوام الجهلة فعل التنقب ولبس النقاب إنما هم -فى أكثرهم- نقلة صحف لا يفقهون ما ينقلون ولا يعقلون ما يكتبون»؟!!!

(*) رفضت جريدة النور السماح لى بالنشر.

(1) مجلة «التوحيد» العدد (9) رمضان 1411 هـ.

قلت : فلماذا أيها المبتدع تنقل ما لا تفقه وتكتب ما لا تعقل؟

بل أين تخريج هذا النص؟ لقد ظن أنه بعزو النص إلى ابن كثير يكون قد أدى ما عليه فى حين أن «تفسير ابن كثير» ليس

كتاب عزو، مما ترتب عليه أن افترى على التابعى الكبير عبيدة السلمانى فى كتابه «تحريم النقاب» ص (101) حيث يقول: «أنه قول مخالف تماماً لهدى النبى ﷺ الذى عرف عنه التيامن فى كل شىء، لحديث البخارى ومسلم رضي الله عنهما عن عائشة رضي الله عنها، بقولها: «كان رسول الله ﷺ يحب التيامن فى تنعله وترجله وطهوره، وفى شأنه كله» وهو دال بالقطع على أنه ﷺ كان يختار التيامن فى كل شىء»، ثم يقول المبتدع: «وبذلك فلنا أن نقول: إنه لو كان لعين واحدة أن تظهر دون الأخرى لكانت اليمنى وليست اليسرى... فثبت بوضوح مخالفة هذه المقولة مخالفة صريحة لهدى المصطفى ﷺ » انتهى كلام المبتدع.

قلت : لو كان عنده دراية بعلم التخريج لما نقل ما أورده ابن كثير، ولرجع إلى الأصول التى بها هذا النص، فقد يكون حدث بالنص تصحيف، ولكن المبتدع راح يفترى على أئمة التابعين بغير تحقيق، ويأتى بحجة داحضة يقول فيه: «إنه لو كان لعين واحدة أن تظهر دون الأخرى لكانت اليمنى وليست اليسرى».

قلت : وعلى ذلك اتهم التابعى الجليل عبيدة السلمانى قائلاً: «فثبت بوضوح مخالفة هذه المقولة مخالفة صريحة لهدى المصطفى ﷺ ».

قلت : تعال أيها المبتدع -يا من اتهمت بغرورك ثقاة الأمة بأنهم «نقلة صحف لا يفقهون ما ينقلون، ولا يعقلون ما يكتبون» تعال أبين لك أنك تنقل وتكتب ما لا تعقل نتيجة عدم معرفتك بقواعد التخريج، وإليك التخريج والتحقيق، ليتبين لك خطأ ما نقلت يداك، وأنك أعظمت الفرية على عبيدة السلمانى التابعى الفقيه.

قلت : الأثر أخرجه ابن جرير الطبرى فى «جامع البيان» (22/ 23) حيث قال: حدثنى يعقوب، قال: ثنا ابن علية، عن ابن عون، عن محمد، عن عبيدة فى قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَابِيبِهِنَّ﴾ فلبسها عندنا ابن عون قال: ولبسها عندنا محمد، قال محمد: ولبسها عندى عبيدة، قال ابن عون بردائه فتقنع به فغطى أنفه وعينه اليسرى، وأخرج عينه اليمنى وأدنى رداءه من فوق حتى جعله قريباً من حاجبيه أو على الحاجب.

قلت : انظر أيها المبتدع إلى قوله: «فغطى أنفه وعينه اليسرى، وأخرج عينه اليمنى» ثم انظر إلى قولك أنت: «إنه لو كان لعين واحدة أن تظهر دون الأخرى لكانت اليمنى وليست اليسرى» ثم انظر إلى فريتك: «فثبت بوضوح مخالفة هذه المقولة مخالفة صريحة لهدى النبى ﷺ ».

قلت : بالتخريج تبين أن العين المغطاة العين اليسرى والعين التى أخرجها وظاهرة هى العين اليمنى، وبطلت دعوى الدكتور، واتهامه للتابعى الجليل الفقيه عبيدة السلمانى.

قلت : وإلى هذا المبتدع تحقيق رجال الإسناد.

1- يعقوب: هو ابن إبراهيم بن كثير بن أفلح، العبدى مولاهم، أبو يوسف الدورقى قال الحافظ فى «التقريب» (2/ 374): ثقة، وكان من الحفاظ، روى له الستة.

2- ابن علية: هو إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم الأسدى مولاهم أبو بشر البصرى، قال الحافظ فى «التقريب» (1/ 65): «المعروف بابن علية ثقة حافظ» حتى قال فيه ابن المدينى شيخ البخارى: «ما أقول إن أحداً أثبت فى الحديث من ابن علية» روى له الستة كذا فى «تهذيب التهذيب» (1/ 21).

3- ابن عون: هو عبد الله بن عون بن أرطبان المزنى، مولاهم أبو عون البصرى: قال ابن أبى خيثمة عن ابن معين: ثبت، وقال النسائى فى «الكنى»: ثقة مأمون، وقال فى موضع آخر: ثقة ثبت، وقال أبو بكر البزار: كان على غاية من التوقى، روى له الستة كذا فى «تهذيب التهذيب» (5/ 303).

4- محمد: هو ابن سيرين الأنصارى، أبو بكر بن أبى عمرة البصرى روى له الستة جمع فيه القول ابن حجر فى «التقريب» (2/ 169) وقال: «ثقة ثبت عابد كبير القدر».

5- عبيدة السلمانى: من كبار التابعين كاد أن يكون صحابياً ثقة فقيه، مرجع فى الفقه. سبق بيان ذلك بالتفصيل فى الدفاع السابق (46).

قلت : ومن أراد مزيداً حول رجال الإسناد فليرجع إلى رسالتنا الثانية ص (70، 71، 72)، من كتاب «تحذير الأصحاب من جهالات من يزعم تحريم النقاب».

قلت : بهذا يتبين أن (الأثر صحيح) رجال إسناده كلهم ثقات، وليس بينهم انقطاع كما لا يخفى على من له دراية بعلم الرجال. بل جميع هذا الإسناد الثقات من الفقهاء المشهورين،

والأتقياء الورعين، وكبار التابعين الذين يرجع إليهم أهل الفقه فى مسائلهم وأمور دينهم. هؤلاء يفسرون للأمة قول الحق سبحانه وتعالى: ﴿يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَابِيبِهِنَّ﴾ (الأحزاب:59)، وفسروا الآية تفسيراً عملياً ليستبين الحق للأمة حيث وضح طريقة الإدناء التابعى الكبير مرجع الفقهاء عبيدة السلمانى، ونقلها عنه الفقيه الورع محمد بن سيرين، ونقلها عنه ابن عون الذى اشتهر بأنه كان من سادات زمانه عبادة وفضلاً وورعاً ونسكاً، وصلابة فى السنة، وشدة على أهل البدع كما فى «تهذيب التهذيب» (5/ 303) ... كل ذلك كان عملياً كما يقول ريحانة الفقهاء ابن عُلَيَّة: «فلبسها عندنا ابن عون، قال: ولبسها عندنا محمد، ولبسها عندى عبيدة، قال ابن عون بردائه فتقنع به فغطى أنفه وعينه اليسرى، وأخرج عينه اليمنى...».

قلت : بهذا أصبحت دعوى هذا المبتدع باطلة، وسلم التابعى الكبير عبيدة السلمانى من سموم المبتدع التى ادعى فيها أن عبيدة السلمانى: قوله مخالف لهدى النبى ﷺ بحجة باطلة أبطلناها يقول فيها المبتدع: «بأن عبيدة غطى عينه اليمنى».

قلت : وهذا سند آخر يبين عدم دراية هذا المبتدع بعلم التخريج ويبطل افتراءه الذى يقول فيه: «بأن عبيدة السلمانى غطى عينه اليمنى وأخرج اليسرى» هذا الافتراء الذى جعله يدعى أن عبيدة التابعى الفقيه بل ومن أكبر التابعين والفقهاء: أنه خالف الهدى النبوى فإلى هذا المبتدع السند لعله يتذكر أو يخشى.

قال ابن جرير -رحمه الله-: حدثنى يعقوب، قال ثنا هشيم، قال أخبرنا هشام عن ابن سيرين قال سألت عبيدة عن قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَابِيبِهِنَّ﴾ قال: «فقال بثوبه فغطى رأسه ووجهه وأبرز ثوبه عن إحدى عينيه» **قلت :** وهذا إسناد (صحيح) أخرجه ابن جرير «جامع البيان» (22/ 33) - ثم تحقيق هذا الأثر ودراسة رجاله بالرسالة الثانية ص (74،75) من كتاب «تحذير الأصحاب من جهالات من يزعم تحريم النقاب».

قلت : بالتدبر فى المتن نجد أنه: «غطى رأسه ووجهه وأبرز ثوبه عن إحدى عينيه» حتى يتبين للمبتدع أن الأمر بالإدناء متجه إلى تغطية الوجه.. لا نوع العين يمنى أو يسرى.

من هذا يتبين أن العبرة فى الإدناء تغطية الوجه. ولذلك قال الشيخ أبو بكر الجزائرى فى تفسيره «أيسر التفاسير» (3/ 581) عند تفسيره قول الله تعالى: ﴿يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَابِيبِهِنَّ﴾: «واليوم بوجود الأقمشة الرقيقة لا حاجة إلى إبداء العين، إذ تسبل قماشاً على وجهها، وترى معه الطريق واضحاً، والحمد لله».

قلت : فإن تعجب فعجب أن يُسَوِّد هذا المبتدع كتابه بثمانية وعشرين سطراً ص (101، 102) محاولاً لجهله بقواعد التخريج والتحقيق أن يجعل التابعى الثقة الفقيه عبيدة السلمانى مخالفاً لهدى النبى ﷺ ، ولكن هيهات ... هيهات فقد بيَّنا كذب المبتدع وأبطلنا افتراءه الذى يحاول به أن يخدم بدعته «تحريم النقاب»، بل ويجعل المنتقبة آثمة.

وسنواصل الرد لنفند الشبهات، وندحض الأباطيل، ونطمئن قلوب نساء المؤمنين، ليمضين على الحق المبين لا يضرهن من ضل إذا اهتدين.

والله وحده من وراء القصد.

[٤٨]

الصحابية الجليلة أسماء بنت عُمَيْس المفترى عليها (*)(1)

فى الدفاعات السابقة بيَّنا افتراء صاحب بدعة «تحريم النقاب» على شيخ الإسلام ابن تيمية، وعلى الإمام ابن القيم، وعلى التابعى الجليل عبيدة السلمانى، وعلى الصحابيات والتابعيات، خاصة التابعية فاطمة بنت المنذر وجدتها الصحابية الجليلة أسماء بنت أبى بكر رضي الله عنهما. تلك الافتراءات التى يقوم بها هذا المبتدع لكشف وجوه نساء المؤمنين ليؤيد بدعته «تحريم النقاب»، ويدعو هذا المبتدع إلى «وجوب السفور»، بل تعدى الحدود فجعل اللاتى يغطين وجوههن آثمات.

وفى هذا الدفاع نبطل سموم افتراءاته على الصحابيات الفضليات حيث سوَّد كتابه ص (61) فى السطر (14) بالافتراء على الصحابية الجليلة أسماء بنت عميس زوج الصديق أبى بكر رضي الله عنهما حيث يفترى عليها بأنها كانت من السافرات

بحضرة الرجال الأجانب ثم يفترى فى كتابه ص (66) فى السطر (7) أن الصديق أبا بكر رضي الله عنه أقر السفور فى أهل بيته.

وإن تعجب فعجب أن هذا المبتدع يتطاول بافتراءاته على أهل بيت الخليفة الأول أبى بكر الصديق رضي الله عنهما فقد افترى على التابعية الجليلة فاطمة بنت المنذر وعلى جدتها أسماء بنت أبى بكر رضي الله عنهما وأثبتنا جهل هذا المبتدع بعلوم الحديث فى رسالتنا الأولى والثانية من كتابنا «تحذير الأصحاب من جهالات من يزعم تحريم النقاب» وكذلك فى دفاعنا رقم (45) وأثبتنا أنه لا يعرف أسانيد صحيح البخارى فكيف بغيره من كتب السنة، وأثبتنا جهل هذا المبتدع بمبادئ قواعد التخريج، حتى أدى به هذا الجهل إلى التخبط فى الأمور الفقهية المبنية على أحاديث الأحكام. فراح يسب ويقذف بل ويسخر من علماء الأمة.

(*) رفضت جريدة النور السماح لي بالنشر.

(1) مجلة «التوحيد» العدد (10) شوال 1411 هـ.

ولقد افترى هذا المبتدع على الصحابية أسماء بنت عميس زوج أبى بكر الصديق رضي الله عنهما نتيجة جهله بقواعد التخريج حيث عجز هذا المبتدع عن جمع روايات الأثر ووقف مشلولاً أمام رواية الطبرانى التى أوردها فى كتابه ص (62) عن قيس بن أبى حازم قال: «دخلنا على أبى بكر رضي الله عنه فى مرضه، فرأيت عنده امرأة بيضاء موشمة اليدين تذب عنه، وهى أسماء بنت عميس».

1- يقول المبتدع ص (63): «إن الرواية أوردت ما نصه (امرأة بيضاء) وبينت أنها أسماء بنت عميس ...» ثم يقول وهذا -عندنا- قوى الدلالة على كون الراوى رأى وجهها بل ادعى هذا المبتدع ص (61) أن هذا الأثر دليل (بالغ اليقين) على (تحريم النقاب).

2- ويقول المبتدع ص (64): «إن القواعد العامة قاضية بأن (العام) يظل على عموميته، حتى يقوم دليل على التخصيص... ومقولة (امرأة بيضاء) التى وردت فى الرواية تلزمنا بأخذها من حيث وصف أسماء بنت عميس رضي الله عنها بالبياض على

سبيل العموم، فلا نقصر هذا البيان على اليدين (وحدهما) فيكون هذا تخصيصاً للفظ العام بلا مخصص».

3- ويقول المبتدع فى «ثالثاً» ص (64): إن الرواية لم تقل (بيضاء اليدين موشومة) إذاً لبطلت حجتنا -نحن- برؤية الراوى لوجه أسماء رضي الله عنها » انتهى كلام المبتدع.

قلت : إن هذه الافتراءات تولدت عند المبتدع لعدم درايته بقواعد التخريج وجعل زوجة الصديق سافرة فى حضرة الرجال الأجانب، وجعل التابعين لا يغضون أبصارهم عن النظر إلى وجوه النساء... وبدلاً من أن يقدم المبتدع لهذا الأثر بالشتم والسب ... كان أولى به أن يخرج الأثر، فيعرف طرقه وألفاظ متنه ويبنى على ذلك تحقيقه ولكن هيهات ... هيهات .... وأنَّى له هذا العلم؟ وإلى المبتدع التخريج:

الأثر: أخرجه الطبرانى فى «الكبير» (24/ 131) وابن سعد فى «الطبقات» (8/ 281) من طريق إسماعيل بن أبى خالد عن قيس بن أبى حازم واللفظ المذكور للطبرانى.

ولفظ رواية الطبرانى فيه: «فرأيت عنده امرأة بيضاء موشمة اليدين»، ومنه يقول المبتدع: «فلا نقصر هذا البياض على رؤية

اليدين وحدهما، فيكون ذلك تخصيصاً للفظ العام بلا مخصص» ونقول لهذا المبتدع .. اتق الله فإن هناك دعاة على أبواب جهنم للسفور والتحلل والتبرج يمكنهم أن يقولوا أكثر من ذلك، بدعوى عمومية لفظ (امرأة بيضاء) تلك العمومية التى تدعيها. ويقولون إن لفظ (امرأة بيضاء) -عندهم- قوى الدلالة على كون الراوى رأى منها مكشوفاً أكثر من الوجه، طالما أن اللفظ عام مطلق كما يدعى المبتدع، وطالما أن الرواية لم تحدد رؤية موضع معين: سواء وجه أو يد.

فيا أيها المبتدع .. اتق الله فهذه أقوال دعاة السفور وأعداء الإسلام .{فَلَا تَكُونَنَّ ظَهِيرًا لِّلْكَافِرِينَ} (القصص:86). وتعال أبين لك ماذا رأى التابعى قيس بن أبى حازم من امرأة الصديق أبى بكر لتتقى الله فى بيت أبى بكر رضي الله عنهما .

فإذا كان لفظ رواية الطبرانى: «فرأيت امرأة بيضاء، موشمة اليدين» فإن لفظ رواية ابن سعد فى «الطبقات» (8/ 281) خصصت مكان الرؤية حيث يقول قيس بن أبى حازم: «دخلت مع أبى على أبى بكر، وكان رجلاً خفيف اللحم أبيض، فرأيت

يدى أسماء موشمة» وهذا الأثر صحيح كما فى تحقيقنا له فى «الرسالة الثانية» ص (125).

قلت : انظر أيها المبتدع إذا كان لفظ رواية الطبرانى توهمت منه مطلق الرؤية فتوهمك بالإطلاق والعمومية يفتح باباً خبيثاً بأن الكشف ليس له حدود. فقد جاءت رواية ابن سعد فى «الطبقات» مقيدة للرؤية مخصصة لموضعها (باليدين) حيث جاء اللفظ: «فرأيت يدى أسماء موشمة».

قلت : ومن يدى أسماء عرف أنها امرأة بيضاء فجاء لفظ الطبرانى: «فرأيت عنده امرأة بيضاء»، وبذلك بطلت حجة المبتدع برؤية الراوى لوجه أسماء.

ثم جاء ابن سعد فى «الطبقات» (8/ 281) بطريق آخر قال: «وزادنا عفان بن مسلم، عن خالد بن عبد الله، عن إسماعيل، عن قيس: تذب عن أبى بكر» صحيح رسالتنا الثانية ص (126) قلت: والروايات تبين أن قيس بن أبى حازم عاد أبا بكر فى مرضه، فأبو بكر رضي الله عنه مريض، وزوجته مشغولة بمرضه، وقائمة بخدمته يظهر ذلك من لفظ الرواية: «تذب عن أبى بكر» فظهرت يدها بحكم الضرورة. ولذلك قال ابن عطية

كما فى «تفسير القرطبى» (12/ 229): «ويظهر لى بحكم ألفاظ الآية أن المرأة مأمورة بأن لا تبدى، وأن تجتهد فى الإخفاء لكل ما هو زينة، ووقع الاستثناء فيما يظهر بحكم ضرورة حركة فيما لابد منه، أو إصلاح شأن ونحو ذلك».

قلت : برواية ابن سعد أصبحت حجة المبتدع داحضة فى رؤية قيس لوجه بنت عميس، بذاتها دون أن يرى وجهها؟ قلت: هناك فى الأثر دلالة قوية تحتم أن يخبر أبو بكر: أن المرأة التى معه هى أسماء بنت عميس زوجته. حيث يظهر من سياق الأثر أن قيس بن أبى حازم كانت عيادته لأبى بكر فى وقت لم يكن عنده أحد إلا زوجته التى كانت تطببه، حيث يقول قيس: «دخلنا على أبى بكر فى مرضه فرأيت عنده امرأة...»

قلت: وهذه القرينة تقتضى أن يخبر أبو بكر الصديق رضي الله عنه بأنها هى أسماء بنت عميس (زوجته) تأسياً بأطهر الناس محمد ﷺ لقول صفية رضي الله عنها: «كان النبى ﷺ معتكفاً فى المسجد فى العشر الأواخر من رمضان، فأتيته أزوره ليلاً (وعنده أزواجه فرحن) فحدثته (ساعة)، ثم قمت لأنقلب، فقال: لا تعجلى حتى أنصرف معك» فقام معى ليقلبنى -وكان مسكنها

فى دار أسامة بن زيد (حتى إذا كانت على باب المسجد الذى عند باب أم سلمة) فمر رجلان من الأنصار، فلما رأيا النبى ﷺ أسرعا فقال النبى ﷺ : «على رسلكما، إنها صفية بنت حيي»، فقالا: سبحان الله يا رسول الله! قال: «إن الشيطان يجرى من الإنسان مجرى الدم، وإنى خشيت أن يقذف فى قلوبكما شراً» أو قال شيئاً، قلت: الحديث (صحيح) أخرجه أحمد (6/ 337) ح (26905)، والبخارى (4/ 326، 330، 331- فتح) (6/ 242، 338- فتح)، (13/ 169- فتح)، ح (2035، 2038، 2039، 3101، 3281، 6219، 7171)، ومسلم (2/ 270) - كتاب «السلام» باب «بيان أنه يستحب لمن رؤى خالياً بامرأة وكانت زوجته أو محرماً له أن يقول: هذه فلانة ليدفع ظن السوء به» - فلينظر المبتدع إلى تبويب مسلم - وأخرجه أبو داود (2/ 333) (4/ 298) ح (2470، 4994)، وابن ماجه (1/ 566) ح (1779) واللفظ لمسلم، والزيادة بين القوسين للبخارى.

قولها: (قمت لأنقلب) أى ترد إلى بيتها، قولها: (فقام معى ليقلبنى) أى يردها إلى منزلها: كما فى الفتح (4/ 328) قلت: بهذا دلت القرينة بلا شك على أن أبا بكر أخبر على أن المرأة التى

معه هى زوجه كما بينت السنة المطهرة. خاصة وأن هناك قرينة ثانية فى رواية ابن سعد تثبت أن قيس بن أبى حازم التابعى لم ير إلا يدى أسماء، ولم تكن رؤية متعمدة، بل كانت نظرة الفجأة أثناء نظره لأبى بكر، وهو على فراش المرض، والأثر روايته تدل على هذا الترتيب، حيث يقول قيس عن أبى بكر: «وكان رجلاً خفيف اللحم أبيض، فرأيت يدى أسماء موشمة...».

قلت : بهذا التخريج والتحقيق أبطلنا افتراء المبتدع بأن أسماء بنت عميس زوج الصديق أبى بكر كانت سافرة يرى وجهها الرجال الأجانب - ثم نقول لهذا المبتدع إن كنت جاهلاً بمبادئ التخريج ولفظ رواية ابن سعد، فأين الدليل فى لفظ رواية الطبرانى على تحريم النقاب وتأثيم المؤمنات اللاتى يغطين وجوههن؟

وسنواصل -إن شاء الله- الرد. والله وحده من وراء القصد.

[٤٩]

الافتراء على عموم الصحابيات (*) (1)

فى الدفاع السابق بينا براءة بيت الصديق أبى بكر رضي الله عنه من سموم افتراءات المبتدع -صاحب بدعة «تحريم النقاب»- ومحاولته كشف وجه الصحابية الجليلة أسماء بنت عميس زوج الصديق أبى بكر رضي الله عنه ليجعلها من السافرات بحضرة الرجال الأجانب.

ولقد أثبتنا أن هذا الافتراء جاء نتيجة جهل المبتدع بقواعد التخريج حيث عجز عن جمع روايات الأثر، ووقف أمام رواية الطبرانى المجملة -فلم يصل إلى رواية ابن سعد المفصلة فتخبط فى ظلمات جهله، مفترياً على الخليفة الراشد أبى بكر الصديق رضي الله عنه أنه أقر السفور فى أهله، ومن قبل افترى على ابنته الصحابية الجليلة أسماء بنت أبى بكر رضي الله عنهما ، وأخذ هذا المبتدع يسب نساء المؤمنين اللاتى يغطين وجوههن فجعلهن آثمات ينشرن الفاحشة فى البلاد كما فى

كتابه ص (230) إلى أن قال ص (227): «إن المتبرجة أقرب إلى سواء السبيل من المنتقبة».

قلت : ولم يكتف المبتدع بهذا بل تمادى فى ظلمات جهله قائلاً ص (64) فى السطر (22): «إن الرواية أوردت لفظ (دخلنا) وهى صيغة دالة على دخول جمع من الناس على أبى بكر رضي الله عنه ، مما يدل على أن أمر رؤية الوجه والكفين لعموم الصحابيات رضى الله عنهن كان معروفاً ومألوفاً حينذاك، ولا يصح أن يقال: إن قول الراوى (دخلنا) لا يدل على الجمع بل على التعظيم، إذ لا يجوز للراوى (وهو تابعى فاضل) أن يعظم نفسه فى مقام ذكر أبى بكر رضي الله عنه » انتهى كلامه.

(*) رفضت جريدة النور السماح لي بالنشر.

(1) مجلة «التوحيد» العدد (12) ذو الحجة 1411 هـ.

قلت : انظر إلى افتراء المبتدع على الصحابيات. ولا أدرى كيف سولت له نفسه أن يقول: «إن أمر رؤية الوجه والكفين لعموم الصحابيات كان معروفاً ومألوفاً»؟!!!

قلت : وإلى هذا المبتدع بطلان دليله فى كشف وجوه عموم الصحابيات رضى الله عنهن:

أولاً : لا يوجد فى الأثر الذى أخرجه الطبرانى وابن سعد، ما يدل على كشف الوجه لامرأة واحدة، وقد أثبتنا فى الدفاع السابق بطلان ما ادعاه، وتبين عدم رؤية قيس بن أبى حازم لوجه أسماء بنت عميس مكشوفاً.

ثانياً : جاء المبتدع بدليل أوهن من بيت العنكبوت، يستدل به على كشف وجوه الصحابيات بحضرة الرجال الأجانب يقول فيه: «إن الرواية أوردت لفظ (دخلنا) وهى صيغة دالة على دخول جمع من الناس على أبى بكر مما يدل على أن أمر رؤية الوجه والكفين لعموم الصحابيات كان معروفاً ومألوفاً».

قلت : وإن تعجب فعجب قول هذا المبتدع: إن لفظ (دخلنا) يدل على سفور عموم الصحابيات لأنها صيغة دالة على دخول جمع من الناس.

قلت : ونسأل المبتدع الذى يجزم بأن لفظ (دخلنا) يدل على دخول جمع من الناس ما نوع هذا الجمع من الناس؟ هل هم رجال أم نساء؟ فإن كن نساءً فهل هن صحابيات أم تابعيات؟

أم كيف حكم المبتدع بكشف وجوه عموم الصحابيات فى حضرة الرجال؟ وسنبين عدم صحة ما بناه على لفظ (دخلنا)، فكما أن الضمير «نا» من الضمائر المتصلة ويشترك فيه الرفع والنصب والجر. أى يصلح لفظ «نا» للمفرد والمثنى، والجمع.

فالأول : يقول الله تعالى وهو الواحد القهار: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ (الحجر:٩).

والثانى : ما يدل على المثنى، يقول الحق عن موسى وأخيه هارون: ﴿قَالَا رَبَّنَا إِنَّنَا نَخَافُ أَن يَفْرُطَ عَلَيْنَا أَوْ أَن يَطْغَىٰ﴾ (طه:45)، وقوله تعالى عن إبراهيم وإسماعيل: ﴿رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ لَكَ وَمِن ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُّسْلِمَةً لَّكَ وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتُبْ عَلَيْنَا ۖ إِنَّكَ أَنتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾ (البقرة:128).

الثالث : ما يدل على الجمع فى قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ (آل عمران:173).

قلت : والمبتدع جزم بأن «دخلنا» تفيد الجمع، ونفى أن تكون على التعظيم للمفرد، ولم يأت بعلاقتها بالمثنى. ولو كان عند المبتدع دراية بعلم التخريج لعلم أن لفظ (دخلنا) لا يدل على الجمع الذى بنى عليه افتراءاته وجهالاته، التى يحاول بها

كشف وجوه الصحابيات، حيث إن لفظ (دخلنا) فى رواية الطبرانى لو فرضنا أننا استبعدنا دلالته على التعظيم للمفرد، فليس فى لفظ الطبرانى قرينة يفرق بها بين دلالة الضمير «نا» هل هى للمثنى أم للجمع؟ مما جعل المبتدع يتوهم أنه للجمع.

وهذه هى رواية الطبرانى عن قيس بن أبى حازم قال: «دخلنا على أبى بكر رضي الله عنه فى مرضه، فرأيت عنده امرأة بيضاء، موشمة اليدين، تذب عنه، وهى أسماء بنت عميس».

قلت : قمنا بتخريج هذه الرواية وحققناها فى رسالتنا الثانية من كتاب «تحذير الأصحاب من جهالات من يزعم تحريم النقاب»، ولفظ (دخلنا) فى هذه الرواية توهم منه المبتدع الجمع، وقال: «هى صيغة دالة على دخول جمع من الناس على أبى بكر» ولكن إليه رواية ابن سعد التى جهلها: أخبرنا يزيد بن هارون، أخبرنا إسماعيل ابن أبى خالد، عن قيس بن أبى حازم قال: «دخلت مع أبي على أبى بكر وكان رجلاً خفيف اللحم أبيض، فرأيت يد أسماء موشمة».

قلت : هذا الأثر أخرجه ابن سعد فى «الطبقات» (8/ 281) وهو صحيح الإسناد راجع تحقيقنا فى «رسالتنا الثانية» ص (125).

قلت : تعال يا من اتهمت عموم الصحابيات بالسفور، وانظر إلى فريتك وهى تهوى بك فى ظلمات الجهل أمام رواية ابن سعد: والتى فى لفظها: «دخلت مع أبى» وهو يبين أن الذى دخل اثنان هما: قيس وأبوه، فلفظ «دخلنا» فى رواية الطبرانى الذى يحدد دلالة الضمير «نا» فيه هل هو للمفرد أو للمثنى أو للجمع، هو اللفظ فى رواية ابن سعد «دخلت مع أبى».

قلت : وبهذا يتبين من الأثر بكل رواياته أنه لا توجد إلا امرأة واحدة هى أسماء بنت عميس، وأن الذى دخل على أبى بكر رضي الله عنه هو قيس مع أبيه.

وبهذا بطل قول المبتدع ص (64): «إن الرواية أوردت لفظ (دخلنا) وهى صيغة دالة على دخول جمع من الناس على أبى بكر رضي الله عنه مما يدل على أن رؤية الوجه والكفين لعموم الصحابيات رضى الله عنهن كان معروفاً ومألوفاً».

قلت : وانهارت جهالات المبتدع التى بنى عليها افتراءاته فى كتابه ص (65) التى يقول فيها: «إن هذه الرواية قوية الدلالة على شرعية تغطية الوجه لعموم النساء (لا من باب الفرض، ولا

الواجب ولا المندوب ولا المباح المستحب عند الفتنة)» وجعل التى تغطى وجهها آثمة، بل جعلها أعظم إثماً من المتبرجة.

قلت : هكذا يصنع الجهل بأهله، فجهله بعلوم السنة تخريجاً وتحقيقاً جعل على بصره غشاوة ﴿فَمَن يَهْدِيهِ مِن بَعْدِ اللَّهِ ۚ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ﴾ (الجاثية:23).

وإلى هذا المبتدع أقوال الذين قالوا بمشروعية النقاب، وذكروا الإجماع على ذلك لعله يتذكر أو يخشى.

1- قال شيخ الإسلام ابن تيمية فى «حجاب المرأة المسلمة» ص (35)، وفى «مجموع الفتاوى» (15/ 372): «كانت سنة المؤمنين فى زمن النبى ﷺ وخلفائه، أن الحرة تحتجب والأمة تبرز».

2- وحكى ابن رسلان: «اتفاق المسلمين على منع النساء أن يخرجن سافرات الوجوه» نقله عنه الشوكانى فى «نيل الأوطار» (7/ 277).

3- وقال الحافظ ابن حجر فى «فتح البارى» (9/ 248) تحت ح (5236): «إن العمل استمر على جواز خروج النساء إلى المساجد

والأسواق والأسفار منتقبات لئلا يراهن الرجال».

فيا أيها المبتدع اتق الله فى نساء المؤمنين: ﴿وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ ۚ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ﴾ (ص:26).

وسنواصل -إن شاء الله- الرد، والله وحده من وراء القصد.

[٥٠]

عمائم فى الأوبرا (1)

لقد نشرت جريدة الأخبار القاهرية فى الصفحة (4) يوم الجمعة 17 من ذى القعدة 1411هـ مايو 1991م تحت عنوان «الشيخ نايل فى دار الأوبرا يسمع الموسيقى ويشاهد المسرحيات، ويقول: هذا من الزينة الهادفة للتقويم وترقية الذوق العام».

قدمت الجريدة للفتوى الأبراوية عرضاً لمناصب الشيخ نايل ومؤهلاته حتى يغتر القراء الذين لا يعرفون الحق إلا بالمناصب وما أكثرهم، فتقول: الدكتور الشيخ محمد نايل هو العميد

الأسبق لكلية اللغة العربية، وهو عضو مجمع اللغة العربية، والمجلس الأعلى للشئون الإسلامية، والأستاذ المتفرغ بالدراسات العليا فى جامعة الأزهر.

ثم بعد ذلك يوجه السؤال للشيخ: اندهش البعض من ذهاب فضيلتك وأنت رجل معمم إلى دار الأوبرا .. فما رأيك؟

أجاب الشيخ قائلاً: «هذا البعض لعله لا يعرف أن سماع الموسيقى أو شهود عروض دور السينما أو المسرح أو الأوبرا لا يقدح فى دين المرء ولا فى سلوكه ولا أخلاقياته ...» ثم يقول: «فأنا أذهب إلى الأوبرا، وإلى دور السينما ومعى زوجتى وأبنائى كثيراً جداً.. للمتعة والمعرفة والترويح عن النفس، فالله تعالى يقول: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ﴾ (الأعراف:32) وهذا نوع من الزينة الهادفة للتقويم والإصلاح وترقية الذوق العام» ثم يقول الشيخ: «كان شيخنا الجليل العالم المجتهد الشيخ: عبد الجليل عيسى يتردد على المسرح، وكثيراً ما كان يحدثنا عن بعض المسرحيات التى شاهدها ويحضنا على مشاهدتها ...» ثم يقول: «وفى الأربعينات حضر الشيخ المراغى شيخ الأزهر الأسبق العرض

الأول لأحد الأفلام السينمائية» انتهى كلام الشيخ ونشرت الجريدة صور المشايخ الثلاثة بعمائمهم.

---

(1) مجلة «التوحيد» العدد (1) المحرم 1412 هـ.

قلت : لقد جاء إلىَّ أخ فاضل من الذين يحرصون على حضور محاضرات «مسند الإمام أحمد» تخريجاً وتحقيقاً وشرحاً بمجمع التوحيد لجماعة أنصار السنة بالمنصورة يحمل هذه الصفحة، ويسأل عن موقف السنة المطهرة مما نشر؟

أولاً : قلت : يحضرنى فى هذا المقام -حتى لا يغتر البعض بالأشخاص ووظائفهم -فتوى أبى موسى الأشعرى فى «الميراث» فبعد أن أفتى السائل قال: «وائت ابن مسعود فسيتابعنى» فسئل ابن مسعود بعد أن أخبر بقول أبى موسى فقال: «لقد ضللت إذاً وما أنا من المهتدين. ولكنى سأقضى بما قضى به رسول الله ﷺ » وعندما أخبر أبو موسى بقول ابن مسعود قال: «لا تسألونى ما دام هذا الحبر فيكم» والحبر يعنى العالم. الحديث (صحيح) أخرجه البخارى (12/ 18) ح (6736- طرفه فى: 6742)، وأبو داود فى «السنن» (3/ 120) ح (2890)،

والترمذى (4/ 362) ح (2093)، وابن ماجه (2/ 909) ح (2721)، وأحمد (2/ 389، 464) ح (3691، 4420).

فى هذا الحديث بيان لمن يطلب الحق: أن لا يتعصب لشخص مهما كانت وظيفته ومنصبه ولقبه ولا يغتر بذلك، ويجعل متبوعه محمداً ﷺ . ولذلك قال الإمام مالك: «وليس أحد بعد النبى ﷺ إلا ويؤخذ من قوله ويترك إلا النبى ﷺ » كذا صححه عن مالك الحافظ ابن عبد الهادى فى «إرشاد السالك» (1/ 227).

ثانياً : أقول للشيخ نايل: ما قاله الصحابى الجليل ابن مسعود «لو تبعتك ضللت إذاً وما أنا من المهتدين. أقضى فيها بما قضى به رسول الله ﷺ » فليسمع الشيخ الدكتور إلى ما قضى به رسول الله ﷺ فى الموسيقى حيث يقول ﷺ : «ليكونن من أمتى أقوام يستحلون الحر والحرير والخمر والمعازف...».

الحديث (صحيح) أخرجه البخارى (10/ 53- فتح)، ح (5590)، وقد وصله الطبرانى فى «الكبير» (3/ 319) ح (3417)، والبيهقى (10/ 221)، وابن عساكر (19/ 79/ 2)، وغيرهم كما فى «الجامع الكبير» للسيوطى: ح (18337) وله طريق أخرى عند أبى داود فى «السنن» (4/ 46) ح (4039) ولقد بيَّن الحافظ فى «الفتح»

(10/ 54، 55، 56، 57) أن الحديث صحيح قطعاً وردَّ على أوهام من قصر باعه فى علم الحديث، تلك الأوهام التى تعلق بها أهل الباطل، فكانت أوهن من بيت العنكبوت أمام جهابذة هذا العلم.

قلت : فى الحديث دلالة قوية على تحريم المعازف وهى آلات الملاهى جمع معزفة كما فى «الفتح» (10/ 57).

1- فقول الرسول ﷺ : «يستحلون» فإنه صريح بأن المذكورات ومنها المعازف هى فى الشرع محرمة فيستحلها أولئك القوم.

2- قرن (المعازف) مع المقطوع حرمته: الزنا والخمر، ولو لم تكن محرمة ما قرنها معهما، وكما فى «الفتح» (10/ 57): «يستحلون الحر» هو الفرج والمعنى: يستحلون الزنا.

ثالثاً : أما قول الشيخ نايل «فالأصل فى الأشياء كلها الإباحة» يريد أن يستحل بذلك المعازف، فهو دليل على عدم درايته بعلم الحديث، حيث أثبت هذا الحديث الصحيح تحريم آلات العزف والطرب.

رابعاً : أما قوله: «إن سماع الموسيقى أو شهود عروض دور سينما أو المسرح أو الأوبرا لا يقدح فى دين المرء، ولا فى

سلوكه، ولا أخلاقياته. وأنه يذهب هو وزوجته وأبناؤه إليها كثيراً جداً» قلت :فهذا قول مردود، وليرجع الشيخ إلى «المغنى» (14/ 157) لابن قدامة فصل: (فى الملاهى) «محرم وهو ضرب الأوتار والنَّايات، والمزامير كلها، والعود، والطنبور، والمعزفة والرباب، ونحوها، فمن أدام استماعها رُدَّت شهادته».

خامساً : أما قوله: «إن الشيخ عبد الجليل عيسى كان يتردد على المسرح ويحضنا على مشاهدته، والشيخ المراغى شيخ الأزهر الأسبق كان يذهب إلى السينما».

قلت : هذا القول -إن صح- مردود؛ لأن الحق لا يعرف بالرجال، بل اعرف الحق تعرف الرجال، وليت شعرى ما الذى حمل الشيخ نايل على تقليدهما هنا دون الأئمة الأربعة مع أنهما أفقه منهما وأعلم وأقوى حجة؟ وإلى الدكتور نايل فتوى شيخ الإسلام ابن تيمية فى ذلك من «مجموع الفتاوى» (11/ 569، 629) حيث يقول: «فاعلم أنه لم يكن فى عنفوان القرون الثلاثة المفضلة لا بالحجاز ولا بالشام، ولا باليمن، ولا مصر، ولا المغرب ولا العراق، ولا خراسان من أهل الدين والصلاح والزهد والعبادة من يجتمع على مثل سماع المكاء والتصدية لا بدف، ولا بكف ولا بقضيب،

وإنما أحدث هذا فى أواخر المائة الثانية، فلما رآه الأئمة أنكروه حتى قال الشافعي -رحمه الله-: «خلفت ببغداد شيئاً أحدثته الزنادقة، يسمونه التغبير يزعمون أنه يرقق القلوب، يصدون به الناس عن القرآن»، وسئل الإمام أحمد عنه فقال: محدث، فقيل له: أنجلس معهم فيه؟ فقال: «لا يجلس معهم .... والتغبير هو الضرب بالقضيب على الجلود فكيف بغيره».

قلت : فإذا كان هذا قول الشافعى فى التغبير وتعليله أنه يصد عن القرآن، حيث كان الصوفية يفعلون ذلك مع إنشادهم الأشعار الملحنة - فكيف بغيره من الموسيقى ومعها الرقص فى المسارح ودور السينما التى يقول الشيخ إنه يذهب إليها كثيراً جداً؟

سادساً : وأما قوله: إن سماع الموسيقى ومشاهدة عروض السينما والمسرح والأوبرا نوع من الزينة ثم يستشهد الدكتور بقول الله تعالى: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ﴾ (الأعراف:32) قلت : هكذا وصل به الهوى إلى هذا الحد الذى جعل الموسيقى والمسرح والسينما، من زينة الله التى أخرج لعباده-فهذه الآية يسبقها قول الحق: ﴿يَا بَنِي

آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ (الأعراف:31) ويأتى بعدها قول الحق: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَن تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ (الأعراف:33).

قلت : السنة المطهرة تبين المقصود من الزينة، لترد على الدكتور الشيخ تدليسه وغشه: فعن ابن عباس رضى الله عنهما قال: كانت المرأة تطوف بالبيت وهى عريانة فتقول: من يعيرنى تطوافاً؟ تجعله على فرجها، وتقول:

اليوم يبدو بعضه أو كله ... وما بدا منه فلا أحله

فنزلت هذه الآية: ﴿خُذُوا زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ (الأعراف:31) الحديث (صحيح) أخرجه مسلم (2/ 609) كتاب «التفسير» - باب قوله تعالى: ﴿خُذُوا زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ ، والنسائى (5/ 233، 234) فى «الحج»- باب قوله عز وجل: ﴿خُذُوا زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ ، وأخرجه الحاكم (2/ 319، 320) بنفس طريق شعبة عند مسلم، وفيه نزلت هذه الآية ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ﴾ (الأعراف:32) ، ثم قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط

الشيخين ولم يخرجاه، وأقره الذهبى، وبهذا يتبين أن الآيتين نزلتا معاً لهذا السبب.

وتوضح السنة المطهرة ذلك فعن أبى هريرة قال: «بعثنى أبو بكر فى تلك الحجة فى مؤذنين يوم النحر نؤذن بمنى: «ألا لا يحج بعد العام مشرك، ولا يطوف بالبيت عريان» قال حميد بن عبد الرحمن ثم أردف رسول الله ﷺ علياً فأمره أن يؤذن ببراءة. قال أبو هريرة: فأذن معنا علىٌ فى أهل منى يوم النحر: «لا يحج بعد العام مشرك، ولا يطوف بالبيت عريان» متفق عليه. أخرجه البخارى (1/ 569- فتح) ح (369 - أطرافه فى: 1622، 3177، 4363، 4655، 4656، 4657)، ومسلم (1/ 566) فى كتاب «الحج» - باب «لا يحج البيت مشرك، ولا يطوف بالبيت عريان» وغيرهما. ولهذا قال القرطبى فى «تفسيره» ص (2713): الزينة هنا الملبس الحسن.

قلت : وبهذا يتضح الربط بين الآيات فى الأمر بالزينة وهى الملبس الحسن؛ لستر العورات، وأن الله لم يحرمه، ولكن الحرام العرى الذى يؤدى إلى الفواحش بكشف العورات، وكذلك الشرك بالله.

وإن تعجب فعجب تفسير الدكتور الزينة فى الآية بالموسيقى والسينما والمسارح بما فيها من عرى ونساء أخبر عنهن رسول الله ﷺ : «صنفان من أهل النار لم أرهما: قوم معهم سياط كأذناب البقر يضربون الناس، ونساء كاسيات عاريات مائلات مميلات رؤوسهن كأسنمة البخت المائلة لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا» أخرجه مسلم (4/ 2192 - عبد الباقى) ح (2128)، (3/ 1680).

إن هذه ليست زينة الله ﴿وَلَٰكِن قَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَزَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ (الأنعام:43).

هذا ما وفقنى الله إليه - وهو وحده من وراء القصد.

[٥١]

التابعية الجليلة حفصة بنت سيرين المفترى عليها (*) (1)

فى الدفاعات السابقة بيَّنا افتراء المبتدع صاحب بدعة «تحريم النقاب» على الخليفة الراشد أبى بكر الصديق رضي الله عنه ، وأثبتنا براءة الصديق من ادعاء المبتدع أن أبا بكر رضي الله عنه أقر السفور فى أهله .{كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ ۚ إِن يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا}. (الكهف:5) - وأدحضنا محاولاته فى كشف وجه الصحابية الجليلة أسماء بنت عميس زوج الصديق أبى بكر رضي الله عنهما ، ومحاولاته كشف وجه التابعية الجليلة فاطمة بنت المنذر وجدتها الصحابية الجليلة أسماء بنت أبى بكر رضي الله عنهما ، انظر كيف سولت للمبتدع نفسه أن يعتدى على بيت من أطهر بيوت المسلمين ويتهمه بالسفور. وتجاوز الحد وأخذ يتطاول على نساء المؤمنين اللاتى يغطين وجوههن، فجعلهن آثمات، بل وجعل المتبرجات الكاسيات

العاريات المائلات المميلات أقرب إلى سواء السبيل من المؤمنات المتنقبات. تلك بعض جهالات هذا المبتدع.

وفى هذا الدفاع نبطل سموم افتراء المبتدع على التابعية الجليلة حفصة بنت سيرين، حيث سوَّد كتابه ص (222، 223) بافترائه الذى يقول فيه: «إن حفصة بنت سيرين لم يعرف لها رسوخ فى علوم الدين فى أى فرع من الفروع، فضلاً على انعدام الأصول، فلا هى رضي الله عنها من أصحاب الفقه أو التفسير، أو الحديث أو أى شىء من هذا القبيل، بل هى عابدة فاضلة فحسب...».

(*) رفضت جريدة النور السماح لى بالنشر.

(1) مجلة «التوحيد» العدد (2) صفر 1412 هـ.

قلت : انظر كيف سولت للمبتدع نفسه أن يتهم تابعية فاضلة بعدم العلم .. بل وصل به الحد أن يتهمها بأنها: «تخرج النص القرآنى عن مدلوله الأصلى».

قلت : ما اتهم المبتدع التابعية الفاضلة حفصة بنت سيرين بعدم العلم إلا لأنها من المنتقبات، وما تركت جلبابها الذى كانت

تدنيه لتغطية وجهها حتى بعد أن أصبحت من القواعد؛ تحقيقاً لقول الحق: ﴿وَأَن يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَّهُنَّ﴾ (النور:60).

وهذا يتضح من قول عاصم الأحول: «كنا ندخل على حفصة بنت سيرين وقد جعلت الجلباب هكذا وتنتقب به، فنقول لها: رحمك الله، قال الله تعالى: ﴿وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَن يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ﴾ وهو الجلباب. فتقول لنا: أى شىء بعد ذلك؟ فنقول: ﴿وَأَن يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَّهُنَّ﴾ فتقول: «هو إثبات الحجاب» وفى بعض الروايات «هو إثبات الجلباب».

قلت : هذا الأثر (صحيح) تخريجه وتحقيقه برسالتنا الثانية ص (42، 108) من كتاب «تحذير الأصحاب من جهالات من يزعم تحريم النقاب».

وهذا ما فهمه المفسرون وجهله المبتدع، لعدم فهمه لهذا الأثر، وجريه وراء هواه الذى زين له السفور، وجعله يقول عن التفسير الفعلى للتابعية الفاضلة حفصة بنت سيرين: «لم يقل أحد من أهل العلم الثقات بذلك أبداً»، وأنى لهذا المبتدع أن يعرف الثقات، وقد بيَّنا جهله بعلم الرجال؟

قلت : فهذا هو القرطبى فى تفسيره «الجامع لأحكام القرآن» ص (4847) الآية (النور:60) المسألة الثالثة: «قوله تعالى: ﴿فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَن يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ﴾ إنما خص القواعد بذلك لانصراف الأنفس عنهن، إذ لا مذهب للرجال فيهن، فأبيح لهن ما لم يبح لغيرهن».

المسألة الرابعة: «والصحيح أنها كالشابة فى التستر، إلا أن الكبيرة تضع الجلباب الذى يكون فوق الدرع والخمار، قاله ابن مسعود وابن جبير وغيرهما».

قلت : من هذا يتبين أن الثياب الذى يضعنه هو الجلباب، ثم فسر القرطبى قوله تعالى: ﴿وَأَن يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَّهُنَّ﴾ ص (4848).

المسألة الخامسة: «ثم ذكر تعالى أن تَحفُّظ الجميع منهن واستعفافهن عن وضع الثياب والتزامهن ما يلتزم الشباب أفضل لهن وخير».

وهذا ما ذهب إليه النسفى فى «تفسيره» (3/ 154)، وكذلك ابن كثير فى «تفسيره» (3/ 304) قال: «وقوله تعالى: ﴿وَأَن يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَّهُنَّ﴾ أى وترك وضعهن لثيابهن - وإن كان جائزاً-

خير وأفضل لهن، والله سميع عليم».. وجمهور المفسرين على ذلك أخذاً بأقوال السلف، حيث قال القرطبى وغيره من المفسرين: قاله ابن مسعود وغيره.

قلت : ولقد أورده ابن جرير فى تفسيره «جامع البيان» (18/ 127) حيث قال: حدثنا محمد بن المثنى، قال ثنا محمد بن جعفر، قال ثنا شعبة عن الحكم، قال سمعت أبا وائل قال سمعت عبد الله - هو ابن مسعود- يقول فى هذه الآية: ﴿فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَن يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ﴾ قال: الجلباب.

قلت : وهو (صحيح) كذا أخرجه عبد الرزاق، والفريابى، وعبد بن حميد، وابن المنذر، وابن أبى حاتم، والطبرانى، والبيهقى فى «السنن» عن ابن مسعود كما فى «الدر المنثور» (5/ 57) وقال البيهقى فى «السنن» (7/ 93): أخبرنا أبو الحسين بن بشران، أنبأ أبو الحسن المصرى، ثنا مالك بن يحيى /ح/ (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن إسحاق الصغانى، ثنا يزيد بن هارون، أنبأ جرير بن حازم عن الزبير بن الخريت، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه كان يقرأ ﴿أَن يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ﴾ قال: الجلباب.

قلت : وهو (صحيح) كذا أخرجه أبو عبيد فى «الفضائل» وابن المنذر، وابن الأنبارى فى «المصاحف» عن ابن عباس كما فى «الدر المنثور» (5/ 75).

قلت : هذا هو تفسير السلف فى الثياب الذى يضعنه القواعد من النساء بأنه الجلباب. ثم بينت الآية أن استعفافهن عن وضع الثياب والتزامهن ما يلزم الشباب أفضل لهن وخير، وبهذا أخذت التابعية حفصة بنت سيرين - أى أخذت بأفضلية الالتزام بالحجاب.

والاستعفاف عن وضع الثياب فيه التزام وإثبات الجلباب، وبهذا تكون التابعية الفاضلة حفصة بنت سيرين أخذت بأقوال السلف، وحسبك قول ابن مسعود وابن عباس: أن وضع الثياب يعنى وضع الجلباب، وبهذا بينت الآية: أن ترك وضعه خير وأفضل.

والجلباب: هو الملاءة أو العباءة تكون فوق الدرع السابغ الطويل - والإدناء: يرخينها عليهن ويغطين بها وجوههن وأعطافهن، يقال إذ زل الثوب عن وجه المرأة: ادنى ثوبك على وجهك. راجع تفسير الجلباب والإدناء المرتبطين ببعضهما تمام

الارتباط عند جمهور المفسرين. ولقد بيَّنتُ ذلك فى «الرسالة الثانية» ص (21 إلى 35) عند تفسير الآية (الأحزاب:59) ومخالفة المبتدع لجمهور المفسرين.

قلت : وبذلك يتبين الفهم الصحيح للتابعية الفاضلة حفصة بنت سيرين، هذا الفهم المبنى على تفسير ابن مسعود وابن عباس، وبذلك وجدت الأفضلية فى إثبات الجلباب، والالتزام به، وعدم تركه، أى إثبات الحجاب كما جاءت ألفاظ الأثر، وطبقت ذلك تطبيقاً عملياً كما هو ظاهر من قول عاصم الأحول: «كنا ندخل على حفصة بنت سيرين، وقد جعلت الجلباب هكذا وتنقبت».

قلت : ولقد رأت التابعية الفاضلة أفضلية التنقب بالجلباب (الملاءة) خاصة وكان يدخل عليها العلماء كما هو ظاهر من الأثر «كنا ندخل على حفصة بنت سيرين» ليأخذوا عنها الحديث، فاحذر جهالات المبتدع الذى افترى عليها واتهمها بعدم العلم، وأنها ليست من أصحاب الفقه أو التفسير أو الحديث.

قلت : ويرد الإمام الذهبى على كذب هذا المبتدع وافترائه على التابعية الفاضلة حفصة بنت سيرين أم الهذيل الأنصارية البصرية، حيث يقول فى كتابه «سير أعلام النبلاء» (4/ 507): «أم الهذيل الفقيهة الأنصارية» ويقول المبتدع: «ليست من أصحاب الفقه»، ثم يفترى عليها كذباً أنها ليست من أصحاب الحديث، ويرد على هذه الفرية الحافظ ابن حجر فى «تهذيب التهذيب» (12/ 438) فقد بيَّن:

أولاً : أخرج لها الستة: البخارى، ومسلم، وأبو داود، والترمذى، والنسائى، وابن ماجه.

ثانياً : روت عن: أخيها يحيى، وأنس بن مالك، وأم عطية الأنصارية، والرباب أم الرائح، وأبى العالية، وأبى ذبيان خليفة بن كعب، والربيع بن زياد الحارثى، وخيرة أم الحسن البصرى، وقيل إنها روت عن سلمان بن عامر الضبى وجماعة.

ثالثاً : روى عنها: أخوها محمد (قال فيه ابن سعد كان ثقة مأموناً عالياً رفيعاً فقيهاً إماماً كثير العلم ورعاً) كذا فى «التهذيب» (9/ 191) وروى عنها أيضاً: قتادة، وعاصم الأحول، وأيوب، وخالد الحذاء، وابن عون، وهشام بن حسان وغيرهم.

رابعاً : توثيقها: حكم عليها الحافظ ابن حجر فى «التقريب» (2/ 594) بألخص عبارة، وقال: «ثقة».

قلت : فلا يغرنك اتهامات المبتدع وافتراءاته، بأن عاصم الأحول ومن معه أنكروا عليها هذا الفعل (التنقب)، حيث يقول المبتدع ص (223): «ولعلك تلحظ شيئاً من ذلك فى إنكار الذين دخلوا عليها، وفيهم عاصم الأحول ما فعلت بنفسها، وتذكيرهم لها بالآية الكريمة وفهمهم لها على الوجه الصحيح، لكنها مضت فى زعمها حتى قالت بقول شاذ لم يسمع مثله فى الأولين والآخرين».

قلت : سبحان الله هذا بهتان عظيم فليرجع المبتدع إلى الأثر لتستبين له افتراءاته، فإنهم لما دخلوا عليها، وهى فى هذا السن من القواعد ذكروا أمامها (الشطر الأول) من الآية فقط دون (الشطر الثانى) يظهر ذلك من الأثر: نقول لها: رحمك الله قال الله تعالى: .... هو الجلباب.

قلت : فأين دعوى المبتدع أنهم ذكروها بالآية؟ إنهم ذكروا (الشطر الأول) فذكرتهم من فقهها (بالشطر الثانى) بأسلوب تربوى تقريرى يظهر ذلك من قولها فى الأثر: «أى شىء بعد

ذلك؟» فنقول: ﴿وَأَن يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَّهُنَّ﴾ فتقول: هو إثبات الحجاب.

وبهذا بينت الرواية إقرارهم على ذلك بعد تذكيرهم بالأفضلية التى بيَّنها (الشطر الثانى) للقواعد. فأين الإنكار يا أيها المبتدع؟ بل وأين الشذوذ؟ تلك الافتراءات التى أردت بها تجريح التابعية بنت سيرين التى قال عنها ابن معين: «ثقة حجة» فمن أنت يا مسكين من ابن معين؟ وسنواصل -إن شاء الله- الرد، والله وحده من وراء القصد.

[٥٢]

كتاب الدعاء المستجاب فى الميزان - ١ (1)

لقد تعددت أسئلة القراء حول كتاب «الدعاء المستجاب» للشيخ محمد متولى الشعراوى، والذى تقوم بنشره أخبار اليوم تحت مكتبة الشعراوى الإسلامية، وقدمت له توثيقاً بخط يد الشيخ نفسه يقول فيه: «أسأل الله أن تكون هذه الكتب التى

ستصدر عن مكتبتى خطوة على طريق الهدى ...» ثم توقيع الشيخ.

قلت : وإن تعجب فعجب صنيع الشيخ فى الأحاديث التى يتكون منها الكتاب، حيث إن الشيخ لم يخرج ولم يحقق أحاديثه.

والتخريج: هو الدلالة على موضع الحديث فى مصادره الأصلية التى أخرجته بسنده.

والتحقيق: هو بيان مرتبته من الصحة أو الضعف.

وإن كان أهل هذا العلم لا يعفون من المسئولية المؤلف الذى يقوم بتخريج أحاديث كتابه دون تحقيقه ولو بالنقل عن بعض الأئمة، ويعتبرون أن هذا الصنيع لا يسمن ولا يغنى من جوع. بل هو أقرب إلى الغش والتدليس على القراء منه إلى نصحهم ونفعهم ولو أنه لا يقصد ذلك، لأن عامة القراء لا يفرقون بين التخريج والتحقيق، فيتوهمون من مجرد العزو لإمام من أئمة الحديث الصحة، ولا تلازم بينهما إلا نادراً. والذين يعرفون الفرق المذكور سيظلون حيارى أمام التخريج، لا يعرفون منه أصحيح حديثه أم ضعيف؟ هذا إن لم يميلوا إلى استلزام

الصحة منه على الرغم من معرفتهم المشار إليها. يحملهم على ذلك حسن ظنهم بالمؤلف لاسيما إذا كان من أصحاب الشهرة الواسعة، جاهلين أن الأمر يتطلب علماً واسعاً بفن التصحيح والتضعيف والجرح والتعديل، ونقد الأسانيد والمتون، ومعرفة العلل لاسيما الخفية منها، وذلك يحتاج -مع التخصص- إلى جهد عظيم، وممارسة طويلة الأمد من نفس مؤمنة صابرة صامتة، دائبة على البحث فى كتب السنة وأسانيد أحاديثها وتراجم رجالها المطبوع منها والمخطوط، والنظر فى نقد الأئمة للأسانيد والمتون، المتقدمين منهم والمتأخرين، ومقابلة أقوالهم وترجيح الراجح منها.

---

(1) مجلة «التوحيد» العدد (4) ربيع الآخر 1412 هـ.

فكيف والشيخ الشعراوى فى كتابه هذا لم يخرج ولم يحقق أحاديثه، ولذلك جاءت فى الكتاب أحاديث ضعيفة وموضوعة وباطلة، وأحاديث لا أصل لها. وعلى سبيل المثال لا الحصر.

أولاً : فى الكتاب ص (88) يقول الشيخ الشعراوى: جاء فى الحديث القدسى الشريف: «عبدى أطعنى تكن عبداً ربانياً، تقول للشيء كن فيكون».

قلت : الحديث أورده الشيخ بغير تخريج ولا تحقيق. وهو حديث (لا أصل له) وكذب وافتراء على الله؛ لأن الكلمة الكونية فى قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَن يَقُولَ لَهُ كُن فَيَكُونُ﴾ (يس:82) هو من حق الله ولا يملكها غيره، وعلامات الوضع ظاهرة عليه، كما فى «المنار المنيف» فصل (14) ح (142)، وكذا فى «تدريب الراوى» (1/ 277)، وهو من وضع الصوفية حتى وصل بهم الكذب إلى أن جعلوا الله سبحانه طوع أمر العبد، فيقول ابن عطاء الله السكندرى فى كتابه «لطائف المنن» فى مناقب شيخه المرسى أبى العباس ص (30): وقد قال الشيخ أبو الحسن: (إن فى بعض كتب الله المنزلة على بعض أنبيائه: من أطاعنى فى كل شىء أطعته فى كل شىء)، والأعجب تفسيرهم الحلولى لهذا الحديث المكذوب البعيد عن الكتاب والسنة المعزو لكتب غير معروفة.

وكذلك نقل الشيخ محمد بن جميل زينو فى كتابه «منهاج الفرقة الناجية» ص (65) تحت عنوان «الشرك فى أفعال الرب» قائلاً: قرأت فى كتاب «الكافى فى الرد على الوهابى» مؤلفه صوفى قال فيه -أى الصوفى-: «إن لله عباداً يقولون للشيء كن

فيكون»، ويرد عليه الشيخ زينو قائلاً: والقرآن يكذبهم قائلاً: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَن يَقُولَ لَهُ كُن فَيَكُونُ﴾ (يس:82) وقال الله تعالى: ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ﴾ (الأعراف:54).

قلت : وعجب أن يسلك الشيخ الشعراوى مسلك هؤلاء المتصوفة المذكورين، حيث يقول فى كتابه «الدعاء المستجاب» ص (88): «فقد تتحول إلى عبد ربانى تقول للشيء كن فيكون»، ثم استدل بهذا الحديث الباطل، ولم يذكر له تخريجاً ولا تحقيقاً. والشيخ الشعراوى يقول فى مقدمة كتابه هذا: «أسأل الله أن تكون هذه الكتب التى تصدر عن مكتبتى خطوة على طريق الهدى».

قلت: ولكى تكون كتب الشيخ خطوة على طريق الهدى لابد أن تكون بعيدة عن الضلال. ولا يمكن أن يتحقق ذلك إلا بالبحث العلمى المبنى على التخريج والتحقيق للأحاديث التى نسبها الشيخ لرسول الله ﷺ ، وهذا هو منهج أهل السنة والجماعة الذى به يظهر زيف أهل البدعة والضلالة. فقد أخرج الإمام مسلم فى «مقدمة الصحيح» (1/ 200- نووى) باب «بيان أن الإسناد من الدين» حدثنا أبو جعفر محمد بن الصباح، حدثنا

إسماعيل بن زكريا، عن عاصم الأحول عن ابن سيرين، قال: «لم يكونوا يسألون عن الإسناد، فلما وقعت الفتنة قالوا سموا لنا رجالكم، فينظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم، وينظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم».

وليحذر كل مسلم من تفسير الطرقيين وتأويل الجاهلين لقول الله تعالى: ﴿كُونُوا رَبَّانِيِّينَ﴾ (آل عمران:79) وليسمع إلى الصحابى الجليل عبد الله بن عباس الذى دعا له الرسول ﷺ : «اللهم علمه الكتاب» أخرجه البخارى (1/ 204 فتح) ح (75- أطرافه فى: 143، 3756، 7270)، وفى لفظ: «اللهم فقهه فى الدين»، وكذا مسلم (2/ 390) كتاب «فضائل الصحابة» - باب «فضائل عبد الله ابن عباس رضي الله عنهما » وأحمد (1/ 266، 314، 327، 328، 335)، وأبو يعلى (4/ 427) ح (2553)، وابن ماجه (1/ 58) ح (166) بلفظ: «اللهم علمه الحكمة وتأويل الكتاب».

حيث أخرج البخارى فى «الصحيح» كتاب «العلم» - باب «العلم قبل القول والعمل لقوله تعالى: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ (محمد:19) تعليقاً ولكن بصيغة الجزم تفسير ابن عباس لقول الله تعالى حيث قال البخارى: «وقال ابن عباس: ﴿كُونُوا

رَبَّانِيِّينَ﴾ حكماء فقهاء» ﴿كُونُوا رَبَّانِيِّينَ﴾ قال الحافظ ابن حجر فى «الفتح» (1/ 194) قوله: (وقال ابن عباس) هذا التعليق وصله ابن أبى عاصم أيضاً بإسناد حسن والخطيب بإسناد آخر حسن. وقد فسر ابن عباس «الربانى» بأنه الحكيم الفقيه، ووافقه ابن مسعود فيما رواه إبراهيم الحربى فى غريبه عنه بإسناد صحيح.

قلت :هذا هو تفسير السلف الصالح لكلمة «ربانى»، ولذلك بعد أن ذكر الحافظ ابن حجر تفسير عبد الله بن عباس، وعبد الله بن مسعود رضي الله عنهما أورد قول ابن الأعرابى: «لا يقال للعالم ربانى حتى يكون عالماً معلماً عاملاً».

قلت :فأين هذا مما يطلقه الصوفية على كل جاهل مبتدع يترك الجمعة والجماعة ويدعى أنه يصلى بالكعبة إلى غير ذلك من البدع، ويقولون: «إنه عبد ربانى»، ثم لا يكتفون بذلك بل يصفونه بأنه «يقول للشيء كن فيكون»، انظر كيف وصل الجهل بأهله بل وصل بهم التحريف إلى أن يجعلوه حديثاً قدسياً ﴿فَسُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَرْشِ عَمَّا يَصِفُونَ﴾ (الأنبياء:22).

ثانياً : فى الكتاب ص (80) أورد الشيخ حديثاً يقول فيه: عن أنس بن مالك رضي الله عنه أنه قال: قلت يا رسول الله: ادع الله أن يجعلنى مستجاب الدعوة. فقال ﷺ : «يا أنس أطب كسبك تجب دعوتك، فإن الرجل ليرفع اللقمة من الحرام إلى فيه (فمه) فلا تستجاب له دعوة أربعين يوماً».

قلت : هذا الحديث (منكر) ولم يذكر الشيخ له تخريجاً ولا تحقيقاً، بل-مع الضعف الشديد زاده الشيخ ضعفاً على ضعفه بتحريفه لمتن الحديث(1). وإلى الشيخ التخريج والتحقيق:

«يا سعد أطب مطعمك تكن مستجاب الدعوة، والذى نفس محمد بيده إن العبد ليقذف اللقمة الحرام فى جوفه ما يتقبل منه عمل أربعين يوماً» أخرجه الطبرانى فى «المعجم الأوسط» ح (6640)، وابن مردويه كما فى «تفسير ابن كثير» (1/ 202) من طريق محمد بن عيسى بن شيبة، حدثنا الحسين بن عبد الرحمن الاحتياطى، حدثنا أبو عبد الله الجوزجانى -رفيق إبراهيم بن أدهم- حدثنا ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس قال: تُليت هذه الآية عند النبى ﷺ ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا﴾ (البقرة:168) فقام سعد بن أبى وقاص فقال:

يا رسول الله، ادع الله أن يجعلنى مستجاب الدعوة، فقال له النبى ﷺ : فذكره.

قال الطبرانى: «لا يروى عن ابن جريج إلا بهذا الإسناد، تفرد به الاحتياطى».

---

(1) وقد كان فى إمكان الشيخ أن يستدل بما صح عن رسول الله ﷺ حيث ذكر: «الرجل يطيل السفر أشعث أغبر يمد يديه إلى السماء يا رب يا رب ومطعمه حرام ومشربه حرام وملبسه حرام وغذي بالحرام فأنى يستجاب لذلك» (التحرير).

قلت : والاحتياطى أورده ابن عدى فى «الكامل» (2/ 334) وقال: «يسرق الحديث منكراً عن الثقات» وأورده الذهبى فى «الميزان» (1/ 502) وقال: قال الأزدى: لو قلت كان كذاباً لجاز، وأقره ابن حجر فى «اللسان» (2/ 272، 360) وأورد الحديث الهيثمى فى «مجمع الزوائد» (10/ 291)، وعزاه إلى الطبرانى فى «الصغير»، وقال: «وفيه من لم أعرفهم».

وسنواصل -إن شاء الله- الرد. وأسأل الله عز وجل أن يجعله خالصاً لوجهه الكريم- وأن ينفع بها النفع العميم.

[٥٣]

كتاب الدعاء المستجاب فى الميزان - ٢ (1)

نواصل فى هذا الدفاع الرد على كتاب «الدعاء المستجاب» للشيخ محمد متولى الشعراوى هذا الكتاب الذى خلت أحاديثه من الناحية العلمية التى يستبين بها الصحيح من الضعيف، ولذلك تعددت أسئلة القراء حول الكتاب ومدى صحة أحاديثه، ولقد بيَّنا فى الدفاع السابق أن أحاديث الكتاب لم تخرج، ولم تحقق، فقمت بتخريجها وتحقيقها لعلنا بذلك نقوم بشيء من واجب البيان والنصح للمسلمين، وقد تناولنا فى دفاعنا السابق:

أولاً : حديث «عبدى أطعنى تكن عبداً ربانياً، تقول للشيء كن فيكون» ولقد بينا بالتفصيل أنه «لا أصل له»، والأثر السيئ لهذا الحديث الباطل فى العقيدة.

ثانياً : حديث «يا أنس أطب كسبك تجب دعوتك، فإن الرجل ليرفع اللقمة من الحرام إلى فيه فلا يستجاب له دعوة أربعين يوماً».

ولقد بينا بالبحث العلمى أن هذا الحديث «منكر» وفى هذا الدفاع نواصل البحث حول أحاديث الكتاب التى لم يخرجها ولم يحققها الشيخ.

ثالثاً : أورد الشيخ الشعراوى فى كتابه «الدعاء المستجاب» ص (65) حديثاً قال فيه: وروى عن ابن ثابت رضي الله عنه أنه شكا لرسول الله ﷺ من الأرق .. فقال عليه الصلاة والسلام: «قل اللهم غارت النجوم، وهدأت العيون، أنت حى قيوم، لا تأخذك سنة ولا نوم .. يا حى يا قيوم اهد ليلى وأنم عينى» قال: فقلتها فأذهب الله ما كنت أجده.

---

(1) مجلة «التوحيد» العدد (5) جمادى الأولى 1412 هـ.

قلت : الحديث (منكر) لم يذكر الشيخ له تخريجاً ولا تحقيقاً، وإليك التخريج والتحقيق: فالحديث: أخرجه الطبرانى فى «الكبير» ح (4817)، وابن السنى فى «عمل اليوم والليلة» ح (749)، وابن عدى فى «الكامل» (5/ 150) تراجم (346/ 1314)، وابن حبان فى «المجروحين» (2/ 280) من طريق عمرو بن الحصين العقيلى، حدثنا محمد بن عبد الله بن علاثة، حدثنا ثور

بن يزيد عن خالد ابن معدان قال: سمعت عبد الملك بن مروان بن الحكم عن أبيه مروان بن الحكم عن يزيد بن ثابت قال:

«أصابنى أرق من الليل، فشكوت ذلك إلى رسول الله ﷺ فقال: فذكره فقلتها فأذهب الله عنى ما كنت أجده».

قلت : وهذا إسناد ضعيف جداً، وفيه علتان:

الأولى : عمرو بن الحصين العقيلى الكلابى، ويقال الباهلى، أبو عثمان البصرى ثم الجزرى. قال ابن أبى حاتم فى «الجرح والتعديل» (6/ 229): سمع منه أبى وتركت الرواية عنه، ولم يحدثنا بحديثه، وقال: هو ذاهب الحديث ليس بشيء.

قلت :ثم ذكر أبو حاتم سبب تركه الرواية عن عمرو بن الحصين فقال: «أخرج لابن علاثة أحاديث موضوعة، فأفسد علينا ما كتبنا عنه فتركنا حديثه»، وهذا الحديث من أحاديث عمرو بن الحصين عن ابن علاثة.

وقال الدارقطنى فى «الضعفاء والمتروكين» رقم (390): «عمرو بن الحصين متروك». وقال ابن عدى فى «الكامل» (5/ 150): «حدَّث بغير حديث عن الثقات منكر» وأورد هذا الحديث

وجعله من مناكيره، وقال بعد أن أورده: «وهذه الأحاديث لا يرويها بأسانيدها غير عمرو بن الحصين، وهو مظلم الحديث».

والأخرى: محمد بن عبد الله بن علاثة العقيلى الجزرى أبو اليسر الحرانى. قال ابن حبان فى «المجروحين» (2/ 279): «كان ممن يروى الموضوعات عن الثقات، ويأتى بالمعضلات عن الأثبات لا يحل ذكره فى الكتب إلا على جهة القدح فيه ولا كتابة حديثه إلا على جهة التعجب».

قلت :ثم أورد له هذا الحديث.

قال البخارى فى «التاريخ الكبير» (1/ 1/ 133): «فى حفظه نظر» قال الأزدى: حديثه يدل على كذبه، كما فى «تهذيب التهذيب» (9/ 240).

قلت : بهذا التحقيق يتبين وجوب الامتناع عن ذكر هذا الحديث الذى فيه عمرو ابن الحصين عن ابن علاثة خاصة وقد امتنع أئمة الجرح والتعديل من التحديث عنه -أى عمرو- حيث قال ابن أبى حاتم فى «الجرح والتعديل» (6/ 229): «وسئل أبو زرعة عنه عندما امتنع من التحديث عنه فقال: ليس هو فى موضع يحدث عنه، هو واهى الحديث».

قلت : وقد بيَّنا امتناع الإمام أبى حاتم وسببه.

وقد يحسب البعض أن هذا هين، ولكنه عند أهل هذا العلم عظيم، فالسنة المطهرة تبين أن الرسول ﷺ لم يرض باستبدال كلمة مكان كلمة تؤدى نفس المعنى؛ خاصة إذا كانت من ألفاظ الأذكار، فكيف والحديث منكر لم يصح عنه ﷺ أصلاً، يتضح ذلك من حديث البراء بن عازب قال: قال النبى ﷺ : «إذا أتيت مضجعك، فتوضأ وضوءك للصلاة، ثم اضطجع على شقك الأيمن ثم قل: اللهم إنى أسلمت نفسى إليك، ووجهت وجهى إليك، وفوضت أمرى إليك، وألجأت ظهرى إليك، رغبة ورهبة إليك، لا ملجأ ولا منجا منك إلا إليك، اللهم آمنت بكتابك الذى أنزلت وبنبيك الذى أرسلت، فإن مت من ليلتك، فأنت على الفطرة، واجعلهن آخر ما تتكلم به».

قال: فرددتها على النبى ﷺ ، فلما بلغت: «اللهم آمنت بكتابك الذى أنزلت». قلت: ورسولك. قال: «لا. ونبيك الذى أرسلت» والحديث (صحيح) أخرجه البخارى (1/ 426- فتح) ح (247 - أطرافه فى: 6311، 6313، 6315، 7488)، ومسلم: ح (7210) «كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار» باب: «ما يقول عند النوم

وأخذ المضجع»، وأبو داود ح (5046، 5047، 5048)، والترمذى ح (2391)، وابن ماجه ح (3876)، وأبو يعلى فى «مسنده» (3/ 230) ح (1668) وأبو داود الطيالسى (1/ 252) ح (1246)، وأحمد (4/ 285، 290، 292، 293، 296، 299، 300، 301، 302)، ح (18538، 18584، 18610، 18640، 18674، 18677، 18702).

قلت : من هذا الحديث الصحيح نلاحظ أن البراء بن عازب رضي الله عنه عندما بدل لفظ: «ونبيك» بلفظ: «ورسولك» لم يقره الرسول ﷺ وقال: «لا. ونبيك الذى أرسلت».

قلت : من أجل ذلك دعا النبى ﷺ بالنضارة لمن يتحقق من الحديث حتى لا ينقل حديثاً محرفاً أو مكذوباً، يظهر ذلك من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال سمعت النبى ﷺ يقول: «نضر الله امرأ سمع منا شيئاً فبلغه كما سمع، فرب مبلغ أوعى من سامع» الحديث (صحيح) أخرجه أحمد (1/ 436، 437) ح (4157)، والترمذى (5/ 33- شاكر) ح (2657)، وابن ماجه (1/ 85) ح (232)، وابن حبان ص (47/ موارد) ح (74)، وابن عبد البر فى «جامع بيان العلم» (1/ 4)، والرامهرمزى فى «المحدث الفاصل» ح (6، 7، 8)، وأبو يعلى فى «مسنده» (9/ 62، 198) ح

(5126، 5296)، واللفظ للترمذى وقال: «هذا حديث حسن صحيح».

وحذَّر النبى ﷺ من النقل بغير تحقيق حيث قال ﷺ : «كفى بالمرء كذباً أن يحدث بكل ما سمع» أخرجه مسلم (1/ 188- نووى) ح (5) مقدمة الصحيح - باب: «النهى عن الحديث بكل ما سمع».

قلت : من هذا يتبين وجوب التخريج والتحقيق حتى لا نقع تحت وعيد قول رسول الله ﷺ وحتى نجتنب الأحاديث الضعيفة والموضوعة، خاصة فى الأذكار التى لا يكتفى فيها فقط بالصحة بل يراعى فيها اللفظ المسموع من النبى ﷺ حيث يقول الحافظ ابن حجر فى «الفتح» (11/ 116) شرح حديث (6311): «وأولى ما قيل فى الحكمة فى رده ﷺ على من قال (الرسول) شرح حديث (النبى) أن ألفاظ الأذكار توقيفية، ولها خصائص وأذكار لا يدخلها القياس، فتجب المحافظة على اللفظ الذى وردت به، وهذا اختيار المازرى قال: فيقتصر فيه على اللفظ الوارد بحروفه. وقد يتعلق الجزاء بتلك الحروف، ولعله أوحى إليه بهذه الكلمات فيتعين أداؤها بحروفها».

قلت :إذا كان هذا يوجب تحقيق اللفظ بحروفه، فكيف بالذين لا يخرجون ولا يحققون الحديث أصلاً، وينسبون إلى رسول الله ﷺ المنكر والمكذوب، فإنا لله وإنا إليه راجعون.

وسنواصل -إن شاء الله- الرد، والله وحده من وراء القصد.

[٥٤]

من الواهيات فى بر الأمهات (1)

وصلت إلينا رسالة من الأخ محمد عيسى حمودة ناظر ساقلته الثانوية يقول فيها: «ورد فى كلمة السيد رئيس التحرير لعدد ذى الحجة 1411هـ أن حديث «الجنة تحت أقدام الأمهات» موضوع. ولكن عندنا خطيب معمم أصر فى خطبة الجمعة على أن هذا الحديث صحيح. ثم يقول مَن من علماء السنة قال بوضع هذا الحديث؟ وما أسباب وضعه؟ ورسالة أخرى من الأخ محمد على باشا من بلبيس - شركة الجوت يقول فيها: جاء فى عدد ذى الحجة تحت عنوان «والضحايا أولادنا» لظهور العبث والاستهتار والجهل من بعض المسؤولين فى وزارة التربية

والتعليم ثم أورد حديث «الجنة تحت أقدام الأمهات» مثالاً للعبث والجهل حيث يُدرس للطلاب بل وجاء سؤالاً فى الامتحان ويقول رئيس التحرير: إنه من الأحاديث المكذوبة والمدسوسة على رسول الله ﷺ ، ثم يقول أرجو تخريجه وتحقيقه؛ لأن هناك من يصححه.

قلت : يجب أن يكون معلوماً للإخوة القراء الكرام، أننا -بفضل الله وحده- عندما نحكم على حديث لا نحكّم العقل أو الرأى كما يفعل أهل الأهواء قديماً وحديثاً، وإنما نقوم بالتخريج والتحقيق المبنى على القواعد العلمية الحديثية، ونتمسك بما قاله العلماء فى الراوى وما تقتضيه قواعدهم فى هذا العلم ومصطلحه من رد الحديث. فالحق لا يعرف بالرجال مهما كانت عمائمهم ووظائفهم، بل اعرف الحق تعرف الرجال. فحديث «الجنة تحت أقدام الأمهات، من شئن أدخلن، ومن شئن أخرجن» موضوع - أخرجه ابن عدى فى «الكامل» (6/ 348) عن موسى بن محمد بن عطاء، ثنا أبو المليح، ثنا ميمون عن ابن عباس مرفوعاً. وقال: «هذا حديث منكر».

---

(1) مجلة «التوحيد» العدد (6) جمادى الآخرة 1412 هـ.

1- ثم قال فى موسى بن محمد تراجم (208/ 1829) : «منكر الحديث ويسرق الحديث».

2- وقال العقيلى فى «الضعفاء» (4/ 169/ 1743): «موسى بن محمد بن عطاء يحدث عن الثقات بالبواطيل فى الموضوعات».

3-وقال أبو حاتم: «رأيته -أى موسى بن محمد- عند هشام بن عمار ولم أكتب عنه، وكان يكذب ويأتى بالأباطيل» رواه ابن أبى حاتم فى «الجرح والتعديل» (4/ 1/ 161) تراجم (715).

4- وقال موسى بن سهل الرملى: «أشهد عليه -أى موسى بن محمد بن عطاء- أنه كان يكذب» رواه ابن أبى حاتم.

5- وقال أبو زرعة: «أتيته -أى موسى بن محمد بن عطاء أبو طاهر المقدسى- فحدث عن الهيثم بن حميد وفلان وفلان، وكان يكذب» رواه ابن أبى حاتم.

6- وقال الدارقطنى: فى «الضعفاء والمتروكين» تراجم (543): «متروك» كما أشار إلى ذلك فى المقدمة.

7- وقال ابن حبان فى «المجروحين» (2/ 243): «موسى بن محمد أبو طاهر كان يدور بالشام، ويضع الحديث على الثقات،

ويروى ما لا أصل له عن الأثبات، لا تحل الرواية عنه ولا كتابة حديثه إلا على سبيل الاعتبار للخواص».

8- وقال الذهبى فى «الميزان» (4/ 219/ 8915): «موسى بن محمد بن عطاء الدمياطى البلقاوى المقدسى الواعظ أبو طاهر، أحد التلفى» وأورد هذا الحديث من منكراته موافقاً ابن عدى.

9- قال ابن حجر فى «اللسان» (6/ 149، 150) تراجم (1894/ 8679) ولما ذكره العقيلى فى «الضعفاء» قال: «يحدث عن الثقات بالبواطيل والموضوعات، وقال: منكر الحديث». وأخرج حديثى ابن عباس وقال: «فى كل منهما منكر وأخرج له غيرهما».

10- وأقر الألبانى نقل الحافظ ابن حجر للجملة الأخيرة فى «الضعيفة» (2/ 59) ح (593) حيث أورد الحديث «**الجنة تحت أقدام الأمهات، من شئن أدخلن، ومن شئن أخرجن**» وقال: «موضوع. رواه ابن عدى (325/ 1) والعقيلى فى «الضعفاء» عن موسى بن عطاء، ثنا أبو المليح، ثنا ميمون عن ابن عباس مرفوعاً. وقال العقيلى: «هذا منكر» نقله الحافظ فى ترجمة «موسى بن عطاء».

قلت : ولكن عند الرجوع إلى كتاب «الضعفاء» للعقيلى (4/ 169) تراجم (1743) موسى بن محمد بن عطاء الجملى البلقاوى وجدت العقيلى قال: «يحدث عن الثقات بالبواطيل والموضوعات» وأخرج له حديثين أحدهما لأبى هريرة، والآخر لابن عمر، وقال: وليس لهما أصل من وجه يصح. هذا كل ما جاء فى ترجمة موسى عند العقيلى. أما جملة «وقال: منكر الحديث. وأخرج حديثى ابن عباس وقال: فى كل منهما منكر وأخرج له غيرهما» لم توجد فى الترجمة حيث لم يذكر العقيلى عبارة «منكر الحديث» ولم يذكر حديثاً واحداً لابن عباس كما بينا.

وعزو هذه الجملة لابن عدى هو الأصح؛ لأنه لما ذكر موسى بن محمد بن عطاء قال: منكر الحديث، وأخرج حديثين لابن عباس وقال فى كل منهما: «منكر» وأخرج له غيرهما. قلت : ولعل حدث إسقاط فى اللسان أو المخطوطة لكلمة «ابن عدى» لتصبح العبارة الصحيحة: «ولما ذكره العقيلى فى «الضعفاء» قال: يحدث عن الثقات بالبواطيل والموضوعات، وقال [ابن

عدى] منكر الحديث. وأخرج حديثى ابن عباس وقال: فى كل منهما منكر وأخرج له غيرهما».

وقلت : وبحذف كلمة (ابن عدى) يتوهم القارئ أن العقيلى أخرج الحديث وقال فيه منكر، وهذا ما ظنه الشيخ الألبانى، فعزاه للعقيلى أيضاً عن ابن عباس، وقال إن العقيلى قال: «هذا منكر».

11- والشطر الأول من الحديث له طريق آخر أورده السخاوى فى «المقاصد» ص (176) وقال: «وفى الباب ما أخرجه الخطيب فى «جامعه» والقضاعى فى «مسنده» من حديث منصور بن المهاجر البزورى عن أبى النضر الأبار عن أنس رفعه: «الجنة تحت أقدام الأمهات» قال ابن طاهر: «ومنصور وأبو النضر لا يعرفان والحديث منكر». قلت : ومن هذا الطريق أخرجه أيضاً الدولابى فى «الكنى والأسماء» (2/ 138) وأبو بكر الشافعى فى «الرباعيات» (2/ 25/ 1).

بهذا يتبين أن الحديث فيه مَنْ هو موصوف بالكذب وأنه منكر الحديث، ومتروك ويحدث عن الثقات بالبواطيل ويضع الحديث ولا تحل الرواية عنه ولا كتابة حديثه. ويقول الشيخ

أبو عمرو فى «مقدمته» ص (107): «أن ليس كل ضعف فى الحديث يزول بمجيئه من وجوه... فمن ذلك ضعف لا يزول بنحو ذلك لقوة الضعف وتقاعد هذا الجابر عند جبره ومقاومته، وذلك كالضعف الذى ينشأ من كون الراوى متهماً بالكذب أو كون الحديث شاذاً. وهذه جملة تفاصيلها تدرك بالمباشرة والبحث، فاعلم ذلك فإنه من النفائس العزيزة» انتهى كلام الشيخ أبى عمرو بن الصلاح تغمده الله برحمته.

وبهذا التخريج والتحقيق يصبح الحديث (موضوعاً)، وقد تبين لكل ذى بصيرة أننا لم نحكم العقل والرأى كما يفعل أهل الأهواء، وإنما تمسكنا بما قاله أئمة هذا العلم: الإمام الحافظ ابن عدى، والإمام العقيلى، والإمام أبو حاتم، والإمام أبو زرعة، والإمام الدارقطنى، والإمام ابن حبان، والإمام الذهبى، والإمام ابن حجر. وأخذ الشيخ الألبانى بأقوال هؤلاء الأئمة الحُفاظ وقال: إن الحديث «موضوع» وتمسكنا أيضاً بما تقتضيه قواعد هذا العلم ومصطلحه.

وإن تعجب فعجب أن يجعل هذا الحديث المنكر الجنة تحت قدم امرأة بمجرد أن تلد وتصبح أما كما هو لفظ الحديث

المطلق. فكم من امرأة تنذر للموتى وتعتقد فيهم النفع والضر، وتذهب إلى موالدهم، وتذبح لهم وتختلط بالرجال، فإذا نهاها ولدها صارت عليه غاضبة، وقالت له الجنة تحت قدمى، وهنا تفصل السنة المطهرة فى هذا الحديث المنكر. فعن مصعب بن سعد عن أبيه «أنه نزلت فيه آيات من القرآن قال: حلفت أم سعد ألا تكلمه أبداً حتى يكفر بدينه، ولا تأكل ولا تشرب قالت: زعمت أن الله وصاك بوالديك وأنا أمك وأنا آمرك بهذا، قال مكثت ثلاثاً حتى غشى عليها من الجهد، فقام ابن لها يقال له عمارة فسقاها فجعلت تدعو على سعد، فأنزل الله عز وجل فى القرآن هذه الآية: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا ۖ وَإِن جَاهَدَاكَ لِتُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا﴾ (العنكبوت:8). الحديث (صحيح) أخرجه مسلم (2/ 364) كتاب «فضائل الصحابة» - باب فضل سعد بن أبى وقاص رضي الله عنه .

أم كيف تكون الجنة تحت قدم ساقها عارية، استحلت السفور، وقالت بأن الحجاب تأخر، ولقد بينت السنة المطهرة حال هذه الأم: «**ونساء كاسيات عاريات مائلات مميلات رؤوسهن كأسنمة البخت المائلة لا يدخلن الجنة، ولا يجدن ريحها، وإن**

ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا» وجعلهن صنفاً من أهل النار. الحديث (صحيح) أخرجه مسلم (2/ 254) كتاب «اللباس والزينة» باب «النساء الكاسيات العاريات».

هذا ما وفقنى الله إليه، وهو وحده من وراء القصد.

[٥٥]

تنزيه الشريعة عن واهيات شنيعة (1)

لقد نشرت جريدة «اللواء الإسلامى» فى عددها (503) فى الصفحة (20) للأستاذ عبد المنعم قنديل تحت عنوان «مع أهل الله» قصة الوفاء بالنذر ما نصه: «وهناك قصة تبلغ فى روعتها وجلالها تهاويل الأساطير، ولولا أنها قصة رواها ثقات أفاضل، ومؤرخون على أعلى درجة من صدق الكلمة، وثبوت الرواية، ولما وجدها مساغاً فى الألباب. فقد أصيب الحسن والحسين بأحد الأمراض التى تعترى الأطفال عادة، وذهب الرسول ﷺ ، وبصحبته أبو بكر وعمر بن الخطاب ليعودوا الطفلين المريضين، وما كاد يستقر بهما المقام حتى وضع رسول الله ﷺ الحسن

على إحدى فخذيه والحسين على الفخذ الأخرى، أخذ يقبلهما ويدعو لهما بالشفاء، والطفلان فى بهجة مبهجة بحنان جدهما ورقته.. ولم يلبث الجالسون إلا قليلاً حتى قال عمر ابن الخطاب للإمام علىّ: يا أبا الحسن إن أنذرت عن ابنيك نذراً لله إن عافاهما.. فقال الإمام علىّ: أصوم ثلاثة أيام شكراً لله، وقالت السيدة فاطمة: وأنا أصوم ثلاثة أيام شكراً لله، وقالت الجارية واسمها فضة: وأنا أصوم ثلاثة أيام، وأصبح الثلاثة صائمين، ولم يكن فى البيت شيء يفطرون عليه، فذهب الإمام علىّ إلى يهودى يسكن قريباً منه، وقال له: هل لك أن تعطينى جزة من الصوف تغزلها لك بنت النبى ﷺ نظير ثلاثة أصوع من الشعير فقبل اليهودى، وعاد الإمام علىّ بالصوف وأعطاه السيدة فاطمة فغزلته، فقام الإمام علىّ بتسليم الصوف المغزول لليهودى، وأخذ منه ثلاثة أصوع من الشعير .. كان اليوم قد قارب على نهايته، فقامت السيدة فاطمة بطحن الشعير، وعجنت صاعاً واحداً منه، وخبزته خمسة أرغفة لأن عدد أفراد الأسرة خمسة ... وحين أذن المؤذن لصلاة المغرب أدى الإمام علىّ الصلاة فى المسجد خلف النبى ﷺ ، ثم عاد إلى البيت وجلس لتناول الإفطار، فإذا بمسكين يطرق الباب ويطلب

الطعام فقام الإمام علىّ وأعطاه الأرغفة الخمسة، واكتفى هو وأسرته بتناول الماء، وحدث فى اليوم الثانى نفس ما حدث فى اليوم الأول، قامت السيدة فاطمة بعجن الشعير وخبزه خمسة أرغفة، وعندما جلست الأسرة لتناول الطعام بعد صلاة المغرب طرق الباب طارق فإذا هو يتيم يطلب طعاماً، فأعطاه الإمام علىّ الأرغفة الخمسة، وباتت الأسرة جائعة لليوم الثانى.. وتكررت نفس الصورة فى اليوم الثالث، ولكن الطارق فى هذه المرة كان أسيراً من أسرى المسلمين أفلت من الأسر. وقد تحدث القرآن عن هذه الواقعة فى قول الله تعالى: ﴿يُوفُونَ بِالنَّذْرِ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا (٧) وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا (٨) إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكُورًا (٩) إِنَّا نَخَافُ مِن رَّبِّنَا يَوْمًا عَبُوسًا قَمْطَرِيرًا (١٠) فَوَقَاهُمُ اللَّهُ شَرَّ ذَٰلِكَ الْيَوْمِ وَلَقَّاهُمْ نَضْرَةً وَسُرُورًا (١١) وَجَزَاهُم بِمَا صَبَرُوا جَنَّةً وَحَرِيرًا﴾ إلى قوله تعالى: ﴿إِنَّ هَٰذَا كَانَ لَكُمْ جَزَاءً وَكَانَ سَعْيُكُم مَّشْكُورًا﴾ (الإنسان:7-22) إن وصف القرآن هذا لجود السيدة فاطمة وزوجها يغنى عن كل وصف لأنه كلام رب العالمين» انتهى.

(1) مجلة «التوحيد» العدد (7) رجب 1412 هـ.

قلت : إن هذا غش وتدليس على القراء حيث أورد الكاتب هذه القصة بغير تخريج ولا تحقيق، وينسبها إلى رسول الله ﷺ وأهل بيته وإلى ثلاثة من الخلفاء الراشدين، بل ويجعلها من أسباب النزول. ولا أدرى كيف سولت للكاتب نفسه أن يقول: «إنها قصة رواها ثقات أفاضل ومؤرخون على أعلى درجة من صدق الكلمة، وثبوت الرواية».

قلت : وإلى الكاتب التخريج والتحقيق، راجياً من الله تعالى أن يجد القرّاء الكرام «نموذجاً صالحاً للنقد العلمى النزيه، القائم على البحث والالتزام بالقواعد العلمية الصحيحة»؛ لأنها من القصص التى يرددها القصاص والوعاظ على المنابر.

فهذه القصة خبرها (باطل) أخرجه ابن الجوزى فى «الموضوعات» (1/ 390) من طريق أبى عبد الله السمرقندى، عن محمد بن كثير الكوفى، عن الأصبغ بن نباتة مرفوعاً. قال ابن الجوزى فى «الموضوعات» (1/ 392): «هذا حديث لا يشك فى وضعه».

قلت : وهذا الحكم من ابن الجوزى بوضعه لم يُخالف فيه، كما هو مفصل فى «تنزيه الشريعة» (1/ 356) لابن عراق تبعاً لقاعدته.

وقد يغيب عن بعض القراء معنى: «حديث موضوع» فالموضوع: «وهو الكذب المختلق المصنوع» ورتبته: «هو شر الضعيف وأقبحه» وحكم روايته: «تحرم روايته مع العلم بوضعه سواء الأحكام والقصص والترغيب وغيرها إلا مع بيان وضعه - كذكرنا هذه القصة فى هذا الدفاع لتحذير الناس منها» كما فى «تدريب الراوى» (1/ 274).

قلت : أما عن قول الكاتب: «إنها قصة رواها ثقات أفاضل ومؤرخون على أعلى درجة من صدق الكلمة، وثبوت الرواية» فهذا من أقوى الأدلة على أن الكاتب لا يعلم شيئاً من علوم الحديث خاصة علم «الجرح والتعديل» حيث يقول الحاكم فى «المعرفة» ص (56): «هذا النوع من علم الحديث معرفة الجرح والتعديل وهما فى الأصل نوعان كل نوع منهما علم برأسه وهو ثمرة هذا العلم والمرقاة الكبيرة منه».

فلو كانت عنده دراية بهذه العلوم ما افترى هذه الافتراءات، حيث إن إسناد هذه القصة هالك فى الضعف مسلسل بالعلل:

الأولى : أصبغ بن نُباتة الحنظلى المجاشعى الكوفى. قال أبو بكر ابن عياش: «كذاب» ذكره الذهبى فى «الميزان» (1/ 271)، وقال ابن حبان فى «المجروحين» (1/ 174): «هو ممن فُتن بحب علىّ بن أبى طالب، أتى بالطامات فى الروايات فاستحق من أجلها الترك»، وقال الدارقطنى فى «الضعفاء والمتروكين» تراجم (118): «أصبغ بن نباتة كوفى، منكر الحديث» وقال يحيى بن معين: «الأصبغ بن نباتة ليس حديثه بشىء» رواه ابن عدى فى «الكامل» (1/ 407)، وقال ابن عدى: «بيّن الضعف» وقال أبو بكر ابن عياش: «الأصبغ بن نباتة وهيثم هؤلاء كلهم كذابون» رواه العقيلى فى «الضعفاء الكبير» (1/ 130) رقم (160) وقال العقيلى: «كان يقول بالرجعة». وقال الساجى: «منكر الحديث» ذكره ابن حجر فى «التهذيب» (1/ 317) وقال النسائى فى «الضعفاء والمتروكين» رقم (64): «متروك الحديث».

قلت : وهذا المصطلح عند النسائى له معناه حيث يقول: «لا يترك الرجل عندى حتى يجتمع الجميع على تركه».

الثانية : محمد بن كثير القرشى الكوفى أبو إسحاق:

قال البخارى فى «التاريخ» (1/ 1/ 217): «محمد بن كثير الكوفى منكر الحديث» وقال ابن عدى فى «الكامل» (6/ 253) تراجم (110/ 1731): «منكر الحديث» وقال ابن المدينى: «كتبنا عنه عجائب، وخططت على حديثه» ذكره الذهبى فى «الميزان» (4/ 17) وقال الساجى: «متروك الحديث» ذكره ابن حجر فى «اللسان» (5/ 398)، وقال ابن حبان فى «المجروحين» (2/ 287): «كان ممن ينفرد عن الثقات بالأشياء المقلوبات التى إذا سمعها مَنْ الحديث صناعته علم أنها معمولة أو مقلوبة لا يحتج به بحال» وقال أحمد بن حنبل: «حرقنا حديثه ولم نرضه» رواه ابن أبى حاتم فى «الجرح والتعديل» (4/ 1/ 68)، والعقيلى فى «الضعفاء الكبير» (4/ 129)، وأورده الذهبى فى «الميزان» (4/ 17)، وابن حجر فى «اللسان» (5/ 397).

الثالثة : أبو عبد الله السمرقندى: قال فيه ابن الجوزى فى «الموضوعات» (1/ 392): «أبو عبد الله السمرقندى فلا يوثق به».

الرابعة : الحديث مرسل أرسله كذاب كما فى «تنزيه الشريعة» (1/ 362).

قلت : وللقصة طريق آخر يزيدها وهناً على وهن أورده السيوطى فى اللآلئ (1/ 371) وقال: قال الحكيم الترمذى فى نوادر الأصول: ومن الحديث الذى تنكره القلوب حديث رواه ليث عن مجاهد عن ابن عباس فى قوله تعالى: ﴿يُوفُونَ بِالنَّذْرِ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا (٧) وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا﴾ ثم ذكر القصة فى ستة وخمسين سطراً، ثم ختمها بقول الحكيم الترمذى: «هذا حديث مفتعل». قلت : وأقره الحافظ ابن حجر فى «اللسان» (4/ 538) على أن هذا الحديث مفتعل وبيَّن أن علته (قاسم بن بهرام) تراجم (8/ 6625) وقال: «هو صاحب الحديث الطويل فى نزول قوله تعالى: ﴿يُوفُونَ بِالنَّذْرِ﴾ قال ابن عراق فى «تنزيه الشريعة» (1/ 363): قال الحافظ ابن حجر فى «لسان الميزان» فى ترجمة القاسم بن بهرام قاضى هيت «إنه صاحب هذا الحديث يعنى مفتعله» قال ابن حبان فى المجروحين (2/ 214): «القاسم بن بهرام أبو همدان شيخ كان على القضاء بهيت يروى عن أبى

الزبير العجائب لا يجوز الاحتجاج به بحال» قال ابن عدى فى «الكامل» (7/ 294): «أبو همدان كذاب». قلت : وأقره الحافظ ابن حجر فى «اللسان» (4/ 538) ترجمة (8/ 6625)، (7/ 120) الكنى (1294).

من هذا يتبين أن هذه القصة مفتعلة من وضع الكذابين والمتروكين، وما سوَّد به الكاتب جريدة «اللواء» ما هو إلا غش وتدليس، أو جهل بعلوم الحديث.

هذا ما وفقنى الله تعالى إليه وهو وحده من وراء القصد.

[٥٦]

خلط وأوهام (1)

لقد تعددت أسئلة القراء حول كتاب «شهيد المحراب» للشيخ عمر التلمسانى، يريدون معرفة ما جاء بالكتاب من أحاديث وآثار.

قلت : بعد الاطلاع على ما جاء فى الكتاب من أحاديث وآثار وجدتها خالية من القواعد العلمية للتخريج، وأما عن التحقيق فلا يوجد تحقيق للأحاديث والآثار. وعامة القراء لا يفرقون بين التخريج والتحقيق كما بينت ذلك بالتفصيل فى مقدمة الدفاع رقم (52)، ولقد وجدت بالكتاب أحاديث وآثاراً ليست صحيحة فى أمور العقيدة ليبرهن بها المؤلف على مفهومه فى التوحيد.

يقول المؤلف فى كتابه ص (198): «فعلى مقابر الصالحين تتنزل رحمات الله وبركاته ونفحاته، ولابد للمسلم أن يتعرض، وأن يقترب، وأن يدعو فى أماكن تغمرها رحمات أرحم الراحمين».

قلت : وأخذ المؤلف يستشهد على ذلك بالآتى:

أولاً : يقول فى ص (198): «وقد قال الإمام ابن تيمية فى العقيدة الواسطية: إن من أصول أهل السنة والجماعة التصديق بكرامة الأولياء وما يجرى على أيديهم من خوارق العادات فى العلوم والمكاشفات وأنواع القدرة والتأثيرات».

(1) مجلة «التوحيد» العدد (8) جمادى الآخرة 1412 هـ.

ثانياً : ويقول فى ص (198): «وهذا سعيد بن المسيب سيد التابعين وزوج بنت أبى هريرة يقول: ما يأتى وقت صلاة إلا سمعت أذاناً من القبر، ثم تقدمت فأقمت وصليت، وما فى المسجد أحد غيرى. قبر رسول الله أيام وقعة الحرة بالمدينة».

ثالثاً : ويقول فى ص (198) أيضاً: «إن الصحابة أنفسهم رضوان الله عليهم كانوا يفعلون ذلك. همت أم كلثوم بنت أبى بكر أن تفعله من استنجادها برسول الله ﷺ فى قبره للخلاص مما لا تريد».

قلت : ما كنت أود أن أرد على الموقف لو كان الأمر أمر تذوق كما يقول هو فى كتابه هذا ص (202): «فالأمر من أوله إلى آخره أمر تذوق» ثم يرشد المؤلف مريديه قائلاً ص (202) أيضاً: «وأقول للمحبين رفقاً ما حتى لا تجعلوا المنكر عليكم سبيلاً، وإن كان الهوى غلاباً».

ثم يستشهد المؤلف فى إرشاده لمريديه ببيت من الشعر فيقول ص (202):

شربت الحب كأساً بعد كأس ... فما نفد الشراب وما رويت

قلت : والأمر ليس أمر تذوق كما يقول المؤلف، وتعصب له الذين غاب عنهم معرفة الفرق بين توحيد الربوبية وتوحيد الألوهية وتوحيد الأسماء والصفات، حتى وصل بهم التعصب إلى اتهام الأبرياء من أهل السنة والجماعة، بأنهم لا يهتمون إلا بالجزئيات الفرعية، والتى يزعم هؤلاء المتعصبون أنها من أولها إلى آخرها أمر تذوق ويدعون أن معركة أهل السنة والجماعة إنما هى مع المسلمين، وأما معركة هؤلاء المتعصبين فيزعمون أنها مع أعداء المسلمين من الشيوعيين والعلمانيين.

قلت : وهؤلاء المتعصبون الذين يتهمون الأبرياء، ثم يريدون أن يهدوا «من أضل الله من الشيوعيين والدهريين وأمثالهم» وهم لو هدوهم -كما يزعمون- لما أوصلهم إلى أكثر من إثبات وجود الله، أى ما استطاعوا أن يثبتوا لهم إلا ما كان المشركون فى الجاهلية الأولى وفى كل جاهلية وفى كل عصر ومكان يعتقدون «ألا وهو وجود الله تبارك وتعالى» لأنهم فسروا كلمة التوحيد بمعنى توحيد الربوبية فقط، هذا التوحيد الذى كان يؤمن به المشركون كما قال تعالى: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ

السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾ (لقمان:25)، (الزمر:38) ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾ (العنكبوت:61) ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّن نَّزَّلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ مِن بَعْدِ مَوْتِهَا لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾ (العنكبوت:63)، ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾ (الزخرف:87).

ولم يفهم هؤلاء المتعصبون أن من تمام هذا التوحيد توحيد العبادة، وأن ذلك يستلزم ألا يعبد إلا الله، لا بالتوجه إلى القبور والدعاء فيها والاستغاثة.

قلت : والمؤلف يأمر المسلمين باللجوء إلى الموتى فى قبورهم والدعاء فيها والاستغاثة.

قلت : والمؤلف يأمر المسلمين باللجوء إلى الموتى فى قبورهم والدعاء فيها عند الشدائد، بل ويحتم على ذلك قائلاً: «ولابد للمسلم أن يتعرض وأن يقترب وأن يدعو...» ويزعم المؤلف «أن الأمر من أوله إلى آخره أمر تذوق».

قلت : سبحان الله، فالدعاء أمر عبادة حيث يقول الرسول ﷺ : «**الدعاء هو العبادة**» من حديث النعمان بن بشير (صحيح) أخرجه أحمد (4/ 271) ح (18410)، وأبو داود (2/ 76) ح (1470)،

والترمذى (5/ 349- شاكر) ح (3247)، (2969)، (3372) والنسائى فى «الكبرى» كما فى «التحفة» (9/ 30) ح (11643) وابن ماجه (2/ 1258) ح (3828)، والطبرانى فى «الصغير» (2/ 97)، وابن أبى شيبة فى «المصنف» (10/ 200)، وأبو نعيم فى «الحلية» (8/ 120)، وابن حبان ح (2396) ص (595- موارد)، والحاكم فى «المستدرك» (1/ 491) وقال: «صحيح الإسناد» ووافقه الذهبى، وقال الترمذى: «هذا حديث حسن صحيح».

قلت : واللجوء إلى قبور الموتى والدعاء فيها عند الشدائد: لم يقره شيخ الإسلام ابن تيمية، ولم يفعله الصحابة ولا التابعون كما يزعم المؤلف. وسأبين ذلك راجياً من الله أن يجد القارئ الكريم نموذجاً صالحاً للنقد العلمى النزيه القائم على البحث والالتزام بالقواعد العلمية الصحيحة.

أولاً : شيخ الإسلام ابن تيمية المفترى عليه:

عندما قال المؤلف فى كتابه ص (197): «فلا داعى إذن للتشدد على من يعتقد فى كرامة الأولياء واللجوء إليهم فى قبورهم الطاهرة والدعاء فيها عند الشدائد» استشهد على ذلك فى ص (198) قائلاً: «وقد قال الإمام ابن تيمية فى العقيدة الواسطية:

«إن من أصول أهل السنة والجماعة التصديق بكرامة الأولياء وما يجرى على أيديهم من خوارق العادات فى العلوم والمكاشفات وأنواع القدرة والتأثيرات».

قلت : وهذا استشهاد باطل، لأن هناك فرق بين التصديق بكرامة الأولياء وبين اللجوء إلى الموتى فى قبورهم والدعاء فيها عند الشدائد، وشيخ الإسلام ابن تيمية برىء من هذا الخلط. وسأترك شيخ الإسلام ابن تيمية يرد على المؤلف حيث جاء فى «مجموع الفتاوى» (27/ 151): «ما قول السادة أئمة الدين فى من ينزل به حاجة من أمر الدنيا أو الآخرة، ثم يأتى قبر بعض الأنبياء أو غيره من الصلحاء، ثم يدعو عنده فى كشف كربته فهل ذلك سنة أو بدعة؟ وهل هو مشروع أم لا؟ أفتونا».

فأجاب شيخ الإسلام رحمه الله: الحمد لله رب العالمين، ليس ذلك سنة بل هو بدعة لم يفعل ذلك رسول الله ﷺ ولا أحد من الصحابة، ولا من أئمة الدين الذين يقتدى بهم المسلمون فى دينهم، ولا أمر بذلك ولا استحبه: لا رسول الله ﷺ ولا أحد من أصحابه، ولا أئمة الدين، بل لا يُعرف هذا عن أحد من أهل العلم والدين من القرون المفضلة التى أثنى عليها رسول الله ﷺ : من

الصحابة والتابعين وتابعيهم، لا من أهل الحجاز ولا من اليمن ولا الشام، ولا العراق ولا مصر، ولا المغرب، ولا خراسان، وإنما حدث بعد ذلك. ومعلوم أن كل ذلك مما لم يسنه ولا استحبه رسول الله ﷺ ولا أحد من هؤلاء الذين يقتدى بهم فى دينهم، فإنه يكون من البدع المنكرات... فمن اتخذ عملاً من الأعمال عبادة وديناً وليس ذلك فى الشريعة واجباً ولا مستحباً، فهو ضال باتفاق المسلمين. وقصد القبور لأجل الدعاء عندها، رجاء الإجابة: هو من هذا الباب؛ لأنه ليس من الشريعة: لا واجباً، ولا مستحباً، فلا يكون ديناً ولا حسناً ولا طاعة ولا مما يحبه الله ويرضاه، ولا يكون عملاً صالحاً، ولا قربة، ومن جعله من هذا الباب فهو ضال باتفاق المسلمين. ولهذا: كان أصحاب رسول الله ﷺ إذا نزلت بهم الشدائد، وأرادوا دعاء الله لكشف الضر، أو طلب الرحمة لا يقصدون شيئاً من القبور، لا قبور الأنبياء ولا غير الأنبياء، حتى أنهم لم يكونوا يقصدون الدعاء عند قبر النبى ﷺ ، بل قد ثبت فى «صحيح البخارى» عن أنس: أن عمر بن الخطاب كان إذا قحطوا استسقى بالعباس بن عبد المطلب قال: «اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبينا فتسقينا، وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا فيسقون».

قلت : لقد بيّن شيخ الإسلام أن الصحابة أنفسهم لم يأتوا قبر النبى ﷺ يدعون عنده بل طلبوا من العباس أن يدعو لهم. بهذا يتبين أن التصديق بالكرامة من أصول أهل السنة والجماعة، والدعاء عند القبور من أفعال أهل البدعة والضلالة، وسنواصل -إن شاء الله- الرد، والله وحده من وراء القصد.

[٥٧]

شيخ الإسلام ابن تيمية المفترى عليه (1)

نواصل فى هذا الدفاع الرد على كتاب «شهيد المحراب» للشيخ عمر التلمسانى استجابة للعديد من أسئلة القراء حول ما جاء فى هذا الكتاب، ولقد بيَّنا فى الدفاع السابق افتراء المؤلف على شيخ الإسلام ابن تيمية عندما قال المؤلف فى كتابه ص (197): «فلا داعى إذن للتشديد على من يعتقد فى كرامة الأولياء، واللجوء إليهم فى قبورهم الطاهرة والدعاء فيها عند الشدائد» واستشهد على ذلك فى ص (198) قائلاً: «وقد قال الإمام ابن تيمية فى العقيدة الواسطية: إن من أصول أهل السنة

والجماعة التصديق بكرامة الأولياء وما يجرى على أيديهم من خوارق العادات فى العلوم والمكاشفات وأنواع القدرة والتأثيرات»، وبينا أن هذا الاستشهاد باطل؛ لأن هناك فرق بين التصديق بكرامة الأولياء، وبين اللجوء إلى الموتى فى قبورهم والدعاء فيها عند الشدائد. وبيَّنا أن شيخ الإسلام ابن تيمية برىء من هذا الخلط حيث تركنا شيخ الإسلام نفسه يرد على المؤلف فى «مجموع الفتاوى» (27/ 151) لتخليص التوحيد من هذا الخلط الذى يحسبه المؤلف هيناً ويقول فى كتابه ص (202): «فالأمر من أوله إلى آخره أمر تذوق»، وكأن مبلغه من العلم -هو ومن تعصب له- هو توحيد الربوبية، أما ما يتبع توحيد الربوبية من توحيد الألوهية وتوحيد الأسماء والصفات. هذا التوحيد الذى لا يتم علم القائل لا إله إلا الله إلا بأن يعرف ما هو الفرق بين توحيد الربوبية وتوحيد الألوهية وتوحيد الأسماء والصفات. فجعله المؤلف أمر تذوق داعياً المسلمين إلى وجوب اللجوء إلى الموتى فى قبورهم والدعاء فيها عند الشدائد حيث يقول فى كتابه هذا ص (198): «ولابد للمسلم أن يتعرض وأن يقترب وأن يدعو..» ولم يكتف المؤلف بهذا حتى راح يخلط بين التصديق بكرامة الأولياء وبين اللجوء إلى

الموتى فى قبورهم والدعاء فيها عند الشدائد حتى يوهم القراء أن هذه عقيدة أهل السنة والجماعة التى يقول بها شيخ الإسلام ابن تيمية، ولا نزال فى هذا الدفاع نبين براءة شيخ الإسلام ابن تيمية من هذا الخلط، حيث يقول فى «مجموع الفتاوى» (27/ 128): «وما يفعله بعض الناس من تحرى الصلاة والدعاء عندما يقال: إنه قبر نبى، أو قبر أحد الصحابة والقرابة، أو ما يقرب من ذلك أو إلصاق بدنه أو شىء من بدنه بالقبر، أو بما يجاور القبر من عود وغيره، كمن يتحرى الصلاة والدعاء فى قبلى شرقى جامع دمشق عند الموضع الذى يقال إنه قبر هود -والذى عليه العلماء أنه قبر معاوية بن أبى سفيان- أو عند المثال الخشب الذى يقال تحته رأس يحيى بن زكريا أو نحو ذلك: فهو مخطئ مبتدع، مخالف للسنة، فإن الصلاة والدعاء بهذه الأمكنة ليس له مزية عند أحد من سلف الأمة وأئمتها ولا كانوا يفعلون ذلك، بل كانوا ينهون عن مثل ذلك، كما نهاهم النبى ﷺ عن أسباب ذلك ودواعيه، وإن لم يقصدوا دعاء القبر به، فكيف إذا قصدوا ذلك؟».

---

(1) مجلة «التوحيد» العدد (9) رمضان 1412 هـ.

(بدعة تَنَزُّل الرحمات والبركات والنفحات على القبور)

يقول المؤلف فى كتابه هذا ص (198): «فعلى مقابر الصالحين تتنزل رحمات الله وبركاته ونفحاته، ولابد للمسلم أن يتعرض وأن يقترب وأن يدعو فى أماكن تغمرها رحمات أرحم الراحمين».

قلت : إن المؤلف عندما استشهد بقول شيخ الإسلام ابن تيمية: «إن التصديق بكرامة الأولياء من أصول أهل السنة والجماعة» بيَّنا أن شيخ الإسلام ابن تيمية جعل اللجوء إلى القبور والدعاء فيها عند الشدائد من أعمال أهل البدعة والضلالة، وبرئ شيخ الإسلام من خلط المؤلف الذى يقول فيه: «فلا داعى إذن للتشديد على من يعتقد فى كرامة الأولياء، واللجوء إليهم فى قبورهم الطاهرة والدعاء فيها عند الشدائد».

قلت : ولم يكتف المؤلف بهذا الخلط، بل أتى بعلة يعلل بها بدعة اللجوء إلى القبور والدعاء فيها عند الشدائد، تلك العلة هى بدعة أخرى: حيث جعل المؤلف للدعاء خصوصية قبول،

وسرعة إجابة عند القبور يظهر ذلك من قوله: «فعلى مقابر الصالحين تتنزل رحمات الله وبركاته ونفحاته، ولابد للمسلم أن يتعرض، وأن يقترب، وأن يدعو فى أماكن تغمرها رحمات أرحم الراحمين».

قلت : وتحتيم المؤلف على المسلم بقوله: «ولابد للمسلم أن يتعرض، وأن يقترب، وأن يدعو فى أماكن تغمرها رحمات أرحم الراحمين - يعنى مقابر الصالحين» يوهم القارئ بخصوصية قبول الدعاء وسرعة إجابته عند هذه القبور بل ويجعلها من الكرامة.

وشيخ الإسلام برىء كذلك من هذا الخلط الذى جعله المؤلف من كرامات الأولياء، فجعله شيخ الإسلام ابن تيمية من أفعال أهل البدع والضلال فيقول فى «مجموع الفتاوى» (27/ 129، 130): «وأما قوله: هل للدعاء خصوصية قبول، أو سرعة إجابة: بوقت معين، أو مكان معين: عند قبر نبى، أو ولى؟» فلا ريب أن الدعاء فى بعض الأوقات والأحوال أجوب منه فى بعض. فالدعاء فى جوف الليل أجوب الأوقات، كما ثبت فى الصحيحين عن النبى ﷺ أنه قال: «**ينزل ربنا إلى سماء الدنيا**

حتى يبقى ثلث الليل الأخير» -وفى رواية «**نصف الليل**» فيقول: «**من يدعونى فأستجيب له، من يسألنى فأعطيه، من يستغفرنى فأغفر له، حتى يطلع الفجر**»، وفى حديث آخر: «**أقرب ما يكون الرب من عبده فى جوف الليل الأخير**»، والدعاء مستجاب عند النزول، وعند التحام الحرب، وعند الأذان والإقامة، وفى أدبار الصلاة، وفى حال السجود، ودعوة الصائم، ودعوة المسافر، ودعوة المظلوم، وأمثال ذلك فهذا كله مما جاءت به الأحاديث المعروفة فى الصحاح والسنن، والدعاء بالمشاعر، كعرفة، ومزدلفة، ومنى، والملتزم، ونحو ذلك من مشاعر مكة، والدعاء بالمساجد مطلقاً، وكلما فضل المسجد -كالمساجد الثلاثة- كانت الصلاة والدعاء فيها أفضل... وأما الدعاء لأجل كون المكان فيه قبر نبى أو ولى فلم يقل أحد من سلف الأمة وأئمتها: إن الدعاء فيه أفضل من غيره، ولكن هذا مما ابتدعه بعض أهل القبلة مضاهاة للنصارى وغيرهم من المشركين، فأصله من دين المشركين، لا من دين عباد الله المخلصين، كاتخاذ القبور مساجد، فإن هذا لم يستحبه أحد من سلف الأمة وأئمتها: ولكن ابتدعه بعض أهل القبلة مضاهاة لمن لعنهم رسول الله ﷺ من اليهود والنصارى».

قلت : وإن تعجب فعجب أن يدعو المؤلف المسلمين إلى اللجوء إلى الموتى فى قبورهم، والدعاء فيها عند الشدائد، وقد نهى رسول الله ﷺ عن الصلاة إليها. فعن كناز بن حصين وهو أبو مرثد الغنوى قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**لا تصلوا إلى القبور ولا تجلسوا عليها**» حديث (صحيح) أخرجه مسلم (1/ 386) كتاب «الجنائز»، باب: «النهى عن الجلوس على القبر والصلاة إليه»، وأبو داود (3/ 217) ح (3229) والترمذى (3/ 367-شاكر) ح (1050) ح (1051)، والنسائى (2/ 67)، والبيهقى فى «السنن» (4/ 79)، وأحمد (4/ 135) ح (17254، 17255)، والطبرانى فى «الكبير» (19/ 193) ح (433)، (434).

قلت : ثم بيَّن شيخ الإسلام ابن تيمية العلة من ذلك «اقتضاء الصراط» ص (337) فقال: إنه قد تبين أن العلة التى نهى النبى ﷺ لأجلها عن الصلاة عندها: إنما هو لئلا تتخذ ذريعة إلى نوع الشرك بقصدها، وبالعكوف عليها، وتعلق القلوب رغبة ورهبة».

ثم ربط شيخ الإسلام ابن تيمية بين ذلك وبين الدعاء عند القبور، فقال:

«ومن المعلوم أن المضطر فى الدعاء قد نزلت به نازلة فيدعو لاستجلاب خير كالاستسقاء، أو لدفع شر كالاستنصار، فحاله بافتتانه بالقبور إذا رجا الإجابة عندها أعظم من حال من يؤدى الفرض عندها فى حال العافية، فإن أكثر المصلين فى حال العافية لا تكاد تفتن قلوبهم بذلك إلا قليلاً، وأما الداعون المضطرون ففتنتهم بذلك عظيمة جداً، فإذا كانت المفسدة والفتنة التى لأجلها نهى عن الصلاة عندها متحققة فى حال هؤلاء، كان نهيهم عن ذلك أوكد وأوكد، وهذا واضح لمن فقه فى دين الله. فتبين له ما جاءت به الحنيفية من الدين الخالص، وعلم كمال سنة إمام المتقين فى تجريد التوحيد، ونفى الشرك بكل طريق».

قلت : ولقد بيَّنا أن الدعاء عبادة، بل قال رسول الله ﷺ : «**الدعاء هو العبادة**» (صحيح) سبق تخريجه وتحقيقه فى الدفاع السابق، حتى يستبين للقارئ الكريم أن الأمر ليس بالهين كما يدعى المؤلف «إن الأمر من أوله إلى آخره أمر تذوق»، ولا أدرى كيف جعل المؤلف «اللجوء إلى الأموات فى قبورهم والدعاء فيها عند الشدائد» أمر تذوق، إلا إذا كان مبلغه من

العلم هو توحيد الربوبية فقط، لذلك أكد شيخ الإسلام على الربط بين النهى عن الصلاة عند القبور، والنهى عن الدعاء عندها، بل جعل نهيهم عن الدعاء عندها أوكد وأوكد، وزاد الأمر تأكيداً فقال فى «مجموع الفتاوى» (23/ 124): «وأما مشاهد القبور ونحوها، فقد اتفق أئمة المسلمين على أنه ليس من دين الإسلام أن تخص بصلاة أو دعاء أو غير ذلك، ومن ظن أن الصلاة والدعاء والذكر فيها أفضل منه فى المساجد فقد كفر، بل تواترت السنن فى النهى عن اتخاذها لذلك».

قلت : ومن العجب قول المؤلف: «فعلى مقابر الصالحين تتنزل رحمات الله وبركاته ونفحاته، ولابد للمسلم أن يتعرض، وأن يقترب، وأن يدعو فى أماكن تغمرها رحمات أرحم الراحمين» ولم نسمع حديثاً يقول: «ما اجتمع قوم عند قبر إلا غشيتهم الرحمة» إلا إذا وضعه وضاع، كالحديث المكذوب الذى يقول «إذا تحيرتم فى الأمور فاستعينوا بأهل القبور».

قلت : فمن كان يريد أن تغشاه الرحمة بقول رسول الله ﷺ : «**وما اجتمع قوم فى بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله، ويتدارسونه بينهم، إلا نزلت عليهم السكينة، وغشيتهم**

الرحمة، وحفتهم الملائكة، وذكرهم الله فيمن عنده، ومن أبطأ عمله لم يسرع به نسبه» الحديث (صحيح) أخرجه مسلم (2/ 473) كتاب «الذكر والدعاء» باب «فضل الاجتماع على تلاوة القرآن»، والترمذى (5/ 179- شاكر) ح (2945)، وأحمد (2/ 252) ح (2421) عن أبى هريرة.

وبهذا تكون السنة المطهرة قد بيّنت للمؤمن كيف يبتغى الوسيلة الصحيحة لتغشاه رحمة الله، تلك الوسيلة: هى تلاوة كتاب الله وتدارسه بسنة رسول الله، فهى شارحة له، مبينة له، وذلك فى بيوت الله، لذلك أمر برفعها فى قوله تعالى: ﴿فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَن تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ﴾ (النور:36).

أما القبور فقد أمرت السنة المطهرة بتسويتها فيقول أبو الهياج الأسدى: قال لى علىّ بن أبى طالب: «**ألا أبعثك على ما بعثنى عليه رسول الله ﷺ أن لا تدع تمثالاً إلا طمسته ولا قبراً مشرفاً إلا سويته**» الحديث (صحيح) أخرجه مسلم (1/ 385) كتاب «الجنائز» - باب: «الأمر بتسوية القبر»، وأبو داود: ح (3218)، والترمذى: ح (1049)، والنسائى (4، 88)، والبيهقى فى «السنن» (4/ 3)، وأحمد: ح (741، 1064)، والطبرانى فى

«الصغير» (1/ 57)، بهذا قد تبين براءة شيخ الإسلام ابن تيمية من خلط المؤلف، وسنواصل -إن شاء الله- الرد، والله وحده من وراء القصد.

إلى هنا حُجبت شمس الدفاع عن السنة المطهرة ببعض السحب التى تريد أن أميل عن المنهج السلفى القائم على الدليل الشرعى كما هو مبين فى «المقدمة» وصبرت وصابرت خمس سنوات والسحب تتراكم ﴿وَاللَّهُ غَالِبٌ عَلَىٰ أَمْرِهِ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ (يوسف:21) فعادت سلسلة الدفاع تُقطع السحب بأشعتها القوية ببحوث علمية حديثية فى رسائل تنشر أشعتها فى سماء منهجها السلفى ﴿وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَرًا مَّقْدُورًا﴾ (الأحزاب:38).

بقلم

على حشيش

السنامونى الأثرى